
المتفق والمفترق
من كنى الفقهاء

ⓒ **عبدالسلام بن محمد الشويعر، ١٤٤١ هـ**

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

الشويعر، عبدالسلام بن محمد بن سعد

المتفق والمختلف من كنى الفقهاء./ عبدالسلام بن محمد بن سعد الشويعر

الرياض، ١٤٤١هـ

٢٣٣ ص؛ ١٧ × ٢٤ سم

ردمك: ٩ ـ ٤٤٥٢ ـ ٠٣ ـ ٦٠٣ ـ ٩٧٨

١ ـ الفقه الاسلامي أ. العنوان

ديوي: ٢٥٠ ١٤٤١/١٠٣٣٥

رقم الإيداع: ١٤٤١/١٠٣٣٥

ردمك: ٩ ـ ٤٤٥٢ ـ ٠٣ ـ ٦٠٣ ـ ٩٧٨



rakaez.kw@gmail.com

الطبعة الأولى

١٤٤١ هـ ـ ٢٠٢٠م



المملكة العربية السعودية ـ الرياض

هاتف: ٤٢٦٦١٠٤ / ٤٢٦٦٩٦٣، فاكس: ٤٢٥٧٩٠٦

www.facebook.com/DARATLAS

twitter: @ dar-atlas

dar-atlas@hotmail.com



مِن كُنى الفُقهاءِ

تأليفُ

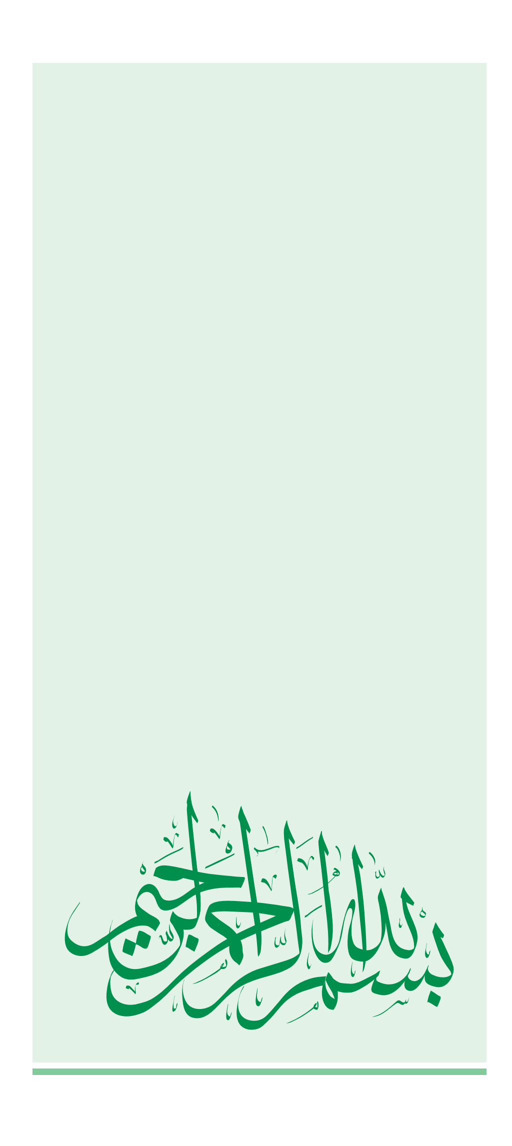
أ. د. عبد السلام بن محمد الشويعر

المدرس في الحرمين الشريفين








بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله حمد الشاكرين، وأشهد أن لا إله إلا الله، وأشهدُ أنَّ مُحمداً عبدُه ورسولُه، صلى الله عليه وعلى آله وسلم.

أمَّا بعد:

فهذا بحثٌ جديدٌ في موضوعِه في فرعٍ من فروع الفقه، وَفَنٍّ مِن أفنانِه، بِكرُ المَرعى، جديدُ النَّهَلِ، لم تطرُقْهُ الدِّلاء، أردتُ أن أكونَ أوّل مَن خَاضَ غِمَارَه، وجَمَعَ شَتاتَه، فألَّفْتُ بين مُتَفَرِّقِه، للتفريقِ بين مُتَّفِقِه، وإيضاحِ مُشتبِهه؛ ليكون لي السَبْقُ عُذْراً إن حَدَثَ خَطأٌ أو زلل، أو وَهَمٌ أو خَطَل، «**ولا بُدَّ لهذا النوع من متتبعٍ وناقدٍ ومستدركٍ وزائدٍ.. فرَحِمَ اللهُ امرَأً أنصفَ من نفسِه، وانتصَفَ مِن خَصمِه**»[١].

وهو متعلِّق بمَن اشتَهَر بكُنيته من الفقهاء في النَّقْل، حتى صارت كُنيتُهُ عَلَماً عليه، بل قد تَغلبُ على اسمِه أكثرَ، (ورُبَّ رَجلٍ مَشهورٍ بكنيته لا يُعرَفُ له اسمٌ)[٢].

(١) قاله محمد بن طاهر القيسراني في «المؤتلف والمختلف في الأنساب ص ٢٥».
وينظر: «ذيل أبي موسى المديني على المؤتلف والمختلف ص ١٥٣».

(٢) «شرح شفاء الغليل لابن غازي ٢/١٠٢٦».

وقد سَمَّيتُ هذا الكتابَ بـ (**المُتَّفِق والمُفْتَرِق مِن كُنَى الفُقَهَاء**)[1] جَمعتُ فيه الكُنى التي يذكرُها الفقهاءُ في أُمَّات كتبهم مُطلَقَةً مِن غير تقييد، وكانت تُطلَقُ على أكثرَ مِن شخص.

فلم أذكر مَن اشتَهَر بكُنيته في الفقهاء ولم يُوافقه غيرُهُ؛ كأبي حنيفة الإمام، وأبي يوسف صاحبه.

كما لم أذكر مَن لم يَشتَهِر بكُنيتِه في نقل الفقهاء، وإنما تكنّى بكنيةٍ لكنه لا يذكر بها في كتب الفقهاء مفردةً.

فأصبح لهذا البحث شرطان:

١ : أن تصدق الكُنيةُ على أكثر مِن شخص.

٢ : وأن تذكر في كتب الفقهاء مستعملةً، مقصوداً بها أكثر مِن فقيه.

---

(١) كنتُ قد انتهيتُ من هذا البحث في رمضان عام ١٤٢٨ هـ، ونُشر - بعضُه مختصراً - في مجلة البحوث العلمية الصادرة عن دار الإفتاء بالرياض في عام ١٤٢٩ هـ، ثم اجتمع لديّ بعضُ الزوائد والتصحيحات، فأعدتُ النظر فيها مرةً أخرى في ذي الحجة من عام ١٤٣٧ هـ.

وقد اطَّلَع على البحث المنشور عددٌ من أهل العلم والباحثين، وأبدوا شكرهم.

ونَقَلَ عنه عددٌ من الباحثين مُحيلاً إليه، والبعض لم يُحل، ومن الفريق الثاني كتاب «المدخل لدراسة الفقه المالكي» المطبوع بدار ابن حزم عام ١٤٣٥ هـ، فمِن ص ٣٦٠ إلى ٣٦٤، فقد نقلها بنصّها من البحث المنشور من غير إحالة.

وليس القصدُ من ذكره البخلَ بالعلم، بل! ليُعلَم السابق، وليبقى هذا البحث على طَرْدِ ما ذكرتُهُ في المقدمة من السَّبْق، وما اشترطتُه على نفسي من الأمانة في النقل والتوثيق.

وقد أوردتُ هذا لمعرفة مُرادي من هذا الكتاب، أسأل الله القبول فيه، والتوفيق.

وقد جعلتُ بين يدي هذا البحث ثلاث مقدمات مختصرة:

المبحث الأول: معنى المتفق والمفترق.

المبحث الثاني: أهمية معرفة هذا الموضوع.

المبحث الثالث: الدراسات السابقة في الموضوع.

ثم شرعتُ في بَيانِ مَا وَقفتُ عليه مِن الكُنى المتَّفقَةِ في الرَّسم، والمفترقة في المُسمَّى.

وقبل البدء بالمقصود أشير لثلاث مسائل:

المسألة الأولى/ أنّ هذا الفنّ مبنيٌّ على النقلِ والنصِّ، والمذاكرةِ لأهل الاختصاص، وهو ما عُنيتُ بجَمعِه وسؤال أهل الاختصاص فيه سنين طوالاً.

وقد أشار لذلك أبو عَمرو الدَّاني (ت٤٤٤هـ) فقال: (ومثل ذلك من الأسماء والكُنى لا تُعرَفُ إلا بالأسانيد، ونَقْلِ الثقات، ومذاكرةِ الحفّاظ، وسؤالِ النقاد)[(١)].

ولكن قد يُفقَدُ ذلك فَأبني ما أستظهرُهُ على الاستقراء الذي يمتدّ بي أياماً وأسابيع - وربما أكثر - للكُنيةِ الواحدة، ثم تكون نتيجةُ هذا

(١) «التنبيه على الخطأ والجهل والتمويه لأبي عمر والداني ص ٣٩».

الاستقراء سطراً أو نصفَه، وربما لا يَظهَرُ لي شيء والله المستعان، قال أبو الوفا ابنُ عَقيل (ت٥١٣هـ): (نَنتَخِبُ الفَضَائلَ مِن أفواهِ الرِّجال وبُطونِ صَحائف العلماء، وما يسنح به الخاطر من الله تعالى فنُسطِّرُهُ)[١].

وهذه المسألة جعلتها - أولاً - عُذْراً بين يدي أَمْرٍ كتبتُهُ يكون عن استقراءٍ بذلتُ جهدي فيه لكنه لم يستوفِ كامل شروطِه، فتكون نتيجتُهُ غير تامّة، فإن كان صواباً فمِن الله، وإن كان خطأً فمِن نفسي ومن الشيطان.

المسألة الثانية/ لا بُدَّ للناظر في هذا المجموع أن يَعلَمَ أن كثيراً من اصطلاح المُؤلِّفين إنما هو أغلبيٌّ، فقد يَتغيّر استخدامُ بعضِ الألقاب في بعض الأحيان، وهذا كثيرٌ - كما سيُشار إليه -، فلا يلزم طردُهُ طرداً تاماً في كُلِّ موضعٍ، والحُكمُ للغالب لا النادر.

المسألة الثالثة/ يُلحظ أني أحياناً أذكر هذه الكُنى على سبيل الحكاية، فأُلزمها - أحياناً - الرفع بالواو، ولا ألتزم إعرابَها حسب موقعها أحياناً.

وفي ختام المقدمة؛ لا يفوتني - أداءً للأمانة، ورجاءَ بركةِ العلم - إلا أن أدعُو للمشايخ الفُضلاء الذين تفضَّلُوا وتكرَّمُوا بمراجعةِ أجزاء مِن هذه الوريقات، أو الإفادة بحلِّ بعضِ مُشكِلِه؛ وَهُمْ مِن فقهاء المذاهب الأربعة جميعاً. غفر الله لهم ووفقهم وسدَّدَهم، ورَحِمَ مَن مَاتَ مِنهم وتجاوز عنه.

---

(١) «الفنون لابن عقيل ٢/ ٧٥٠».

وأختمُ هذه المقدّمة بما ختم به المرداويُّ (ت٨٨٥هـ) كتابه: (وهذا آخرُ مَا قَصدَنا جَمعَه، فلله الحمدُ والمِنَّة على ذلك، فما كَانَ مِنه صحيحاً صواباً، فذلك مِن فضل الله علينا وتوفيقِه لنا، وَمَا كان مِنه على غير الصواب، فذلك مِني ومن الشيطان، **فإن جامعَه معترفٌ بالعجز والتقصير، وبضاعتَه فى العلم مُزجاة، ولا سيّما وقد سَلَكَ فِي هذا الكتاب طريقاً لم يَرَ أحداً ممَّن تقدَّمه من الأصحاب سلكها؛ فإن المؤلف إذا صنف كتاباً قد سُبق إلى مثله، يَسهُلُ عليه تعاطي ما يُشابهُهُ، ويزيدُه فوائدَ وقيوداً، ويُنقّحه ويهذبُه، بخلافِ مَن صنَّف في شيء لم يُسبَق إلى التصنيف فيه، فإنه يحصل له مشقَّة بسبب ذلك.**

والمطلوبُ ممَّن طَالَعَ هذا الكتابَ، أو نَظَرَ فيه، أو استفادَ منه، دعوةٌ لمؤلفِه بالعَفو والغُفران، فإنه قد كفاه المؤنةَ والطَّلَب والتَّعَبَ في جَمْع نقولاتٍ ومسائلَ، لعلها لم تجتمع في كتابٍ سواه.

والحمد لله وحده. وصلَّى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليمًا كثيراً إلى يوم الدين، ورضي اللهُ عن أصحابه أجمعين)[١].

(١) «الإنصاف للمرداوي ٣٠/ ٤١٩».



المبحث الأول: مَعنى المُتَّفِق والمُفترق.

(المتفِق والمفترق) في أصل اللغة اسْمَا فاعلٍ مِن الاتفاق والافتراق، وهما لفظتان مُتضادَّتان، أحدُهما عكس الأخرى.

أمَّا معناها الاصطلاحي: فهو أن يتفق شيئان في الاسم (رسماً وضبطاً وشَكْلاً)، ويفترقا في المُسَمَّى.

وبنحو ذلك عرَّفه علماء مصطلح الحديث.

قال ابنُ حَجَر في «النُّخبة»: (ثم الرواة اتفقت أسماؤهم وأسماءُ آبائهم فصاعداً واختلفت أشخاصهم فهو المتفق والمفترِق).

قال السخاوي (ت٩٠٢هـ): (وهو مَا لفظُهُ وخطُّهُ متفقٌ، لكنه مُفتَرِقٌ إذ كَانت مُسمَّيَاتِه لِعدَّة)[١].

وهذا النوعُ مِن قبيل مَا يُسميِّه الأصوليون (بالمشترك اللفظي)، لا المعنوي.

---

(١) «فتح المغيث ٢/ ٥٤».
وينظر: «الغاية في شرح الهداية للسخاوي ص ١٥٩».

المبحث الثاني: أهمية معرفة هذا الموضوع.

أوردَ بعضُ مَن كَتَبَ في (الاشتراك في الأسماء) - مُؤيِّداً أهمية معرفة هذا الفنِّ -: مَا جَاءَ عن الإمام الشافعي أنه قال: (مَن تعلَّم علماً فليُدَقِّق لكيلا يضيع دقيق العلم)[(١)].

فمَن تعلّم دقيقَ علمٍ - بعد ضبطه لكلياته - فإنه حَرِيٌّ بحفظه وعدم ضياعه ونسيانه.

وقد بُنِي على المشترك من الأسماء: التصنيفُ في تواريخِ الرجال وتراجِمهم ليُتصوَّرَ القائلُ ويُعرف حالُه؛ لأنَّ القول يزْدَانُ بقائلِه.

والفقهُ كسائر العلومِ؛ فإن معرفةَ القائلِ والمخرِّجِ للمسألةِ مِن الأهمية بمكانٍ، فكثيرٌ من الأوجه والأقوال والطُرق الفقهية لا يُعتدُّ بها بناءً على عدم أهلية قائلها كما هو مُفصّلٌ في كُتب الأصول.

قال ابن الحنائي (ت٩٧٩هـ) في بيان أهمية معرفة رجالِ الفقه وأسمائهم ومكانتهم: (لا يسعُ الفقيه جهلُه؛ لحاجته إليه في معرفة مَن يُعتبرُ قولُه في انعقاد الإجماع، في محلِّ الاتفاق والاجتماع، ويُعتدّ به في الخلاف، في محل الافتراق والاختلاف، وافتقارِه إليه في الترجيح

---

(١) «الأنساب المتفقة لأبي الفضل محمد بن طاهر القيسراني ص ٢٤».

والإعمال عند تعارضِ الأقوال، بقول أَعْلَمِهم وأورعِهم في الأحوال)[١].

وهذا النوع من العلوم وهو (المتفق والمفترق) من هذا الباب، ومعرفتُه تُفيدُ التمييزَ بين المُشتَرِكينَ باللَّفظ في الكُنى والألقاب.

فهذا العِلْم عِلْمٌ جليلٌ مَن لم يَعْلَمْهُ كَثرُ عِثارُه ولم يَعدَم مُخجلاً[٢]، وقد زَلِقَ بسببِه غيرُ واحدٍ من الأكَابر، ولم يَزلْ الاشتراك من مظان الغلط في كُل علم[٣]، قال النووي (ت٦٧٦هـ): (مَن لم يعرفْه كَثُر خَطؤه، ويَقبحُ جهلُه بأهل العلم)[٤]، وقال السَّخَاوي (ت٩٠٢هـ) عن أهمية معرفة «**المتفق والمفترق**»: (هُو نوعٌ جليلٌ يَعظمُ الانتفاعُ به... وقَد زلَّ فيه جَماعةٌ مِن الكِبار؛ كمَا هُو شَأنُ المُشتَرَكِ اللَّفظِي في كُلّ علم)[٥].

والمُطالِع للكثير مِن الكتب المحقَّقةِ، بل وبعضِ الرسائل الجامعية يَرَى الخَطَأ والخَلْط بَينَ الأسماءِ والكُنى، مِن غيرِ تمييزٍ للقائلِ ولا تَوثِيقٍ للمَقُول[٦]، ولولا خشيةُ الوقوع في إثم تتبعِ عوراتِ المُسلم،

(١) «طبقات الحنفية لابن الحنائي ص ٩١».

(٢) «مقدمة ابن الصلاح ص ٥٩٠».

(٣) «مقدمة ابن الصلاح ص ٦١٣».

(٤) «الإرشاد ٢/ ٦٩٦».

(٥) «فتح المغيث ٢/ ٥٤».

(٦) قال عبد العظيم الديب في مقدمة تحقيقه «نهاية المطلب»: (على المحقق أن يُميِّزَ الأعلامَ بعضَهم عن بعض، حينما يذكرهم المؤلف باللقب، أو الكنية، أو النسب، وهنا مجالُ العمل، وبذلُ الجهد، فهذا يدخل في باب حل مشكلات النص وإضاءته)، ثم ذكر ما اعترضه من الكنى والألقاب المشتبهة، ثم قال في =

والتحدثِ بمَا يَكرَه: لذكرتُ أمثلةً كثيرةً متعددةً لمَن وقع في هذه الأخطاء عند تحقيق هذه النصوص العلمية، والنقول الفقهية بالخصوص.

وقد أشَارَ القاضي عياضٌ (ت٥٤٤هـ) لكثرة هذا الأمر عند المتفقهة، فقال: (وأسماءُ رجال مُهمَلةٌ لا يَعلَمُ تقييدَها إلا من تَهَمَّمَ بعلم الرِّجال والحديث، وَقد استمرَّت رواياتُ الأشياخ في الكتاب - في كثير منها - على الوَهَم الصريح، والتصحيف القبيح، لتوفّر عامتِهم وجمهورِهم على علم المسألة والجواب، وتفرغهم لذلك عن التحقق بعلمي الأثر والإعراب)[١].

بل وَقَعَ اللَّبس لأئمة كبارٍ، وفقهاء مُقدَّمين في مذهبهم؛ كالإمام الفقيهِ الأصولي أبي عمرو بن الحاجب المالكي (ت٦٤٦هـ)، فقد ذكروا أنه الْتَبَسَ عليه كُنية «أبي الوليد»، فخَلَطَ بين عَالِمَين مُشتَرِكَين في هذه الكُنية[٢].

وغيرُه كثير.

= آخر الكتاب «٢٠/٤٣»: (لقد أضنانا العملُ في ضبط الأسماء وتمييزها، وعانينا من ذلك كثيراً، ذلك أنه يَذكُرُ العَلَمَ مرَّةً باسمه، ومَرَّة بكنيته، ومرة بلَقبِه، والألقاب تتشابه، والكنى تتشابه).

(١) «التنبيهات المستنبطة على الكتب المدونة للقاضي عياض ١/٦».

(٢) ذكر ذلك جماعة، منهم: خليل بن إسحاق في «التوضيح ٤/٣٣٠»، وابن عبد السلام الأموي في «التعريف برجال جامع الأمهات ص ٢٧٩»، وحطاب في «مواهب الجليل ٤/٤٣».

وَكثيراً مَا يذكر بعضُ الفقهاء كُنيةً لبعضِ أهل العلم، ثم يُختَلَفُ بعده في بيان مقصودِه بها، ومِن أمثلة ذلك:

- ما ذكره صاحب «الهداية» من الحنفية فقال: (وما رواه الشافعي من حديث القلتين: ضعَّفَهُ أبو داود) ا.هـ.

ثم ذكر عبد الحي اللّكنوي (ت١٣٠٣هـ)(١) أنه اختلف في المراد بأبي داود هنا؛ فقيل: إنه صاحب «السُّنن». وقيل: أبو داود الطيالسي(٢).

- وقال ابنُ رجبٍ الحنبلي (ت٧٩٥هـ): (وقد أخذ عن الناصح بنِ أبي الفهم: ابنُ تميم ونَقَلَ عنه في «مختصرِه» فوائدَ عديدةً، إذا قال: «قال شيخنا أبو الفرج» فإيّاه يَعنِي [أي ابن أبي الفهم].

وقد تَوهّم بعضُ الناس أنه يَعنِي: (أبا الفرج الشيرازي). وهي هَفوةٌ عظيمةُ لتقدُّم زمن الشيرازي)(٣).

- وجاء نقلٌ في بعض كتب الحنفية عن أبي القاسم، قال

(١) «مذيلة الدراية لمقدمة الهداية للكنوي ١/ ٤٧».
(٢) وقد عاب مُغلطاي على أبي الحجاج المزي حينما أطلَقَ هذه الكُنية مريداً بها غيرَ صاحب «السنن»، قال مغلطاي: (قال المزي: (قال أبو داود: ثقة) انتهى. وفيه نَظَر؛ لأنَّ عادتَه وعادةَ غيره إذا أطلق أبا داود إنما يريد به سليمان بن الأشعث، وهنا ليس هو الموثّق له إنما هو أبو داود الطيالسي) «إكمال تهذيب الكمال ٧/ ٢٥٠».
(٣) «ذيل طبقات الحنابلة لابن رجب ٢/ ١٤٦».

ابن أبي الوفا القرشي (ت٧٧٥هـ): (لا أدري أهُو أحدُ المذكورين قبله أم لا)[١].

- ونقل شيخُ الإسلام ابن تيمية، عن أبي الطيب الطبري قولاً لأبي سليمان، ثم قال: (لا أدرِي أهو الصّيرفي أو غيرُه)[٢].

- ونقل ابنُ مفلح عن (أبي الفرج)، قال في «كشاف القناع»: (أطلَقَهُ في «الفروع»، ولم يُبيّن هل هُو الشّيرازي أو ابنُ الجوزي)[٣].

وهذا عند الأوائل مع جلالةِ قدرهم، وعُلوِّ كَعبهم في العلم، وانقطاعِهم إليه، وكثرةِ المشاركين والمُشاوَرين فيه، وأمّا بعد ذلك فقد قَلَّ ذلك، قال أبو بكر الحازمي (ت٥٨٤هـ): (هذا وقد كان الناسُ فيما مَضَى يَغلَطُون في اليَسير دونَ الكَثير، ويُحرِّفون الدَّقيقَ دُونَ الجليل؛ لكثرةِ الأستاذين، وعنايةِ المُتعلِّمين.

فذهَبَ أكثرُ العلماء، وَقَلَّ الطَّالبون، وصَارَ ما يُحرِّفون أكثرَ مما يصححون، ومَا يُسْقِطُون أكثرَ ممَّا يَضبِطُون)[٤].

(١) «الجواهر المضية ٤/ ٨٠».

(٢) «المسودة ص ١٧٩».

(٣) «كشاف القناع ١/ ٢٤٠».

(٤) «الفيصل للحازمي ١/ ٨٦».

المبحث الثالث: الدِّراسات السابقة في الموضوع

لا يُوجَدُ كتابٌ مُفردٌ في هذا الموضوع وهو (المتفق والمفترِق مِن كنى الفقهاء)، ولم يُتطرَّق له في بابٍ مفردٍ، وإنما هي نُتفٌ متفرقةٌ في أثناء كتب التراجم، والفقه.

بيدَ أنه قد كُتب في (المتفق والمفترِق) عند غير الفقهاء، فوُجدت كتابات في أسماء رواة الحديث، وفي الأقاليم (جُغرافيا البلدان)، وفي الأنساب والقبائل.

أولاً: المؤلفات في (المتفق والمفترِق) مِن أسماء رجال الحديث

وعلماءُ الحديث هم أوَّل مَن تطرق لهذا الفن، فصنفوا فيه العديد من الكتب؛ ومنها:

١/ كتاب «المتفق والمفترق» للحافظ أبي بكر الجوزقي (ت٣٨٨هـ)[(١)].

٢/ كتاب «المتفق والمفترق» للحافظ أبي بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي (ت٤٦٣هـ)[(٢)].

---

(١) وقد قام بتحقيقه د. محمد صادق قايدن، رسالةً للدكتوراه بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية عام ١٤٠٨ هـ، وطبع في دار القادري بدمشق عام ١٤١٧ هـ.

(٢) «كشف الظنون ٢/ ١٥٨٥».

٣/ كتاب «المتفق والمفترق» للحافظ أبي عبد الله محمد بن النجار البغدادي (ت٦٤٣هـ)[١].

ثانياً: المؤلفات في (المتفق والمفترِق) مِن أسماء البلدان

١/ كتاب «ما اتفق لفظ وافترق معناه من أسماء البلدان والاماكن المشتبهة في الخط» لأبي بكر محمد بن موسى الحازمي[٢].

٢/ كتاب «ما اتفق لفظ وافترق معناه من أسماء البلدان والاماكن» لأبي موسى المديني، اختصره من كتاب ألَّفه أبو الفتح نصر بن عبد الرحمن الإسكندري النحوي[٣].

٣/ كتاب «المشترك وضعاً والمفترق صقعاً» لياقوت الحموي (ت٦٢٦هـ)، وسماه في «معجم البلدان»[٤]: «المتفق».

٤/ كتاب «المتفق وَضعاً والمختلف صقعاً» للشيخ مجد الدين أبي طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادي الشيرازي (ت٨١٧هـ)[٥].

(١) «التقييد لابن نقطة ١/ ٧٤»، «معجم البلدان ٢/ ١٨٤»، «الرسالة المستطرفة ١١٥».

(٢) مطبوع بتحقيق الشيخ حمد الجاسر.

(٣) «الرسالة المستطرفة ١١٥».

(٤) «الرسالة المستطرفة ١١٥».

(٥) «معجم البلدان ٢/ ٥٢١».

ثالثاً: المؤلفات في (المتفق والمفترِق) مِن أسماء القبائل، والأنساب

١/ كتاب «الأنساب المتفقة في الخط المتماثلة في النقط والضبط» لأبي الفضل محمد بن طاهر المقدسي (ت٥٠٧هـ)[(١)].

٢/ وذيَّل عليه أبي موسى الأصفهاني (ت٥٨١هـ). وهو مطبوع معه.

٣/ كتاب «التمييز والفصل بين المتفق في الخط والنقط والشكل» للشيخ إسماعيل بن باطيش (ت٦٥٥هـ)[(٢)].

---

(١) طبع عدة طبعات، الأولى في ليدن سنة ١٨٦٥ هـ.

(٢) طبع منه مجلدان بالدار العربية للكتاب بتونس عام ١٩٨٣م، بتحقيق عبد الحفيظ منصور.

«المتفق والمفترِق مِن كُنى الفقهاء»

١. أبو مُحَمَّد

المُكتَنُون «**بأبي محمَّد**» مِن الفقهاءِ كثيرٌ جداً، ولكنَّ الفقهاء إذا أطلقوا هذه الكُنية فإنهم يَعنون بها علماءَ مخصوصين كان لهم سَبْقٌ في ميدان الفقه عموماً، ومُقدَّمون عند أصحابهم بالخصوص.

وهذا مَا يتضح بمعرفة المشهورين بهذه الكُنية وكيف أنهم أعلامٌ في فقه مذاهبهم على اختلافها:

(١) عند فقهاء المالكية:

كثيراً ما يُطلِقُونَ كُنيةَ «**أبي مُحمَّد**» في كتبهم الفقهية ويَعنون بها أكثر من شخص، بناءً على اختلاف عرض هذه الكُنية، وتفصيل ذلك على النحو التالي:

أ/ إذا أطلقوا «**أبا محمَّد**» مجرَّداً، أو «**الشيخ أبا مُحمَّد**»: فيَعنون به: (الشيخ أبا مُحمَّد بن أبي زيد القيرواني) (ت٣٨٦هـ)، صاحب كتاب «الرسالة»، و«الجامع»، و«النوادر والزيادات»[١].

(١) ينظر ترجمته في: «الديباج المذهب ١/ ١٣٧»، «شجرة النور الزكية ص ٩٦».

وَقد وَرَدَ ذِكرُه بهذه الكُنية مجرَّدَةً في غالبِ كتبِ المالكية[(١)].

يقول محمد بن عبد السلام الأموي (ت بعد ٧٩٧هـ) عند حديثه عن الأسماء التي وقعتْ مُبهمةً في «جامع الأمهات»، قال: («**أبو محمَّد**»: هو الشيخُ ابنُ أبي زيد القيرواني..)[(٢)].

ب/ وإذا قُيِّد عندَهم بالقاضي، فقيل: «**القاضي أبو مُحمَّد**»[(٣)]:

فإن فقهاء المالكية يَعنون به: (القاضي عبد الوهاب بن نصر التغلبي البغدادي) (ت٤٢٢هـ)[(٤)].

---

(١) وممن ذكر هذه الكُنية مُجرَّدة: القاضي عبد الوهاب (٤٢٢هـ) في «شرح الرسالة ص ٢٣»، وابن يونس (٤٥١هـ) في «الجامع ١/ ٥٢، ١١٦»، وابن الحاجب (٦٤٦هـ) في «جامع الأمهات ص ٣٩٨»، وخليل (٧٧٦هـ) في «التوضيح ٧/ ٤٧»، وابن ناجي (ت٨٣٧) في «شرح الرسالة ١/ ٢٤»، والمواق (٨٩٧هـ) في «التاج والإكليل ١/ ١٠٠، ١١٣، ٣٤٨، ٣٦٨»، وعلي بن محمد بن خلف (٩٣٩هـ) في «كفاية الطالب ١/ ٣١٣، ٣٧١»، والتتائي (٩٤٢هـ) في «تنوير المقالة ١/ ٤١»، والحطاب (٩٥٤هـ) في «مواهب الجليل ١/ ٤٨، ٦٧، ١٠٢»، والنفراوي (١١٢٠هـ) في «الفواكه الدواني ١/ ٢، ٩٣، ١٠٥، ١٥١»، والعدوي (١١٨٩هـ) في «حاشيته ١/ ٢٧٢، ٢٧٦، ٣١٣»، والدسوقي (١٢٣٠هـ) في حاشيته «١/ ٧٤، ١٢٩»، وغيرهم.

(٢) «التعريف برجال جامع الأمهات، للأموي ص ٢٧٩».

(٣) كذا ذكره ابن شاس في «عقد الجواهر الثمينة ١/ ١٧»، والقرافي في «الذخيرة ١/ ١٧٩، ٣٨١»، وابن ناجي في «شرح الرسالة ١/ ٦٦»، وحطَّاب في «مواهب الجليل ١/ ٨٧، ١/ ١٦٧، ١٨٥»، وفي «تحرير الكلام للحطاب ٩٦»، والمواق في «التاج والإكليل ١/ ٥١٩، ٤/ ٥٤».

(٤) ينظر ترجمته في: «الديباج المذهب ١/ ١٥٩».

نصَّ على ذلك حطَّاب (ت٩٥٤هـ) في «مواهب الجليل»[(١)].

ومِن لطيفِ الاتفاق: أن (القاضي أبا محمَّد عبد الوهاب بن نصر التغلبي) قيل: إنه أوَّلُ مَن شرح «الرسالة» للشيخ (أبي محمَّد بن أبي زيد)، وهذا الشَّرح طُبع أكثره، وقد أشار القاضي أبو محمد عبد الوهاب فيه للشيخ أبي محمد بن أبي زيد «بأبي محمَّد» فقط[(٢)]، فيكون «القاضي أبو محمد» شرح كتاب «الشيخ أبي محمد».

ومِن الفوائد:

أنَّ «**أبو**» سَقطَتْ مِن أصلِ ابن شَاس (ت٦١٠هـ) في «عقد الجواهر الثمينة» في بعض المواضع، فصَارت «**مُحمّد**»، ففُهم أنه المَوَّاز[(٣)].

ج/ وإذا قال فقهاءُ المالكية: «**أبو مُحمَّد صالح**»، أو «**الشيخ أبو مُحمَّد صالح**»[(٤)]: فيُقصَدُ به: (أبو محمد صالح الهسكوري الفاسي) (ت٦٥٣هـ)، صاحبُ التقييدِ المشهور على «الرسالة»[(٥)].

(١) «مواهب الجليل ١/ ٨٧»، ونصه: (وإليه ذهب القاضي أبو محمد عبد الوهاب). وينظر: «الديباج المذهب ١/ ١٤».

(٢) ينظر مثلًا: «شرح رسالة ابن أبي زيد للقاضي عبد الوهاب ص ٢٣».

(٣) ينظر ص ٧٠ مِن مقدمة تحقيق «عقد الجواهر الثمينة».

(٤) ينظر مثلاً: «التوضيح لخليل ٣/ ٢٣٩، ٥/ ٤٢٨»، «شرح ابن ناجي على الرسالة ١/ ٧٣، ٢٠٠»، «شرح زروق على الرسالة ١/ ١٤٤، ٢/ ٨٨٥»، «بلغة السالك للصاوي ٢/ ٣٠٥»، «الشرح الكبير للدردير ٤/ ٤٥»، «حاشية الدسوقي ١/ ٤٨٣»، «الدر الثمين لميارة ٣٢٩»، «الفواكه الدواني ١/ ٨١»، «شرح الزرقاني على خليل ١/ ١٨١، ٥/ ٣٢»، «البهجة للتسولي ١/ ٥٤٥، ٦٥٧، ٢/ ٧١».

(٥) ترجمته في: «شجرة النور الزكية ١/ ٢٦٦». =

د/ وإذا قال المالكية: «**أبو مُحمَّد عبد الحميد**»، أو «**الشيخ أبو مُحمَّد عبد الحميد**»[(١)]: فيَقصدُون به: (أبا محمد الصائغ، عبد الحميد القيرواني السّوسي) (ت٤٨٦هـ)[(٢)].

هـ/ ولبعض فقهاءِ المالكية مصطلحٌ خاصٌّ به، فابن ناجي (ت٨٣٧هـ) إذا أطلق فقال: «**شيخنا أبو مُحمَّد**»[(٣)]: فيَقصد: (أبا محمد عبد الله الشبيبي البلوي) (ت٧٨٢هـ)[(٤)].

(٢) وعند فقهاء الشافعية:

تُطلق كنيةُ «**أبي مُحمَّد**» مجرَّدة عن الاسم على الفقيه المُقدَّم (أبي محمد الجويني، واسمُه عبد الله بن يوسف الطائي) (ت٤٣٨هـ)، وهو والدُ إمامِ الحرمين[(٥)].

= وينظر الكلام على «تقييده على الرسالة» في: «الديباج المذهب ١/ ٤٠٤»، «نيل الابتهاج ١/ ٦٤٠».

(١) ينظر مثلاً: «شرح التلقين للمازري ١/ ٣٧٣، ٤٩٩، ٥٠٣، ٢/ ٨٢، ٣٧٨» في مواضع كثيرة، «التنبيهات المستنبطة للقاضي عياض ٢/ ٥٦٠»، «عقد الجواهر الثمينة ١/ ١٥٠، ٢٣٠»، «الذخيرة ١/ ٢٣٠»، «مختصر ابن عرفة ٦/ ٢٢٤»، «شرح جامع الأمهات لابن عبد السلام ١/ ٣١٧».

(٢) ترجمته في: «شجرة النور الزكية ١/ ١١٧».

(٣) ينظر: «شرح ابن ناجي على الرسالة ٢/ ٣٣٧».

(٤) ترجمته في: «نيل الابتهاج ١/ ٢٢٤»، «شجرة النور الزكية ١/ ٣٢٤».

(٥) ينظر ترجمته في: «سير أعلام النبلاء ١٧/ ٦١٧».

وغالباً يُسمَّى «**بالشيخ أبي محمد**»، وهذا الإطلاق كثيرٌ جداً عندهم[(١)].

وينقل عنه ابنُه إمامُ الحرمين أبو المعالِي (ت٤٧٨هـ) كثيراً بهذه الكُنية، فيقول: «**شيخنا أبو محمد**»[(٢)]، أو «**الشيخ أبو محمد**»[(٣)].

فائدة:

مِمَّا يحسن التنبيه إليه أنه وقع في كتاب «**الأُم**» في غير مَا موضع عبارةٌ: (**قال أبو محمد**)؛ منها: (**قال أبو محمد**: وفيها قول آخر إذا كان الإمام قد أفسد الصلاة عامداً. فصلاة مَن خلفَه عَلِمَ بإفسادِها أو لم يَعلم باطلة)[(٤)]. وفي موضع آخر: (**قال أبو محمد**: وفيه قول آخر أن زكاةَ الفِطر عَلَى البَائع)[(٥)]. وغيرها من المواضع[(٦)].

---

(١) ومِن أمثلة ذلك: «الإشراف للهروي ١/ ٣٣٠»، «الوسيط للغزالي ١/ ٢٨٧، ٣١٩، ٤٧٠»، «العزيز للرافعي ٢/ ٤٥٣، ٤٥٩، ٦/ ٣٤٦، ٣٦٥»، «فتاوى ابن الصلاح ١/ ٣٨»، «المجموع للنووي ١/ ١٥٧، ١٦٣، ٢٤٩، ٢٦١»، «روضة الطالبين ١/ ٤٢، ١٠٧، ١٣٤، ١٧٦، ١٨٤»، «كفاية النبيه لابن الرفعة ٣/ ٥٧١»، «قوت المحتاج للأذرعي / ٥٦٨»، «كفاية الأخيار للحصني ١/ ٥٠، ١٣٢، ١٣٧»، «الإقناع للخطيب الشربيني ٢/ ٥٨١»، «مغني المحتاج للشربيني ١/ ١٦٣، ٢٢٤، ٢٤٨، ٣٨١»، «إعانة الطالبين لشطا ٣/ ٢٠٠، ٣٣٩».

(٢) ينظر: «نهاية المطلب ٦/ ٧٧، ٧/ ٩٩، ٣٦٠، ١١/ ١٨٤، ٢٠٢».

(٣) ينظر: «نهاية المطلب ١/ ٨٩، ٢/ ٤٣٠».

(٤) «الأم ١/ ٢٣١».

(٥) «الأم ٢/ ٦٧».

(٦) ينظر مثلًا: «١/ ٢٩، ١٦٩، ٣/ ١٨٦، ٢٢٣، ٥/ ٢٣٩، ٢٥٧، ٦/ ٧، ١٥، ١٧٢، ٢١٨».

والمقصود «**بأبي محمد**» هنا هو (الرَّبيع بن سُليمان المُرَادِي) (ت٢٧٠هـ) صاحبُ الإمام الشافعي وناقلُ علمِه[١]، وقد صرَّح بذلك في مواضع[٢].

فيكون ذلك من زياداته على ما رواه عن الشافعي في «الأم».

وقد ذَكَرَ ابنُ الصلاح (ت٦٤٣هـ) أن كتاب «الأم» يُسمَّى بـ«كتاب الربيع بن سليمان»[٣].

(٣) وعند فقهاء الحنابلة:

للحنابلة في هذه الكُنية استخدام متعدد، على النحو التالي:

أ/ يقصدون عند إطلاق «**أبي مُحمَّد**» مجرّدة عن الإضافة والوصف: (الإمامَ الفقيه الموفَّق عبد الله بن أحمد بنِ قُدامة المقدسي) (ت٦٢٠هـ)[٤].

وهذا الإطلاق للكنية كثير جداً في كتب الحنابلة[٥]، وقد يُقال عنه:

(١) ينظر ترجمته في: «سير أعلام النبلاء ١٢/ ٥٨٧»، «طبقات الشافعية الكبرى لابن السبكي ٢/ ١٣١».
(٢) ينظر: «الأم ١/ ١١٠، ٢/ ٤٦، ٦/ ١١».
(٣) «طبقات الفقهاء الشافعية لابن الصلاح ١/ ٤٠٤».
(٤) ينظر ترجمته في: «ذيل طبقات الحنابلة ٢/ ١٣٣»، «المقصد الأرشد ٢/ ١٥».
(٥) ينظر مثلًا: «تفسير آيات أشكلت لشيخ الإسلام ابن تيمية ٢/ ٦١٢»، «شرح العمدة للشيخ تقي الدين ٢/ ١٦٠»، «مجموع الفتاوى ٢١/ ٤٠٧، ٤٢٣، ٢٣/ ١٩٨»، «المسودة ص ٥٥»، «شرح الزركشي على الخرقي ٤/ ١٦»، «حاشية =

«**الشيخ أبو محمد**»، أو «**الفقيه أبو محمد**»، أو «**أبو محمد المقدسي**»[(١)].

وممَّن نصَّ على أنه المرادُ عند إطلاق هذه الكُنية: القاضي علاء الدين المَرداوي (ت٨٨٥هـ)[(٢)]، وغيره.

ب/ وإذا قُيِّدَ - عندَهم - بـ«**البَغدادي**»[(٣)]، فهو (الفخر إسماعيل بن علي الأزجي، أبو محمد البغدادي) (ت٦١٠هـ)[(٤)]، وأغلب النقول عنه في علم الأصول.

ج/ وهناك استثنائاتٌ نادرة لهذا الاستخدام، فقد وقع في كتاب «الفنون» لأبي الوفا بنِ عقيل (ت٥١٣هـ) نقولات عن «**أبي محمد**»، قال ابنُ رجب (ت٧٩٥هـ): («أبو محمد»: أظنُّهُ التَّميمي)[(٥)].

وهو الشيخ (أبو محمد رزق الله بن عبد الوهاب التميمي البغدادي) (ت٤٨٨هـ).

= تهذيب السنن لابن القيم ٧/ ٣٤٢»، «القواعد الأصولية للبعلي ص ١٨»، «الفروع لابن مفلح ٢/ ٢٥، ٤/ ١٢٤»، «الإنصاف ١/ ١٦٧، ٢٣٦، ٤٦٥».

(١) ينظر: «حاشية تهذيب السنن لابن القيم ٦/ ٣٠٠»، «القواعد الأصولية للبعلي ص ٢٦٠»، «الإنصاف ١/ ٤٤٦».

(٢) ينظر «الإنصاف ١/ ٢٩٩» وعبارته: («أبو محمد»: يعني به المصنف).

(٣) ينظر مثلًا: «المسودة ص ٦»، «التحبير للمرداوي ٧/ ٣٤١٠، ٣٦٧٩»، «شرح غاية السول لابن عبد الهادي ص ٢٧٣».

(٤) ينظر ترجمته في: «ذيل طبقات الحنابلة لابن رجب ٢/ ٦٦»، «سير أعلام النبلاء ٢٢/ ٢٨».

(٥) «ذيل طبقات الحنابلة لابن رجب ١/ ١٩».

(٤) وعند فقهاء الظاهرية:

يطلقون هذه الكُنية ويعنون «**بأبي محمد**»: (عليَّ بنَ أحمد بن حزم الأندلسي (ت٤٥٦هـ)) مقررَ المذهب وناشرَه.

(٥) وفي بعض كُتب التفسير:

خاصةً في كتاب «المحرر الوجيزفي التفسير» لابن عطيَّة إذا ورد: (قال القاضي أبو محمد) فهو ابن عطية (ت٥٤٦هـ) نفسُهُ، وهو أسلوب موجود فيه كثيراً، والظاهر أنّه مِن وضع النُّساخ.

٢.أبو إبراهيم

هذه الكُنية ممّا تُذكر أحياناً في كتب الفقهاء مُطلقةً، ويُعنى به غير واحدٍ من الفقهاء بحسب موضعها، وذلك على التفصيل التالي:

(١) عند فقهاء الحنفية:

تُطلَقُ هذه الكُنيةُ «**أبو إبراهيم**»[١]، أو «**الفقيه أبو إبراهيم**»[٢] في بعض كتب فُقهاء الحَنفية، ولعلَّهم يَعنُون به: (أبا إبراهيم الصَّفّار، إسماعيل بن أحمد) (المتوفى سنة ٤٦١هـ)[٣].

قال ابنُ أبي الوَفَاء القُرشِي (ت٧٧٥هـ) في ذكر مَن اشتَهَر بكنيته من فقهاء الحنفية: («**أبو إبراهيم**»: الصفَّار الشهيد، إسماعيلُ بن أحمد بن إسحاق)[٤]، ولم يَذكر غيرَه مَّمن شُهر بهذه الكنية.

(٢) عند فقهاء المالكية:

تُطلق كنية «**أبي إبراهيم**» عند فقهاء المالكية[٥] على اثنين من الفقهاء:

---

(١) مثلاً: «البناية للعيني ٣/ ٣٦».

(٢) مثلاً: «المحيط البرهاني ٢/ ٤٩٥، ٧/ ٥٧٣».

(٣) ترجمته في: «الجواهر المضية ١/ ٣٩٤».

(٤) «الجواهر المضية ٤/ ١٠».

(٥) ورود هذه الكنية مطلقةً كثير عندهم، ينظر مثلًا: «شرح ابن ناجي على الرسالة =

أحدهما: (أبو إبراهيم إسحاق بن إبراهيم بن مسرة التجيبي الطليطلي) (ت٣٥٤هـ)(١).

وهو المراد إذا قيل: «**الشيخ أبو إبراهيم**»(٢)، أو «**الفقيه أبو إبراهيم**»(٣)، أو «**أبو إبراهيم الأندلسي**»(٤)، أو «**أبو إبراهيم الطليطلي**»(٥).

أو كان النقل عنه بواسطة تلميذه ابنِ الهندي (ت٣٩٩هـ)(٦)، أو من طريقِ الأندلسيين؛ كابن رُشد ونحوه(٧).

= ٢/ ١٠»، «البهجة شرح التحفة ١/ ٦٥٨»، «تحرير الكلام للحطاب ص ٢٤٤»، «صرف الهمة للمسناوي ص ٧٢»، «حاشية الدسوقي ٢/ ٣٣٤».

(١) ترجمته في: «ترتيب المدارك ٦/ ١٢٦»، «الديباج المذهب ١/ ٢٩٦».

(٢) ينظر مثلًا: «التوضيح ٢/ ٤١٩، ٤/ ١١٩، ٨/ ١٢»، «شرح ابن ناجي ٢/ ٦١»، «مختصر ابن عرفة ٣/ ٣٦٦، ٥٢٢، ٥/ ١٩».

(٣) مثلاً: «التوضيح لخليل ٢/ ٤٤١»، «مواهب الجليل ٢/ ١٦٤»، «صرف الهمة للمسناوي ص ٧٢»، «البهجة شرح التحفة ١/ ٥٢٦».

(٤) ينظر مثلًا: «التوضيح لخليل ١/ ٤٥٦»، «شرح ابن ناجي ١/ ١٧٢، ٤٠٢»، «مختصر ابن عرفة ١/ ٣١٨»، «شرح زروق ١/ ٢٨٠»، «حاشية العدوي على الكفاية ١/ ٢٩٩»، «الثمر الداني ١/ ١٤٩».

(٥) ينظر مثلًا: «ديوان الأحكام لعيسى بن سهل ص ٧١١».

(٦) ينظر مثلًا: «التاج والإكليل ٥/ ١٥٦»، «مواهب الجليل ٣/ ٤٩٠»، «البهجة شرح التحفة ١/ ٥٢٦».

(٧) ينظر: «ديوان الأحكام لعيسى بن سهل ص ٥٤٥، ٧٢٧»، «البيان والتحصيل ٩/ ١٧٢»، «التنبيهات المستنبطة ٣/ ١٧٩٤».

والثاني: (أبو إبراهيم الأعرج، إسحاق بن يحيى بن مطر الأعرج الورياغلي الفاسي) (ت٦٨٣هـ)[١]، وهو شيخ أبي الحسن الصُغيِّر، وله تقييد على «تهذيب المدونة»[٢].

ويُعرف بقرائن؛ كأن يُذكر أنّه قاله في «الطُّرر»[٣]، أو أنه نَقَلَ عن بعض المتأخرين[٤]، أو قيل: «**أبو إبراهيم الفاسي**»[٥].

(٣) عند فقهاء الشافعية:

أ/ يَقصدُون بـ «**أبي إبراهيم**» عند الإطلاق[٦]: (أبا إبراهيم إسماعيل بن يحيى المُزَني) (ت٢٦٤هـ)[٧]، تلميذُ الإمام الشافعي، وصاحب «المختصر» المشهور.

ب/ وهناك شخص آخر نُقلت عنه مسائل معدودة جداً، وهو (الفقيه

---

(١) ترجمته في: «نيل الابتهاج للتنبكتي ١/ ١٥٩»، «شجرة النور ١/ ٢٠٢».

(٢) قال ابن فرحون: («الطرر» لأبي إبراهيم الأعرج على «التهذيب» هو من الكتب المعتمدة عليها الموثوق بصحة ما فيها).

(٣) ينظر مثلًا: «التوضيح ٣/ ٣٠»، «مواهب الجليل ٣/ ٤٣، ١٥٧، ٤/ ٢٤٦»، «شرح الزرقاني ٤/ ٣١١»، «شرح منهج المنجور ٢/ ٦٦١».

(٤) مثل ما جاء أنّ أبا إبراهيم احتج بما نقله ابن يونس. ينظر: «التوضيح ٥/ ٤٢٩»، «تحرير الكلام للحطاب ص ٢٤٤»، «فتاوى عليش ١/ ٢٨٢».
أو أنه نقل عن ابن محرز. ينظر: «مختصر ابن عرفة ١/ ٣٢٦».

(٥) ينظر مثلًا: «شفاء الغليل لابن غازي ٢/ ٧٨٧».

(٦) ينظر مثلًا: «الحاوي للماوردي ١/ ٢٥١، ٢/ ١١٦٩».

(٧) ترجمته في: «المجموع ١/ ١٠٧»، «العبر ١/ ٣٧٩».

أبو إبراهيم)[١]، وهو غير المُزني، ولا تُعرَف له ترجمه.

وهو متأخّرٌ زماناً، ذكره الإسنوي (ت٧٧٢هـ) في «طبقات الشافعية»[٢]، واكتفى بذكر كُنيته، والمسألةَ المنقولةَ عنه فقط.

ثم وجدتُ في حاشية نسخةٍ خطية من «الكوكب الدري» مقروءة على مؤلفها الإسنوي[٣]: أنَّ اسمَه (جابرٌ)، وأنّ الداركيَّ نَقلَ عنه في «الاستذكار».

(١) نقل عنه الإسنوي في «الكوكب الدري ص ٢٥٢»، وعنه ابن عبد الهادي في «زينة العرائس ص ٢٩»: مسألة في الطلاق؛ إذا قال: (أنتِ طالق أقل من طلقتين، وأكثر من واحدة) أفتى الفقيه أبو إبراهيم بوقوع ثلاث، لأنه قال: أقل من طلقتين وقعت واحدة، وأكثر من واحدة وقع ثلاث.

(٢) «طبقات الشافعية للإسنوي ١/ ٨٧».

(٣) هامش ١٥ ص ٢٥٢ من «الكوكب الدري».

٣. أبو أحمد

يشترك بهذه الكُنية عند الإطلاق عدد من العلماء على النحو التالي:

(١) عند فقهاء الحنفية:

لهم عدد من الإطلاقات لهذه الكُنية على النحو التالي:

أ/ فإذا قالوا «**الحاكم الإمام أبو أحمد**»[(١)]: فيعنون به: (الحاكم أبا أحمد، محمد بن محمد بن الحسن)[(٢)]، وهو تلميذُ أبي القاسم البلخي (ت٣٢٦هـ)[(٣)].

ب/ وإذا قالوا: «**الفقيه أبو أحمد**»[(٤)]: فالذي يَظهر أنهم يعنون به: (الفقيه أبا أحمد بن أبي نَصر أحمد بن عباس العِياضِي)[(٥)]، وقد

(١) ينظر: «المحيط البرهاني ٦/ ٣٢٧»، «الفتاوى الهندية ٣/ ١٠٤»، «البحر الرائق ٦/ ٢١٠»، «حاشية ابن عابدين ٤/ ٥٠٤».

(٢) وقد استشكل ترجمتَه: صلاحُ الدين الناهي في تحقيقه لـ«النتف في الفتاوى للسغدي ٢/ ٨٧٨»، فلينظر.

(٣) كذا في سند رواية «السير الكبير لمحمد بن الحسن ١/ ٥».

(٤) ينظر: «المحيط البرهاني ٩/ ٣٦٥»، «بدائع الصنائع ١/ ٩٢، ١٠٣، ١٢٦، ١٢٩، ٢٩١»، «الفتاوى الهندية ٤/ ١٢٩»، «فتاوى قاضي خان ١/ ٣٤»، «البناية للعيني ٢/ ٥٢».

(٥) ترجمته في: «الجواهر المضية ٤/ ١٠».

يُصرِّحُون باسمه فيقولون: «**الفقيه أبو أحمد العِياضي**»[١].

ذكره ابنُ أبي الوفاء القرشي (ت٧٧٥هـ) في (كتاب الكُنى) من «طبقاته»[٢].

(٢) عند تخريج الأحاديث:

يشير العلماء في تخريج بعض الأحاديث إلى أنه (رواه أبو أحمد)، ويرد هذا كثيراً في كتب الفقه، ولهم في ذلك استخدامان:

أ/ فإذا قالوا: «**الحاكم أبو أحمد**»[٣] فيما يتعلّق بالرواية للحديث، والكلام على الرجال فإنه (أبو أحمد الحاكم الكبير، محمد بن محمد بن أحمد بن إسحاق) (ت٣٧٨هـ).

ب/ وإذا قيل: «**رواه أبو أحمد**»[٤]، أو «**أبو أحمد الحافظ**»[٥]؛ فيعنون (أبا أحمد بن عَدي، عبد الله بن عدي الجرجاني) (ت٣٦٥هـ)، صاحب كتاب «الكامل في الضعفاء».

---

(١) ينظر: «المحيط البرهاني ١٠/ ٥٦٠»، «بدائع الصنائع ١/ ٩٢، ١٠٣، ١٢٦»، «فتاوى قاضي خان ١/ ٣٤»، «الفتاوى الهندية ٤/ ١٢٩»، «البناية ٢/ ٥٢».

(٢) كتاب الكُنى من «الجواهر المضية ٤/ ١٠».

(٣) ينظر: «البناية للعيني ٣/ ٤٢٢»، «المجموع للنووي ٣/ ١١٠، ٤/ ٩٧»، «الفروع ٥/ ٤١٩».

(٤) ينظر: «البناية للعيني ٤/ ٩٠»، «الكفاية لابن الرفعة ٤/ ٣٥٠، ٤٤٧، ١٧/ ٣٦٠».

(٥) ينظر: «البناية للعيني ١/ ٣٨٠».

(٣) عند الشافعية:

يَشتبه بهذه الكُنية عند الشافعية: «**ابنُ أبي أحمد**»[(١)]، وهو (أبو العباس أحمد بن أبي أحمد الطبري، المشهور بابن القاصِّ) (ت٣٣٥هـ)[(٢)].

قال الإسنوي (ت٧٧٢هـ): («ابن أبي أحمد»: يعني ابن القاص)[(٣)].

وقد يُغلَطُ في اسمِه، قال الإسنوي: (قولُه: (وقد اختار هذا ابنُ بنتِ أبي أحمد)؛ أي: ابن القاص[(٤)]. انتهى.

اعلم أن لفظ «**البنت**» هنا غَلَطٌ، فإن المذكور اسمه (أحمد)، ويُكنى أبوه به، فيقال له: «**ابن أبي أحمد**»، كذا ذكره الأصحاب)[(٥)].

---

(١) ينظر: «بحر المذهب للروياني ١/ ٩٥، ١٠١، ١٠٧، ٢٤٨»، «الكفاية لابن الرفعة ٦/ ٤٣٧، ٤٣٨، ١٠/ ٣٠٤، ١١/ ٢٨٨».

(٢) ترجمته في: «سير أعلام النبلاء ١٥/ ٣٧١»، «طبقات الشافعية لابن السبكي ٣/ ٥٩».

(٣) ينظر: «الهداية للإسنوي ص ١٠٧».

(٤) «الكفاية لابن الرفعة ٢/ ٤٦٥».

(٥) ينظر: «الهداية للإسنوي ص ١٠٨».

٤.أبو إسحَاق

هذه الكُنية مما اشتَهَر بها جَمَاعَةٌ مِن فُقهاء المذاهبِ المتبوعة الأربعة جميعاً، وذلك على النحو التالي:

(١) عند فقهاء الحنفية:

أ/ تُطلَق كُنية «**أبي إسحاق**» مجرَّدة عند بعضِ فقهاء الحنفية على (إبراهيم بن يوسف الماكِياني) (ت٢٤١هـ) شيخ الحنفية في بلْخ[١].

وممَّن استخدم هذا الإطلاق الفقيه ابنُ عابدين (ت١٢٥٢هـ) في بعض كتبه[٢].

ب/ وَيشتبه به عندَهم «**أبو إسحاق الحافظ**»[٣]، وهو أحدُ فقهاء الحنفية في القرن السَّادس الهجري[٤].

(٢) عند فقهاء المالكية:

لهم في الإشارة بهذه الكُنية أساليب:

(١) ينظر ترجمته في: «الجواهر المضية ١/ ١١٩»، «تذكرة الحفاظ ٢/ ٤٥٣».
(٢) ينظر: «شرح رسم المفتي لابن عابدين ص ٣٢».
(٣) كذا ذكره ابن عابدين في «حاشيته» في مواضع منها: «١/ ٣١٢، ٨/ ٣٩٩». وقال في «٣/ ٦٣٧»: (أبو إسحاق الفقيه الحافظ). ومثله في «البحر الرائق ١/ ٢٥١».
(٤) ينظر ترجمته في: «الطبقات السنية رقم ٢٧٩٣»، «الجواهر المضية ٤/ ١١».

أ/ فإذا ذكروا «**أبا إسحاق**» مجرَّداً عن وَصفٍ آخرَ، وأطلقوا هذه الكُنية: فيقصدون به: الفقيهَ (أبا إسحاق محمد بن شعبان المِصري) (ت٣٥٥هـ)[(١)].

وقد ورد ذكرُه كثيراً في كتب المالكية بكُنيته مجردةً[(٢)].

قال ابن فرحون (ت٧٩٩هـ): («**أبو إسحاق**»: هو ابنُ شَعبان)[(٣)]، وكذا قال مُحمَّد بن عبد السلام الأموي (ت بعد ٧٩٧هـ)[(٤)]، ذكرا ذلك عند ذكرِهما الأسماءَ التي وَقَعَتْ مُبهمةً في «جامع الأمهات».

وقال الحطّاب (ت٩٥٤هـ): («**الشيخ أبو إسحاق**»؛ يعني ابنَ شعبان)[(٥)].

ب/ أمَّا إذا قيَّدوه بـ(القاضي)، فقالوا: «**القاضي أبو إسحاق**»؛ فإنهم يَعنون: (الإمام إسماعيل بن إسحاق) (ت٢٨٢هـ)[(٦)].

---

(١) ينظر ترجمته في: «الفكر السامي ٢/ ١٠».
(٢) ينظر مثلًا: «الجامع لابن يونس ١/ ١٧، ١٦٥»، «عقد الجواهر الثمينة ١/ ١٤، ١٩، ٢٢»، «جامع الأمهات ص ٧٠، ٢٨٤»، «الذخيرة ١/ ٢٧٨، ٣/ ٣٩١، ٩/ ٨٩»، «شرح بهرام على خليل ٢/ ٦٢٨، ٦٥٠»، «التاج والإكليل ١/ ٢٢٣، ٣٥٦، ٣٦٧»، «مواهب الجليل ١/ ٩٧، ١٨٧، ٣٢٢، ٢/ ١١٩، ٣/ ١٠٣»، «حاشية الدسوقي ١/ ٣٢١، ٤٣٣، ٣/ ٣».
(٣) «كشف النقاب الحاجب ص ١٧٢».
(٤) «التعريف برجال جامع الأمهات ص ٢٧٩».
(٥) «مواهب الجليل ١/ ٤٨٨».
(٦) ينظر ترجمته في: «ترتيب المدارك ٤/ ٢٩٣»، «شجرة النور الزكية ص ٦٦».

وقد وَرَدَ ذلك في عددٍ من كُتب المالكية[١].

ج/ وإذا أرادوا غيرهما فإنهم يقيدونه بنسبة؛ كالتونسي، أو الشاطبي، أو غير ذلك.

(٣) عند فقهاء الشافعية:

ولهم في ذلك ثلاثُ استخداماتٍ متغايرة لفقهاء مختلفين، وتفصيلها على النحو التالي:

أ/ فإذا أطلقوا كُنية «**أبي إسحاق**» مجرَّدةً عن وَصْفٍ آخَر[٢]، فيُراد به عند الإطلاق: (الفقيه إبراهيم بن أحمد، أبو إسحاق المَرْوزي (ت٣٤٠هـ)[٣].

قال النووي (ت٦٧٦هـ) في «المجموع»: (فأمَّا «**أبو إسحاق**»؛ فهو المروزي)[٤].

وقال أيضاً في «التهذيب»: (وحيثُ أُطلِقَ «**أبو إسحاق**» في المذهب فهو المروزي، وقد يُقيّدونه بـ«المَروزي»، وقد يُطلِقُونَهُ، وهو إمامُ

---

(١) ومثال ذلك مَا ورد في: «أحكام القرآن لابن العربي ١/ ٤٧٦، ٤٨٤، ٥٣٧»، «الجامع في أحكام القرآن للقرطبي ٢/ ٢٩٦، ٣/ ١٦٨، ٣٨٩»، «مواهب الجليل لحطاب ٢/ ١٦١»، «شرح الزرقاني للموطأ ١/ ٢١٥».

(٢) ينظر مثلًا: «البيان ٢/ ٩٩، ١٢٩، ١٦١»، «المهذب ٣/ ٧١٣»، «الوسيط ٤/ ٤١٠»، «العزيز للرافعي ٧/ ١١».

وفي «البيان ٢/ ١٧٣»: (قال الشيخ أبو إسحاق المروزي)، فهنا قيَّده.

(٣) ينظر ترجمته في: «العقد المذهب رقم ٦٦»، «سير أعلام النبلاء ١٥/ ٤٢٩».

(٤) «المجموع للنووي ١/ ٢٠٠».

جماهيرِ أصحابنا، وشيخُ المذهب، وإليه يَنتهي طريقةُ أصحابِنا العراقيين والخراسانيين)[(١)].

ب/ وأمَّا إن قيَّدَه الشَّافعية بـ «**الشيخ**»، فقالوا: «**الشيخ أبو إسحاق**»[(٢)]، فيعنون به: (الشيخ أبا إسحاق الشيرازي، إبراهيم بن علي الفيروزآبادي) (ت٤٧٨هـ)[(٣)] صاحب «المُهذَّب»[(٤)].

وسببُ تخصيصِهِم إياه بـ«الشيخ أبي إسحاق»، أو بـ«الشيخ» فقط: رُؤيا رَأى فيها رَسولَ اللهِ ﷺ في المنام فقال له: (يا شيخ)، فكان يَفرَحُ بذلك، ويقول: (سمَّانِي رسولُ الله ﷺ شَيخاً)[(٥)].

ج/ وإن قيَّدوه بـ«الأستاذ»، فقالوا: «**الأستاذ أبو إسحاق**»[(٦)]: فالمُرادُ به عندَهم: (الأستاذ أبو إسحاق الإسفراييني، إبراهيم بن محمد (ت٤١٨هـ)[(٧)].

قال النووي (٦٧٦هـ): (أبو إسحاق الإسفراييني الفقيه.. يقال له:

---

(١) «تهذيب الأسماء واللغات للنووي ٢/ ١٧٥».

(٢) كذا ورد في عدد من مراجع الشافعية ينظر مثلًا: «الإشراف للهروي ١/ ٤٩٠»، «البيان ٢/ ١٠١، ٥١٨».

(٣) ينظر ترجمته في: «طبقات الشافعية لابن السبكي ٤/ ٢١٥»، «طبقات الشافعية لابن الصلاح ١/ ٣٠٢»، «سير أعلام النبلاء ١٨/ ٤٥٣».

(٤) ينظر: «المغني لابن باطيش ٢/ ٤٢٧»، مقدمة «حلية العلماء ص ٥٣».

(٥) «تهذيب الأسماء واللغات للنووي ٢/ ١٧٥».

(٦) كذا ورد في عدد من الكتب منها: «الوسيط ٢/ ٥٣١»، «المجموع ١/ ٢٥٧، ٢/ ٣٧٠، ٦/ ٣١٣»، «روضة الطالبين ٦/ ١٤٥»، «كفاية الأخيار ١/ ١٩٩».

(٧) ينظر ترجمته في: «العقد المذهب في طبقات حملة المذهب رقم ١٦٧».

«**الأستاذ أبو إسحاق**»[١].

(٤) عند فقهاء الحنابلة:

أ/ إذا أُطلِق عند فقهاءِ الحنابلةِ «**أبو إسحاق**»؛ فيراد به غالباً (الفقيه أبو إسحاق إبراهيم بن أحمد بن عمر ابن شَاقْلا) (ت٣٦٩هـ)[٢].

وكثيراً ما تردُ هذه الكُنيةُ مُطلَقَةً عند فقهاء الحنابلة مقصوداً بها ابن شاقْلا[٣].

قال القاضي أبو الحسين بن أبي يعلى (ت٥٢٦هـ): («**أبو إسحاق**»: يعني ابن شاقْلا)[٤].

ب/ وأمَّا إذا قالوا عند نقل حديثٍ أو أثرٍ: «رواه أبو إسحاق»[٥]: فالمراد به: (أبو إسحاق الجوزجاني، إبراهيم بن يعقوب) (ت٢٥٩هـ) صاحب كتاب «المترجم»[٦].

(١) «تهذيب الأسماء واللغات للنووي ٢/ ١٦٩».

(٢) ينظر ترجمته في: «طبقات الحنابلة ٢/ ١٢٨»، «سير أعلام النبلاء ١٦/ ٢٩٢».

(٣) ينظر مثلًا: «الجامع الصغير ص ٣٣»، «التعليقة للقاضي أبي يعلى ١/ ٩٤»، المسائل الأصولية في «الروايتين والوجهين للقاضي أبي يعلى ص ٤٤»، «كتاب التمام لأبي الحسين بن أبي يعلى ١/ ٩٣»، «الواضح لابن عقيل ٥/ ١٢»، «شرح العمدة لابن تيمية (صفة الصلاة) ص ٦١»، «الفروع لابن مفلح ١/ ٣٧٥، ٢/ ٧٢، ١٠٢، ١٩٥، ٤٢٩»، «الإنصاف ١/ ٣٤٠، ٣٤١، ٢/ ٣٦٤، ٥/ ٢٦٠، ٧/ ٣٦١، ٣٨٦».

(٤) «كتاب التمام لأبي الحسين بن أبي يعلى ١/ ٩٧، ١٠٣، ١٢٨».

(٥) ينظر مثلًا: «كتاب الروايتين والوجهين ٢/ ٢٤٩».

(٦) ينظر ترجمته في: «الإمام الجوزجاني ومنهجه في الجرح والتعديل للبستوي ص ٩».

(٥) في كُتب الأصول والمباحث الكلامية:

أ/ إذا قيل: «**الأستاذ أبو إسحاق**»[(١)]؛ فالمُراد به عندهم: (الأستاذ أبو إسحاق الإسفرائيني) (ت٤١٨هـ).

ب/ وإذا أُطلِقَ «**الشيخ أبو إسحاق**»[(٢)]: فهو الشيرازي (ت٤٧٨هـ).

فائدة:

غالب من يُكنَى بـ«أبي إسحَاقَ» يكون اسمُهُ إبراهيم، ذكر الشيخُ تقيُّ الدين: أنَّ عادة السَّلَفِ في الأسماءِ والكُنى.. تارة يُكنُّون الرجلَ بولده كما يُكنون مَن لا ولد له؛ إما بالإضافة إلى اسمِهِ، أو اسم أبيه، أو ابنِ سَمِيِّهِ، أو بأمرٍ له تعلُّقٌ به؛ كما كنَّى النبيُّ ﷺ عائشةَ بابن أُختها عبدِالله، وكما يُكنُّونَ دُاودَ (أبا سليمان) لكونِهِ باسمِ داودَ؛ الذي اسمُ ولدِه سليمانُ، **وكذلك كنيةُ إبراهيمَ (أبو إسحاق)**[(٣)].

(١) ينظر: «أحكام القرآن لابن العربي ٣/ ٣٦»، «تفسير القرطبي ١/ ٢٧٣، ٣٠٩»، «حاشية ابن عابدين ٤/ ٢٦٠»، «البرهان للجويني ١/ ١٨٨»، «المحصول للرازي ١/ ٢٤٥»، «الإحكام للآمدي ١/ ٧٢»، «الإبهاج ١/ ١٣٧»، «إرشاد الفحول ١/ ٩٨»، «الذخيرة للقرافي ١٣/ ٢٣١، ٢٧١».

(٢) ينظر: «الإحكام للآمدي ٤/ ٨٠»، «الإبهاج ١/ ١٣٣»، «الأشباه والنظائر للسيوطي ص ٣٨»، «التقرير والتحبير ١/ ٩٩، ١٥٩».

(٣) «مجموع الفتاوى ٢٦/ ٣١١».

٥. أبو البَركَات

بفتح الباء، ثم راء مفتوحة، جمع (بَرَكَة). ويتعدد استخدام هذه الكُنية على النحو التالي:

(١) عند فقهاء الحنفية:

إذا أَطلقوا «**أبا البركات**»؛ فهو (أبو البركات بنُ النَّجيب) (ت٦٦٧هـ)[١].

قال ابنُ أبي الوَفَاء القُرشِي (ت٧٧٥هـ) في ذكر مَن اشتَهَر بكنيتِهِ مِن فقهاءِ الحنفية: («**أبو البَركَات**»: أبو البركات بنُ أبي الحسنِ بنِ النجيب بن مُعمَّر بن البناء المدائني)[٢].

(٢) عند فقهاء الحنابلة:

عند فُقهاءِ الحنابلة فقيهان كلاهما يُكني بـ«**أبي البركات**»، وهما: (أبو البركات بن تيمية) (ت٦٥٢هـ)، و(أبو البركات بن المُنَجَّى) (ت٦٩٥هـ)[٣].

(١) ينظر ترجمته في: «الطبقات السنية رقم ٢٧٩٦»، «الجواهر المضية ٤/ ١٤».

(٢) «الجواهر المضية ٤/ ١٤».

(٣) «المنجى» تكتب بالألف الممدودة والمقصورة.

ينظر ترجمته في: «ذيل طبقات الحنابلة ١/ ٣٣٢»، «المقصد الأرشد ٣/ ٤١».

ولكنهم إذا أطلقوا كُنية «**أبي البركات**» مُجرَّدة، سواءٌ في كُتب الفقه أو الأصول[(١)]: فإنهم يَعنون به (أبا البركات المجد بن تيمية)، واسمُهُ عبدُ السلام بن عبد الله الحرَّاني، جدُّ الشيخِ تقيِّ الدين (ت٦٥٢هـ)[(٢)].

(٣) في كتب المنطق:

إذا أُطلق «**أبو البركات**» عند المناطقة وحال النقل في علم المنطق[(٣)]؛ فهو (أبو البَرَكَاتِ بنُ مَلَكا، هبة الله بن علي البلدي الفيلسوف) (ت بعد ٥٥٠هـ)[(٤)].

---

(١) وردت هذه الكنية مجردة في العديد من مراجع الفقه الحنبلي؛ ومنها: «الإنصاف للمرداوي ١/ ٣٧، ٣٥٨، ٣/ ١١٦، ٥/ ٨٢»، «الفروع لابن مفلح ١/ ٩٠، ٦/ ٣٠٨»، «مجموع فتاوى ابن تيمية ٢١/ ١٩٦، ٢٤/ ٢٧٠»، «جامع الرسائل لابن تيمية مج٣/ ٤٠٠»، «شرح الزركشي على الخرقي ٤/ ٢٥٨»، «حاشية تهذيب السنن لابن القيم ٩/ ٢٨٠»، «قواعد البعلي ص ١٠٨، ١٤٦».

(٢) ينظر ترجمته في: «سير أعلام النبلاء ٢٣/ ٢٩١»، «المقصد الأرشد لابن مفلح ٢/ ١٦٢».

(٣) ينظر مثلًا: «الرد على الشاذلي لشيخ الإسلام ابن تيمية ص ١٤٠».

(٤) ينظر ترجمته في: «سير أعلام النبلاء ٢٠/ ٤١٩».

٦. أبو البقاء

كنية «**أبي البَقَاء**» تُورد كثيراً في كُتب الفقهاء ويعنون بها عدداً من العلماء على النحو التالي:

(١) عند فقهاء الحنفية:

عند فقهاءِ الحنفية يُطلَقُ «**أبو البَقَاء**»[(١)] على (الفقيه أبي البقاء القرشي، محمد بن أحمد بن الضياء المكيّ) (ت٨٥٤هـ)[(٢)] شارح «مجمع البحرين»، وله «البحر العميق» في المناسك.

(٢) عند فقهاء الحنابلة:

وأمَّا فُقهاءُ الحنابلة فإنهم يطلقون: «**أبا البَقَاء**»[(٣)] على (العلامةِ أبي البقاء العُكْبَري، عبد الله بن الحسين البغدادي الأَزَجي الحنبلي) (ت٦١٦هـ)[(٤)]، وله عددٌ من كتب الفقه، ومنها «شرح الهداية»، وغيره،

---

(١) ينظر مثلًا: «البحر الرائق ٢/ ٥٥»، «حاشية ابن عابدين ٢/ ٤٧٥»، «تبيين الحقائق ١/ ٧٦، ٢١٨، ٢٢٠».

(٢) ينظر ترجمته في: «الضوء اللامع ٧/ ٨٤»، «الأعلام للزركلي ٥/ ٣٣٢».

(٣) ينظر مثلًا: «الفروع ١/ ٧١، ١٨٣، ٢/ ١٣»، «الإنصاف ١/ ٦٢، ٢٩١، ٣/ ٢٣»، «التحبير ٢/ ٦٤٧»، «المبدع ١/ ٤٤، ٦/ ٢٤٦»، «مطالب أولي النهى ٢/ ١٢٣»، «حاشية اللبدي ص ١٩».

(٤) ينظر ترجمته في: «الدر المنضد للنعيمي ٢/ ٤٩».

وله كذلك عددٌ من الاختيارات الفقهية.

(٣) عند نقل الفقهاء في تفسير القرآن وعلوم اللغة:

يُوجد في كتب الفقهاء من المذاهب الأربعة جميعاً نقلٌ كثير عن «**أبي البقاء**» خصوصاً في مباحث اللغة أو معاني القرآن، ومرادُهم بذلك: (أبو البقاء العُكْبَري) (ت٦١٦هـ) صاحب «إملاء ما منَّ به الرحمن» وغيره.

٧.أبو بَكر

التَّكَني «**بأبي بكر**» كثيرٌ في الفقهاء وغيرِهم، ولذا يختلف المقصود بهذه الكنية بحسب اختلاف ناقلها، وقد وقع التردد والإشكال في المراد بهذه الكنية في أغلب كتب الفقهاء، ولذا احتاج ذلك إلى تتبعٍ وتمييز في الاستعمال. وتفصيل ذلك على النحو التالي.

(١) عند فقهاء الحنفية:

لهم في هذه الكُنية استخدامات مختلفة، على ما يلي:

أ/ كثيراً مَا يُوجد في كتب فقهاء الحنفية نقولات عن «**الفقيه أبي بكر**»[(١)]، أو «**أبي بكر**»[(٢)] مجرداً، ومقصودُهم به (الفقيهُ أبو بكر البَلْخِي الإسكافي) (ت٣٣٣هـ)[(٣)].

(١) ينظر مثلًا: «الفتاوى التاتارخانية ١/ ١١٣»، «جنة الأحكام ص ٢٣، ٣٧، ٨٧، ١٢٠، ١٧٠»، «المحيط البرهاني ٨/ ٩»، «البحر الرائق ٤/ ٦، ٥/ ٢٣٢، ٢٣٣، ٨/ ٢٢٣، ٣٩٤، ٥١٧»، «تبيين الحقائق ١/ ٧٨، ٢/ ١٤٣»، «الفتاوى الهندية ٤/ ٤٢٧»، «حاشية ابن عابدين ٦/ ٦٩٥، ٨/ ٦٤»، «لسان الحكام ص٣٩٢».

(٢) ينظر مثلًا: «المسائل البدرية من الفتاوى الظهيرية للعيني ١/ ٢٦٢»: (سُئل أبو بكر).

(٣) ينظر ترجمته في: «الجواهر المضية ٣/ ٧٦»، «الفوائد البهية في تراجم الحنفية للكنوي ص ١٦٠».

قال الشيخ قاسم بن قطلوبغا (ت٨٧٩هـ): («**أبو بكر**»: محمد بن أحمد الإسكاف)[(١)].

ب/ كما أنّهم كثيراً مَا يطلقون «**الشيخ الإمام أبو بكر**»[(٢)]، ويعنون به: (الشيخ محمد بن الفضل، أبا بكر الفَضلي الكُمَاري البخاري) (ت٣٨١هـ)[(٣)].

وقد يُطلق عليه تمييزاً: «**أبو بكر محمد**»[(٤)].

قال الشيخ قاسم بن قطلوبغا (ت٨٧٩هـ): («**أبو بكر**»: محمد بن الفضل إمام بخارى)[(٥)].

ج/ أمَّا صاحب «القُنية» - ومَن نَقَلَ عنه - فإنه إذا أطلق «أبا بكر»، فيعني به: (أبا بكر الفضل).

قال ابنُ أبي الوفا القرشي (ت٧٧٥هـ): (أبو بكر الفضل، ذكره

---

(١) «تاج التراجم ص ٣٢٣».

(٢) ينظر مثلًا: «المبسوط للسرخسي ٢/ ٦٢»، «بدائع الصنائع ١/ ٢٦٤»، «فتح القدير ٧/ ١٢٥»، «البحر الرائق ١/ ٤٠٣، ٢/ ٥، ١١، ١٢٦»، «التقرير والتحبير ٢/ ٢٨٤».

ونقل عنه أيضاً ابن القيم في «إعلام الموقعين ٤/ ٨١».

(٣) ينظر ترجمته في: «الفوائد البهية ص ١٨٤»، «تهذيب الأسماء للقرشي ص ٢٠٨».

(٤) ينظر: «الفتاوى التاتارخانية ١/ ٣٩، ١١٩».

(٥) «تاج التراجم ص ٣٢٥».

صاحبُ «القنية». . **وكثيراً ما يذكره في الكتاب بتجريدِ الكُنية فقط)**[١].

كذا في «الجواهر»، ولم يميّزه أيضاً علي قاري (ت١٠١٤هـ)[٢].

ويحتمل أن يكون «**محمد بن الفضل الكماري**» المتقدِّم؛ لأنه هو المشهور.

د/ وفي كُتب الجصَّاص (ت٣٧٠هـ)؛ كـ«أحكام القرآن»، و«أدب القاضي»، و«مختصر اختلاف الفقهاء»، و«الفصول»، وغيرها.

إذا وُجِدَ فيها «**أبو بكر**» مُجرَّداً، فإنه مؤلِّفُها (أبو بكر الرَّازي، أحمد بن علي الجصاص) (ت٣٧٠هـ)[٣].

وهو المراد من قولِ القدوري (ت٤٢٨هـ): «**شيخنا أبو بكر**»[٤]، أو «**أبو بكر الرازي**»[٥].

هـ/ وأمّا «**أبو بكر**» الذي ينقل عنه الفقيه أبو جعفر الهندواني (ت٣٦٢هـ)[٦]، فهو شيخه الذي تفقَّهَ به: (أبو بكر البلخي المعروف

---

(١) «الجواهر المضية ٤/ ٢٣».

(٢) في كتابه: «الأثمار الجنية في أسماء الحنفية ٢/ ٧٠٨».

(٣) «تهذيب الأسماء الواقعة في الهداية والخلاصة ص ٥٨، ٢٠٨».

(٤) «التجريد للقدوري ٩/ ٤٤٧٢».

(٥) «التجريد للقدوري ٩/ ٤٥٩٤، ١١/ ٥٨٤٥»، «الأجناس للناطقي ٢/ ١٤٤».

(٦) يوجد في كتب الحنفية نقولات كثيرة عن أبي جعفر عن شيخه أبي بكر. ينظر: «البحر الرائق ٨/ ٢٢٣، ٤٠١»، «الفتاوى الهندية ٢/ ٢٨، ٤/ ٣٤٢، ٥/ ٣١٩، ٣٢٨»، «المحيط البرهاني ١/ ٢٣٣، ٥/ ٢٩»، «مجمع الأنهر ٢/ ١٠٠».

بالأعمش، الشيخ محمد بن سعيد)[١].

ويُخطِئُ مَن ظَنَّهُ (أبا بكر البلخي الإسكاف).

قال ابن أبي الوفا (ت٧٧٥هـ): (أبو جعفر الفقيه البلخي الهندواني.. كان يقال له (أبو حنيفة الصَّغير) لِفِقْهِهِ، تفقَّه على أستاذه أبي بكر محمدِ بن أبي سعيد المعروف بالأعمش، والأعمشُ تلميذُ أبي بكر الإسكاف).

وحُكي عن الفقيهِ أبي جعفر أنه قال: (الفَقِيهُ عندنا من بَلَغَ من الفِقهِ الغايةَ القصوى، وليس المتفقِّه بفقيهٍ، وليسَ له من الوصية نصيب، ولم يكن في بلدنا أحد يسمى فقيهاً **غير شيخنا أبي بكر الأعمش**)[٢].

و/ إذا قالوا: «**أبو بكر بن إسماعيل**»[٣]، فقيل إنّ المقصود به: (الإسماعيلي) (من علماء القرن الثاني والثالث الهجري).

قال الشيخ قاسم بن قطلوبغا (ت٨٧٩هـ) في (فصل من اشتَهَر بالكنية): («**أبو بكر بن إسماعيل**»: الإسماعيلي، من أقران أبي حفص الكبير)[٤].

---

(١) ترجمته في: «الجواهر المضية ٣/ ١٦٠».
(٢) «حاشية ابن عابدين ٦/ ٦٩٠».
(٣) ينظر مثلًا: «المحيط البرهاني ٥/ ٤٠٢»، «البناية ٣/ ٩٤»، «الفتاوى الهندية ٤/ ٤٠٨».
(٤) «تاج التراجم ص ٢٩٣».

وتردَّد فيه غيرُه، قال ابن أبي الوفا (ت٧٧٥هـ): (لا أدري أهو الذي قبله [يعني الإسماعيلي] أم غيره)[(١)].

(٢) عند فقهاء المالكية:

لفقهاء المالكية اصطلاحٌ خاصٌّ بهم في استعمال هذه الكُنية، تختلف باختلاف الاستعمال، والكتاب المنقول عنه فيه، وتفصيلها على النحو التالي:

أ/ إذا أُطلق عندهم «**أبو بكر**»[(٢)] مجرَّداً، أو قُيِّد بـ«**الشيخ أبي بكر**»[(٣)]، فله حالتان:

١- الغالب عند المالكية: أن يعنوا به: (أبا بكر الأَبْهَرِي، محمد بن عبد الله التميمي البغدادي) (ت٣٧٥هـ)[(٤)].

قال حطَّاب (ت٩٥٤هـ) عند نقلِه كلاماً لابن شاس في «الجواهر» عن الشيخ أبي بكر، قال: («**الشيخ أبو بكر**»: يعني الأبهري)[(٥)].

(١) «الجواهر المضية ٤/١٦».

(٢) «أحكام القرآن لأبي بكر بن العربي ٢/٢٧١»، «عقد الجواهر الثمينة ١/٣٩، ٤٩، ١٥٠»، «الذخيرة ٢/٣٣٢»، «التاج والإكليل ١/٣٠٣، ٦/٢٧٠»، «مواهب الجليل ١/٢٨٤، ٦/٣٥٦».

(٣) «أحكام القرآن لأبي بكر ابن العربي ٢/٢٧١»، «عقد الجواهر الثمينة ١/٣٩، ٤٩، ١٥٠»، «الذخيرة ٢/٣٣٢»، «التاج والإكليل ١/٣٠٣، ٦/٢٧٠»، «مواهب الجليل ١/٢٨٤، ٦/٣٥٦».

(٤) ينظر ترجمته في: «ترتيب المدارك ٤/٤٦٦»، «الديباج ص ٢٥٥».

(٥) «مواهب الجليل ٦/٣٦٧»، ونحوه في «٣/ ٥٠».

وهذا مسلكُ تلاميذِ أبي بكرٍ الأبهري العراقيين، وتبعَهم الناسُ عليه، فأبو الحسن بن القصار (ت٣٩٧هـ) إذا قال: «**الشيخ أبو بكر**»[(١)]، والقاضي عبد الوهاب (ت٤٢٢هـ) إذا نقل في كُتبِه عن «**أبي بكر**»[(٢)]، فيَعنيان به (أبا بكر الأبهريَّ).

٢- ولا يُستثنى من ذلك إلا ما يوردُهُ أبو محمد بن أبي زيد القيرواني (ت٣٨٦هـ) في «النوادر»[(٣)]، فإنه إذا أطلق كنية «**أبي بكر**» فإنه يعني: شيخَه (أبا بكر بن اللَّبَّاد، محمد بن محمد بن وشاح اللَّخْمي) (ت٣٣٣هـ)[(٤)].

وكذا مَن نقل بواسطته؛ كابن يونس (ت٤٥١هـ) في «الجامع»[(٥)].

ب/ وإذا قَيَّده المالكية بـ«الأستاذ»، فقالوا: «**الأستاذ أبو بكر**»[(٦)]،

---

(١) ينظر مثلًا: «عيون الأدلة لابن القصار ١/ ٣٨٥، ٤٤١، ٢/ ٦٣٩».
ونقل عنه هذا الاستخدام بواسطته: ابن يونس في «الجامع ٤/ ٣٧٦»، واللخمي في «التبصرة ١٣/ ٦٣٩٤»، وابن شاس في «عقد الجواهر الثمينة ١/ ٤٩».

(٢) ينظر مثلًا: «المعونة للقاضي عبد الوهاب ٢/ ٩٧٨». وعن القاضي عبد الوهاب: في «التاج والإكليل ٣/ ٢٦٧».

(٣) ينظر مثلًا: «النوادر والزيادات ١/ ١٢٤، ١٤٢، ٦٥١، ٢/ ٨، ٤/ ٣٢١، ٥/ ١٧٢، ٧/ ١٦١»، وغيرها.

(٤) ينظر: «الجامع لابن يونس ١/ ١٨».

(٥) فإنه أحياناً ينقل عن «أبي بكر»، بواسطة «أبي محمد»، والمراد بأبي محمد: ابنُ أبي زيد. ينظر: «الجامع لابن يونس ٢/ ٧٠٨، ٥/ ٦٤٠، ٩/ ١٦٥، ١٥/ ٥٠٧، ٢٠/ ٢١٣».

(٦) ورد هكذا «الأستاذ أبو بكر» في عدد من مراجع الفقه المالكي؛ منها: «عقد =

أو أُطلِقَ «**الأستاذ**»: فهو (أبو بكر الطَّرطُوشي[١]، محمد بن خلف الفِهْري) (ت٥٢٠هـ)[٢].

نبّه على ذلك خليلُ بن إسحاق (ت٧٧٦هـ) في «التوضيح»[٣].

ج/ وأمَّا إذا وُصف عندهم بالقَضَاء، فقيل: «**القاضي أبو بكر**»[٤]، فالمُراد به: (القاضي أبو بكر بن العربي، محمد بن عبد الله الأشبيلي) (ت٥٤٣هـ)[٥] صاحبُ «أحكام القرآن»، و «عارضة الأحوذي»، وغيرها من الكتب[٦].

وإذا أرادوا الباقلاني (ت٤٠٣هـ) قيل: «**القاضي أبو بكر بنُ الطيّب**»[٧].

= الجواهر الثمينة ١/ ٢٥، ٢٠٣»، «جامع الأمهات ص ٥٢٨»، «الذخيرة ٣/ ٣٥١، ٤٥٦، ٤/ ١١٨»، «التوضيح ٣/ ٥٣٠»، «مختصر ابن عرفة ١٠/ ٢٢٧»، «التاج والإكليل ٣/ ٨٢، ٦/ ٢٤٤، ٦/ ٢٤٥، ٤٢٤»، «مواهب الجليل ٦/ ٣٠٠، ٣٤٧»، «الفواكه الدواني ٢/ ٢٥٦».

(١) في معجم البلدان بفتح الطاء، وفي الأنساب: بضم الطاء الطُّرطوشي.

(٢) ينظر ترجمته في: «الديباج المذهب ٢٧٦».

(٣) «التوضيح ٨/ ٣٦٨».

(٤) ينظر مثلًا: «عقد الجواهر الثمينة ١/ ١٤، ٢٠»، «الذخيرة ١/ ١٩٢، ٤/ ٥»، «التاج والإكليل ٤/ ١٤٢، ٦/ ٢٥٦»، «الفائق لابن راشد ١/ ٨١ رسالة»، «مواهب الجليل ١/ ١٢٩، ١٥٩، ٣٨٩، ٤٨١، ٢/ ٣٧٣»، «الفواكه الدواني ١/ ١٦٥»، «حاشية الدسوقي ١/ ٦٤».

(٥) ينظر ترجمته في: «الديباج المذهب ٢/ ٢٥٢».

(٦) ينظر مقدمة محقق: «عقد الجواهر الثمينة ص ١٢٧».

(٧) ينظر: «الجامع لابن يونس ٢٤/ ٧».

ويَشتبهُ به قولُهم: «بَكرٌ القاضي»[(١)]، وهو (بكر بن محمَّد بن العلاء، أبو الفضل القُشَيري البصري) (ت٣٤٤هـ)[(٢)] مختصِر «الأحكام» لإسماعيل[(٣)].

د/ وإذا قيل: «**شيخنا أبو بكر**»، فهذا يختلف باختلاف الناقل:

١- فتلاميذ الأبهري؛ كأبي الحسن بن القصار (ت٣٩٧هـ) والقاضي عبد الوهاب (ت٤٢٢هـ) إذا قالا: «**شيخنا أبو بكر**»[(٤)]؛ فيَعنيان به (أبا بكر الأبهريَّ)؛ لأنه شيخُهما معاً.

٢- وأمّا ابن يونس (ت٤٥١هـ) في «الجامع» فإن له اصطلاحاً خاصاً[(٥)]، وهو على النحو التالي:

---

(١) ينظر مثلًا: «الجامع لابن يونس ١/ ١٣٦، ٣/ ١٢٢٤، ١٠/ ٥٦٤»، «التنبيهات المستنبطة لعياض ١/ ١١٦»، «البيان والتحصيل ١/ ٤٧٠»، «مناهج التحصيل ٤/ ١٠٩»، «مختصر ابن عرفة ١/ ٢١٩، ٣/ ٥٢٣»، «مواهب الجليل ١/ ٤٥٥».

(٢) ترجمته في: «ترتيب المدارك ٥/ ٢٧٠».

(٣) ينظر: «الجامع لابن يونس ١٠/ ٨١٣».

(٤) ينظر مثلًا: «عيون الأدلة لابن القصار ١/ ٣٨٥، ٤٤١، ٢/ ٦٣٩».
ونقل عن ابن القصار ذلك: ابن يونس في «الجامع ٤/ ٣٧٦»، واللخمي في «التبصرة ١٣/ ٦٣٩٤»، وابن شاس في «عقد الجواهر الثمينة ١/ ٤٩».
-وينظر من كتب القاضي عبد الوهاب: «عيون المسائل ١/ ٧٩، ١٨٠، ٢٩٤».
وعن القاضي عبد الوهاب: في «الجامع لابن يونس ٦/ ٣٣٧».

(٥) ذكر محقق الأجزاء الأولى من «الجامع لابن يونس» على أنّ مراد ابن يونس بـ«أبي بكر» هو (أبو بكر بن اللباد، محمد بن محمد بن وشاح اللَّخمي ت ٣٣٣هـ). ينظر: مقدمة محقق «الجامع ١/ ١٨».

=

- إذا قال: «**شيخنا أبو بكر الفقيه**»[١]، أو «**شيخنا أبو بكر عتيق**»[٢]، فإنه يعني: (أبا بكر الصقلي، عتيق بن عبد الجبار الربعي الفَرَضي) (ت٤٠٣هـ)[٣].

وقد يُطلِقُ عليه أيضاً: «**شيخنا أبو بكر**»[٤] بإطلاقٍ من غير قيدٍ.

- وإذا قال: «**شيخنا أبو بكر بن أبي العباس**»[٥]، فإنه يعني: (أبا بكر بن أبي العباس الصقلي)[٦].

هـ/ وإذا قال فقهاء المالكية: «**أبو بكر بن محمد**»[٧]؛ فإنهم يعنون:

= ولم أجد ما يدل على ذلك، فقد تتبعتُ كنية (أبي بكر) في «الجامع» فهو إمّا ناقلٌ لها عن القاضي عبد الوهاب أو ابن أبي زيد؛ كما تقدّم في اصطلاحهما.
وجاءت في بعض المواضع يُراد بها ابنُ يونس نفسه مثلاً «٢١/ ٣٧٢، ٣٩٤، ٤١٦، ٤١٨، ٤٤٧».

(١) «الجامع لابن يونس ٢١/ ٤١٣، ٤٧٧، ٥٨٨».

(٢) «الجامع لابن يونس ٩/ ٢٦٩».

(٣) ترجمته في: «شجرة النور الزكية ١/ ٩٨».

(٤) «الجامع لابن يونس ٢١/ ٤٨٠، ٥٤١».

(٥) «الجامع لابن يونس ١٢/ ٦٣٩».

(٦) ترجمته في: «شجرة النور الزكية ١/ ٩٨».
وهو غير الصقلي الأول، قال ابن فرحون في ترجمة ابن يونس: (أخذ عن عتيق بن عبد الجبار الفرضي، وابن أبي العباس) «الديباج المذهب ١٤٥».

(٧) ينظر: «ديوان الأحكام الكبرى ٤٥٨»، «النوادر والزيادات ١/ ٢٨٢»، «الجامع لابن يونس ٥/ ٨٦٥، ١٢/ ٦٨٢»، «البيان والتحصيل ٥/ ٢٩٢، ٨/ ١٠٠»، «عقد الجواهر الثمينة ٢/ ٤٩٧»، «شرح ابن ناجي ٢/ ٣٥١»، «مختصر ابن عرفة ٣/ ٤٧٠»، «شرح الزرقاني ٦/ ١٠٩».

(أبا بكر بن اللباد، محمد بن محمد بن وشاح اللَّخمي) (ت٣٣٣هـ)[١].

و/ وإذا قالوا: «**أبو بكر بن عبد الرحمن**»[٢]، فإنهم يعنون: (أبا بكر أحمد بن عبد الرحمن الجولاني القَرَوي) (ت٤٣٢هـ)[٣].

(٣) عند فقهاء الشافعية:

يختلف اصطلاح الشافعية - كغيرهم -في تحديدِ المُرادِ «**بأبي بكر**» باختلاف الكُتب، ولهم في ذلك إطلاقات مختلفة[٤]، ومِن ذلك مثلاً:

أ/ في كتاب «حلية العلماء» إذا ورد: «**قال أبو بكر**»؛ فالمُراد به: (أبو بكر القفَّال) (ت٥٠٧هـ) مؤلّف الكتاب[٥].

ب/ وفي كُتب ابن المنذر؛ «الأوسط»[٦]، و«الإشراف»،

---

(١) ينظر: «الجامع لابن يونس ١/ ١٨».

(٢) «ديوان الأحكام الكبرى لعيسى بن سهل ٢/ ١٠٨٠»، «الجامع لابن يونس ١/ ٥٢، ٣٧٧، ٢/ ٦٧٩، ٧٦٥، ٤/ ٦٢»، «التبصرة للخمي ٩/ ٤٢٩٥»، «شرح التلقين للمازري ٢/ ١٠٥٢»، «التنبيهات المستنبطة لعياض ٢/ ٥٩٣»، «الذخيرة ٤/ ٣٨٣»، «التوضيح ٣/ ٢٩٥»، «شرح بهرام على خليل ٢/ ٧٩٧»، «شرح ابن ناجي ٢/ ٤٦»، «شرح زروق ٢/ ٦٩٠»، «مناهج التحصيل ٧/ ٤١»، «تحرير الكلام لحطاب ص ٨١، ٨٤»، «البهجة شرح التحفة ١/ ٤٣٧»، «شرح الزرقاني ٤/ ٤١٢».

(٣) ترجمته في: «شجرة النور الزكية ١/ ٧»، «الديباج المذهب ١/ ١٧٧».

(٤) ينظر: «تهذيب الأسماء واللغات للنووي ٢/ ١٩٢»، «المغني لابن باطيش ٢/ ٤٢٧».

(٥) وكثير جداً في كتاب «الحلية» عبارة: (قال الإمام أبو بكر).

(٦) مثلاً: «الأوسط ١/ ١٠٩، ١٢٧».

و«الإقناع»، المُراد به مُؤلِّفُها: (أبو بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر) (ت٣١٨هـ).

ج/ وعند إمام الحرمين الجويني (ت٤٧٨هـ) إذا ذكر «**الشيخ أبا بكر**»، أو «**شيخنا أبو بكر**»، أو «**أبا بكر**»[(١)]: فإنه يعني (أبا بكر الصيدلاني، محمد بن داود بن محمد الداودي)[(٢)].

نصّ على ذلك الإسنوي (ت٧٧٢هـ)[(٣)]، وذكر: أنَّ إمامَ الحرمين في «نهاية المطلب» يعبِّرُ بـ«**الشيخ أبي بكر**» ولا يَزيدُ عليه، وأنّ المراد به (الصيدلاني)، وأنَّ ابنَ الرفعة توهّم أنه ابنُ الحداد، قال الإسنوي: (وليستُ هذه المسألةُ في كتب ابن الحداد، ولا عادةُ الأصحابِ يعبِّرون عنه بـ«الشيخ»، **وإنما يعبرون بذلك عن الصيدلاني**)[(٤)].

فابنُ الرفعة أشكَلَ عليه تحديد المراد بهذا المصطلح، وكذا أشكل على غيره، قال ابنُ السبكي (ت٧٧١هـ): («**أبو بكر**»: شارح مختصر المُزَني، هو الصيدلاني تلميذ الإمام أبي بكر القفال المروزي، **كذا**

(١) ينظر: «نهاية المطلب ١/ ١٩، ٢/ ٢٤، ٢/ ٤١٤، ٣/ ٣٧٥، ٣٩٨».
وكذا من تبعه. ينظر: «الغاية للعز بن عبد السلام ١/ »

(٢) ترجمته في: «طبقات الشافعية لابن السبكي ٤/ ١٤٨»، «طبقات ابن قاضي شهبة ١/ ٢١٥».

(٣) «الهداية للإسنوي ص ٢٣٢».
وينظر تعليق د. عبد العظيم الديب على «نهاية المطلب ١/ ١٩»، ومقدمة تحقيقه «ص ١٧٩». فقد استظهَرَ أنَّهُ الصيدلاني، ولم يقف على نص الإسنوي الذي يؤيدُ ما استظهره.

(٤) «الهداية للإسنوي ص ٢٣٢».

تحققناه بعد أن كنا شاكّين فيه، قال ابنُ الرفعة: (أَكْثَرَ النقلَ عَنه في «المطلب»)، وتوهَّمه غيرَ الصيدلاني.

وقال في كلامه على دية الجنين: (ابنُ داود مُتقدِّمٌ على القفال المروزي).

ونقلتُ أنا ذلك عنه في «الطبقات الوسطى» و«الصُّغرى»، ثم رأيتُ في «الأنساب لابن السمعاني» في ترجمة الداودي ما نصه: وأبو المظفر سليمان بن داود بن محمد بن داود الصيدلاني المعروف بالداودي نسبة إلى جدّه الأعلى، وهو نافلة الإمام أبي بكر الصيدلاني صاحب أبي بكر القفال. انتهى.

ثم وقفتُ على مجلدين من «شرحه للمُزَني»، وفي أوله اسمه: (أبو بكر محمد بن داود المروزي المعروف بالصيدلاني)، ثم وقع لي في شعبان سنة إحدى وسبعين وسبعمائة ربع الجنايات من «شرحِه»، وقد كتبه كاتبه في سنة إحدى وسبعين وأربعمائة، وقال: (إنه طريقة الشيخ أبي بكر القفال المروزي، التي حررها الشيخ أبو بكر بن داود الداودي الصيدلاني).

فتحققتُ بهذا أن الداوديَّ هو الصيدلاني، وهو الذي علَّقَ على المُزني شرحاً مُسمَّى عند الخراسانيين بطريقة الصيدلاني؛ لأنه علَّقَه على طريقة القفَّال التي كان يَسمعُها عنه مع زياداتٍ يذكرُها من قبله، وصرتُ على قطع من ذلك ولله الحمد)[١].

---

(١) «طبقات الشافعية لابن السبكي ٤/١٤٨». وينظر: «طبقات ابن قاضي شهبة ١/ ٢١٥».

(٤) عند فقهاء الحنابلة:

لفقهاء الحنابلة - رحمهم الله -أحوال في إطلاق هذه الكُنية على النحو التالي:

أ/ إذا أطلَقُوا «**أبا بَكر**» وكان راوياً عن الإمام أحمد وناقلاً عنه، فمَقصودهم: تلميذُه (أبو بكر المَرُّوذِي، أحمد بن محمد بن الحجاج) (ت٢٧٥هـ)[(١)].

ب/ إذا كان في غيرِ الرواية، وإنما في نقل الاختيارات الفقهية وغيرها، فإنهم كثيراً ما يُطلقون هذه الكُنية[(٢)]، ويُراد به عندهم: (أبو بكر عبد العزيز بن جعفر) (ت٣٦٣هـ)[(٣)]، المعروف بغلام الخلال.

قال الشيخ مسعود بن أحمد الحارثي (ت٧١١هـ): (إطلاقُ «**أبي بَكر**» في عُرْفِ الأصحَابِ إنما هو **أبو بكر عبد العزيز**)[(٤)].

وقال ابن بَدْرَان (ت١٣٤٦هـ): (وأما «**أبو بَكر**»؛ فهو عبد العزيز بن جعفر بن أحمد بن يزداد، كان يُعرَفُ بغُلام الخلال فهو صاحبُ كتابي

(١) ينظر ترجمته في: «طبقات الحنابلة لابن أبي يعلى ١/ ٥٦».
(٢) ينظر مثلًا: «الانتصار لأبي الخطاب ٣/ ١٦٥»، «الكافي ١/ ١٨، ٢٥، ١٥٤»، «الفروع ١/ ٦٤، ١٣٤»، «شرح الزركشي على الخرقي ٤/ ١٣»، «الإنصاف ١/ ٦٣، ٧١»، وغيرها مواضع كثيرة جداً تصل للمئات.
(٣) ينظر ترجمته في: «طبقات الحنابلة لابن أبي يعلى ٢/ ١١٩»، «المقصد الأرشد لابن مفلح ٢/ ١٢٦».
(٤) نقله عنه في «الإنصاف ١٥/ ٢٨٠».

«الشَّافي»، و«التنبيه» في فقهِ المذهب الأحمدي، وصاحب «الخلاف مع الشافعي» وكانت وفاته سنة ثلاث وستين وثلاثمائة) ا.هـ[(١)].

وبذا يتبيّن خطأ مَن ظَنَّ أن (أبا بكر) إنما هو (أبو بكر الخلال)[(٢)].

ج/ ولا يُستثنَى مِن ذلك إلا مواضع قيلت، سأذكرها مع مناقشة صحة هذا الاستثناء، وهي:

١-**قيل**: إنّ ما ينقلُه القاضي أبو يعلى (ت٤٥٨هـ) في «الأحكام السُّلطانية» عن أبي بكر في كتاب «الخلاف»؛ فالمراد به أبو بكر الخلال، لا أبو بكر عبد العزيز.

قال الشيخ سليمان بن حمدان (ت١٣٩٧هـ): (وحيث نَقَلَ في «الأحكام» عن «أبي بكر» في كتاب «الخلاف» فمُرادُهُ الخلال، وقد يَشتَبهُ بغلامِهِ أبي بكر عبد العزيز؛ لأنَّ له أيضاً كتابُ «الخلاف مع الشافعي»، وليس هو المراد؛ لأن عامة الأصحاب عند إطلاقهم لأبي بكر إنما يعنون به الخلال، ثم إني وجدتُ القاضي قد صرّح بذلك في آخر فصل أحكام الجزية من «الأحكام»، والمُطلَقُ يُحمَلُ عَلَى المُقيَّد.

ومثلُه - فيمَا يَظهَر - نقْلُهُ عن أبي بكرٍ في «التنبيه» إنما قَصَدَ الخلال)[(٣)].

(١) «المدخل لابن بدران ص ١٢٥».
(٢) تتبع الباحث: هشام يُسري في كتابه «أبو بكر الخلال ص ٦١» بعضَ مَن وقع في هذا الوهم من الباحثين المتأخرين، وهناك غيرهم كثير.
(٣) «كشف النقاب لابن حمدان ص ٢٧».

كذا قال - رَحِمَهُ اللَّهُ -، وفيما قاله نظر واضح، فإنّ «الخلاف»، و«التنبيه» كلاهما من كتب أبي بكر عبد العزيز، ولذا ذكر المرداوي في أكثر من موضع: (اختاره أبو بكر عبد العزيز في كتاب «الخلاف»)[١]، بل قد وجدتُ القاضي أبا يعلى (ت٤٥٨هـ) قد صرّح بذلك فإنه قال في «التعليقة»: (ذكر أبو بكر بن جعفر في كتاب «الخلاف»)[٢].

٢- **وقيل**: إنّ ما أبهمه الموفقُ بن قدامة (ت٦٢٠هـ) في كتابه «المقنع»[٣] فإنه يقصد به أبا بكر الخلال (ت٣١١هـ)، نصَّ على ذلك غير واحد من فقهاء الحنابلة؛ قال الشيخُ مسعود الحارثي: («أبو بكر» المُبهَم في الكتاب[٤]: هو الخلال؛ إلا أنّ هذا الإطلاقَ إنما يُفهَمُ منه في عُرْفِ الأصحاب: «عبد العزيز بن جعفر»)[٥].

وظاهرُ كلامِه: أنّ هذا مُصطلحٌ مُطّردٌ للمُوفَّقِ، وهذا فيه نَظَرٌ فَقد تَتبعتُ كَثيراً مِن المواضعِ في «المقنع» ووَجدتُ شُرَّاح «المقنع» يَنسبون

---

(١) «الإنصاف ٦/ ٤٠٦».

(٢) «التعليقة لأبي يعلى ١/ ٢٦٣ تحقيق: الفريح».

(٣) وقد نقل الموفق في «المقنع» عن أبي بكر في مواضع متعددة.

(٤) المراد بـ(الكتاب): كتاب «المقنع» لابن قدامة.

(٥) «شرح المقنع للحارثي ٣/ ١٣٩، ١٤٠».

ونقله في «الإنصاف ١٥/ ٢٨٠» هكذا: (قال الحارثي: «أبو بكر» المبهم في الكتاب هو الخلال. وإطلاق «أبو بكر» في عُرف الأصحاب إنما هو أبو بكر عبد العزيز، لا الخلال).

القولَ فيه (لأبي بكر عبد العزيز)[١].

وهذا يُفيدُ أنّ مراد الحارثي إنما هو في تلك المسألة فحسب لا ما عداها على سبيل الإطلاق، ولعل سبب ذلك: أنه وجد هذا القول في كتاب «الجامع للخلال»، مع أنَّ المرداوي ذكر احتمالاً أن يكون من كلام أبي بكر عبد العزيز، وإن كان موجوداً في «جامع الخلال»، فقال: (وإن كان يحتمل أن يكون من كلام أبي بكر عبد العزيز - كما قال -، فإنَّه أدخَلَ في «جامع الخلال» شيئاً من كلامه، فرُبَّما اشتبه بكلام الخلال)[٢].

وعلى ذلك فيكون مصطلح صاحب «المقنع» كمصطلح غيره من فقهاء مذهب الإمام أحمد؛ إذ العبرة بالأغلب.

(٥) عند الظاهرية:

إذا أطلقت هذه الكُنية عند علماء الظاهرية[٣]، فالمُراد به عندهم: (أبو بكر محمد بن داود الطائي الظاهري) (ت٢٩٧هـ)[٤].

---

(١) ينظر: «الإنصاف ٢/ ٩٨»، «الشرح الكبير ٣/ ٢٧٠»، «الإنصاف ٧/ ٦٢٤»، «الإنصاف ١٤/ ٨٥»، وغيرها.

(٢) «الإنصاف ١٥/ ٢٨٠».

(٣) ينظر مثلًا: «الإحكام لابن حزم ٣/ ٣١٠، ٤/ ٦٠٩»، «التقرير والتحبير ٣/ ٦٩».

(٤) ينظر ترجمته في: «سير أعلام النبلاء ١٣/ ١٠٩».

(٦) في كتب الأصول والمباحث الكلامية:

المراد بـ«أبي بَكر» حال النقل في مسائل علم الكلام والمباحث الأصولية اثنان؛ بحسب ما يُوصف به:

أ/ فالغالب إذا أُطلق «أبو بَكر» فإنه أبو بكر الباقلاني (ت٤٠٣هـ)[١]، وخصوصاً إذا قُيِّد بالقاضي؛ فقيل: «**القاضي أبو بَكر**»[٢]، أو «**القاضي أبو بَكر بن الطيب**»[٣].

ب/ أمَّا إذا نُقل في كتب المباحث الكلامية عن «**الأستاذ أبي بَكر**»[٤]، فإنه (أبو بكر بنُ فورك) (ت٤٠٦هـ)[٥].

(١) ينظر مثلًا: «الفصول للباجي ٢/٥٢٨، ٥٢٩»، «حواشي الشرواني ٩/٨٥»، «الذخيرة ١/١١٩»، «فرائد الفوائد للمناوي ص ١٧».
وتنظر ترجمته في: «سير أعلام النبلاء ١٧/١٩٠»، «الديباج المذهب ٢/٢٢٨».

(٢) ينظر: «التنبيهات المستنبطة لعياض ٢/٤٥٠»، «نوازل ابن ورد ص ٦٦»، «الذخيرة ١/٩٠، ٩٤، ١٠٢، ١٤٥».

(٣) ينظر: «المعونة لعبد الوهاب ٣/١٥٠٧»، «الجامع لابن يونس ٢٤/٧»، «شرح التلقين ١/٣٢٦»، «شرح ابن ناجي ١/٣٧»، «بلغة السالك ١/١٩٤»، «الدرر الثمينة ٢٦١»، «شرح الزرقاني ١/٣١٣».

(٤) ينظر مثلًا: «البرهان للجويني ٢/٤٨٨»، وفيه: (قال الأستاذ أبو بكر)، ومثله «٢/٥٧٣»، «أحكام القرآن لابن العربي ١/٦٣٤، ٢/٥٥٨».

(٥) ينظر ترجمته في: «سير أعلام النبلاء ١٧/٢١٤»، «طبقات الشافعية الكبرى لابن السبكي ٤/١٢٧».

٨. أبو ثابت

كنية «**أبي ثابت**» - عند الإطلاق من الإضافة والوصف - مِن الكُنى المُشتركة بين عدد من الفقهاء، على النحو التالي:

(١) عند فقهاء الحنفية:

يُطلِقُ فقهاءُ الحنفية هذه الكُنية[(١)]، ويَعنون به (الفقيهَ أبا ثابت البزدوي، واسمه الحسن بن علي) (ت٥٥٧هـ)[(٢)]، وهو ابنٌ للفخرِ البزدوي (ت٤٨٢هـ).

قال عبد الحي اللكنوي (ت١٣٠٣هـ) عند ذِكرِ مَن اشتَهَر بكُنيته من الحنفية: («**أبو ثابت**»: البزدويُّ الحسن بن فخر الإسلام)[(٣)].

(٢) عند فقهاء المالكية:

تُطلَقُ كُنيةُ «**أبي ثابت**» مجرَّدةً عند فقهاء المالكية[(٤)] على (أبي ثابت

(١) «الفتح المبين في تعريف مصطلحات الفقهاء والأصوليين للحفناوي ص ٦٧».

(٢) ينظر ترجمته: «الجواهر المضية ١/ ١٩٩».

(٣) ينظر «الفوائد البهية ص ٢٣٤».

(٤) وردت هذه الكُنية مجردة في عدد من كتب فقهاء المالكية. ينظر مثلًا: «ديوان الأحكام لعيسى بن سهل ٣٨٧»، «التمهيد لابن عبد البر ٧/ ٢٦٨، ٢٧٣، ٢٧٥»، «الاستذكار ٤/ ٣٣، ١١/ ٦٦»، «الجامع للقرطبي ١٤/ ٣٥٠»، «تهذيب المدونة ١/ ١٥».

محمد بن عبد الله بن محمد بن زيد المديني مولى عثمان بن عفان)[١]، وهو أحد الرواةُ النقلة عن عبد الرحمن بن القاسم تلميذ الإمام مالك.

قال عيسى بن سهل (ت٤٨٦هـ): (كان أبو ثابت من الفضلاء المتقدمين، والثقات في رواية الحديث والفقه)[٢].

(٣) عند فقهاء الحنابلة:

عند فقهاء الحنابلة تُطلَقُ كُنية «**أبي ثابت**» مُجرَّدةً[٣] على (أبي ثابت الحطَّاب) (ت٢٩٤هـ)[٤]، وهو أحد رواةِ المسائل عن الإمام أحمد.

---

(١) ينظر ترجمته في: «الديباج المذهب ٢٣٠»، «طبقات الفقهاء ص ١٥٨».

(٢) «ديوان الأحكام لعيسى بن سهل ٣٨٧».

(٣) كذا ورد مطلقاً في: «الفروع لابن مفلح ٣/ ٢٦٧، ٢٦٨»، «الآداب الشرعية ١/ ٣١٠».

(٤) ينظر ترجمته: «طبقات الحنابلة ١/ ٤٢٤»، «المقصد الأرشد لابن مفلح ١/ ٣٧٤».

٩. أبو جَعفرٍ

هَذه الكُنيةُ تُطلَقُ على عَددٍ مِن الفُقهاء على النحو التالي:

(١) عند فقهاء الحنفية:

تطلق كُنية «**أبو جعفرٍ**» على أكثر من شخص، على التفصيل التالي:

أ/ تُطلَقُ مُجردةً[(١)] على (الفقيه أبي جعفر، محمدِ بن عبد الله الهندواني) (ت٣٦٢هـ)[(٢)]، ويُعرَف كثيراً «**بأبي جعفر الفقيه**»[(٣)]، أو «**الفقيه أبي جعفر**»[(٤)].

قال عبد القادر بن نصر الحنفي (ت٧٧٥هـ): («**أبو جعفر**»: هكذا

---

(١) يُنظَر مثلاً: «مختصر اختلاف الفقهاء للجصاص ٥/ ٢٥»، «جنة الأحكام للسمرقندي ص ٣٦، ٧١، ٩٣، ٢٠٩»، «الفتاوى التاتارخانية ١/ ٨٢، ٩٥، ١٢٥»، «فتح القدير ٢/ ١٥٦»، «البحر الرائق ٤/ ٣١٩، ٥/ ٢٣٣».

(٢) ينظر ترجمته في: «سير أعلام النبلاء ١٦/ ١٣١»، «الفوائد البهية للكنوي ص ١٧٩».

(٣) ينظر: «المسائل البدرية من الفتاوى الظهيرية للعيني ١/ ٢٩»، «التصحيح والترجيح لقاسم ص ١٦٣»، «الفوائد البهية ص ١٧٩»، «مقدمة الفتاوى التاتارخانية ١/ ٣٩».

(٤) ينظر: «الأشباه والنظائر لابن نجيم ص ٢٠٧»، «البحر الرائق ١/ ٢٢٢»، «العناية شرح الهداية ١/ ٣٢٩»، «الفتاوى الهندية ١/ ٧٧، ٣/ ٤».

هو مذكورٌ في (صدقة الفطر)، وهو الفقيه محمد بن عبد الله الهندواني)[١].

وقال عبد الحي اللّكنَوي (ت١٣٠٣هـ): («**أبو جعفر**»: هو البلخي الهندواني كان بارعاً في الفقه شيخ زمانه يقال له: (أبو حنيفة الأصغر))[٢].

وذكره قاسم بن قطلوبغا (ت٨٧٩هـ) في (فصل من اشتَهَر بالكنية)[٣].

ب/ إذا قال فقهاء الحنفية: «**أبو جعفر الكبير**»[٤]، فمرادهم: صاحبُ محمدِ بن الحسن، قال ابنُ مازه (ت٦١٦هـ): (في «فتاوى» قديمة مروّية عن محمد، برواية الشيخ الإمام الزاهد أبي جعفر الكبير)[٥].

وقد يُسمّى بـ«**أبي جعفر الكبير البخاري**»[٦].

(١) «تهذيب الأسماء الواقعة في الهداية والخلاصة ص ٢٠٩».

(٢) «مقدمة الهداية للكنوي ١/ ٢١».

(٣) «تاج التراجم ص ٢٩٧».

(٤) ينظر: «التجريد للقدوري ٤/ ٢١٧٠»، «المحيط البرهاني ١/ ٢٤٣، ٨/ ٣٢٧»، «فتاوى قاضي خان ٣/ ٣٦٢»، «البحر الرائق ٨/ ٢٢٣»، «البناية شرح الهداية ٢/ ٥٩٤، ٣/ ٢٣٦».

(٥) «المحيط البرهاني ٨/ ٣٢٧».
وقال ابن نجيم (ت٩٧٠هـ): (الإمام أبو جعفر الكبير صاحب محمد بن الحسن) «البحر الرائق ٨/ ٢٣٣».

(٦) «البناية للعيني ٩/ ٣١٨».

وهو (أبو جعفر البخاري، فرات بن نصر أبو جعفر القُهُنْدُزي الهروي) (ت٢٣٦هـ).

قال ابن أبي الوفاء القرشي (ت٧٧٥هـ): (تفقَّه على أبي يوسف، وَرَوَى عنه وعن مُحمد بن الحسن، وكان عنده عامةُ كتب محمد بن الحسن سمعها منه، والقهندزي بضم القاف والهاء وضم الدال المهملة وفى آخرها الزاي؛ وهي بلاد شتى قهندز بخارى، وقهندز نيسابور، وقهندز سمرقند، وقهندز هراة)[١].

ج/ وإذا قال الحنفية: «**الحافظ أبو جعفر**»[٢]؛ فمرادُهم: (الحافظ أبو جعفر الطحاوي، أحمد بن مسلم بن سلمة الأزدي) (ت ٣٢١هـ)[٣].

(٢) عند فقهاء المالكية:

فقهاء المالكية يَذكرون كُنية «**أبي جعفر**» مطلقةً، ولهم فيها استعمالات متعددة:

أ/ تُطلَقُ كُنيةُ «**أبي جَعفَر**» - في أحيانٍ كثيرةٍ - ويُقصَدُ به (أبو جَعفر الأبهَري، محمدُ بن عبد الله البغدادي) (ت٣٦٥هـ)[٤]، المعروف بـ(الأبهري الصغير).

---

(١) «الجواهر المضية ٢/ ٦٩٠».

(٢) ينظر مثلًا: «البناية شرح الهداية ٣/ ٤، ٢٠»، «التنبيه على مشكلات الهداية لابن أبي العز ٣/ ١٣٠٠»، «البحر الرائق ٢/ ٤٧».

(٣) ينظر: «تهذيب الأسماء الواقعة في الهداية والخلاصة ص ٢٠٩».

(٤) ترجمته في: «ترتيب المدارك ٧/ ٢٧»، «الديباج المذهب ٢/ ٢٢٨»، «شجرة النور =

وهو الأكثر عند مَن ينقل عن كُتب العراقيين؛ كابن يونس (ت٤٥١هـ) في «الجامع»، واللخمي (ت٤٧٨هـ) في «التبصرة»، وابن بَشير (ت٥٣٦هـ)[(١)]، وغيرهم، ومن ينقل عنهم عادة[(٢)].

ب/ أمّا الشيخ أبو الوليد بن رُشد (ت٥٢٠هـ) فكثيراً مَا ينقل في كُتبه عن «**أبي جَعفَر**»، ويعني به (أبا جعفر بن رِزْق، أحمد بن محمد القرطبي) (ت٤٧٧هـ)[(٣)].

و(أبو جعفر بن رِزْق) هو شيخ ابن رُشد وقد أكثر عنه، قال القاضي عياض: (تَفَقَّهَ بأبي جعفر بن رزق، وعليه اعتماده)[(٤)]، لذا نجد عندَ ابن رُشد كثيراً عبارة «**شَيخنا الفقيه أبو جعفر**»[(٥)].

وكذا إذا كان النقلُ عن (أبي جعفر) بواسطةِ ابن رُشد، فالمُراد به ابن رزق المتقدّم[(٦)].

= الزكية ١/ ٩١».

(١) ينظر مثلًا: «التنبيه لابن بشير ٢/ ٦٢٣». وقد أطلق فيه (أبو جعفر)، وقد نقله عن اللخمي في «التبصرة ٢/ ٥٤٩» وقد صرّح اللخميُّ في ذلك الموضع أنه الأبهري. وهذا خلاف ما ظنه المحقِّق: أنه أبو جعفر الداودي (ت٤٠٢هـ).

(٢) ينظر مثلًا: «شرح بهرام على خليل / ١٣٥٥»، «شرح زروق ١/ ١٦٠»، «مواهب الجليل ١/ ٥٣٤».

(٣) ينظر ترجمته في: «شجرة النور الزكية ص ١٢١».

(٤) «الغنية للقاضي عياض ص ٥٤».

(٥) ينظر مثلًا: «فتاوى ابن رُشد ١/ ٥٠٣، ٢/ ٩١٢، ٩٨٨، ٩٩١»، «البيان والتحصيل لابن رُشد ١/ ٣١، ١٠١، ٢١٤، ٤/ ٩٥، ١٠/ ٤٣٩».

(٦) ينظر مثلًا: «مختصر ابن عرفة ٨/ ٢٢»، «مواهب الجليل ٥/ ٤٦، ٥٦»، «شفاء =

وقد يُقال عنه: «**أبو جعفر القُرطبي**»[(١)].

ج/ وقد تُطلَقُ هذه الكُنيةُ مُطلَقَةً عند المالكية على غيرهما - في أحيانٍ قليلة -، ومن ذلك:

ما نقل الوَانُوغِي (ت٨١٩هـ): أنّ **أبا جعفر** كان يُفتي بعدم ضمان الزوج متاع زوجته إذا ضاعت عنده؛ كما لا يضمن هو ما ضاع عندها[(٢)].

ومراده: أبو جعفر أحمد بن داود الصوّاف (ت٢٩١هـ)[(٣)]، قال حطاب (ت٩٥٤هـ): («**أبو جعفر**» المشار إليه هو أحمد بن داود الصواف من علماء إفريقية)[(٤)].

ويَشتَبهُ به عندَهم: (ابن أبي جعفر)[(٥)]، وهو الذي يَروي عن ابن القاسم، وهو (عبد الرحمن بن أبي جعفر الدمياطي) (ت٢٢٦هـ)[(٦)].

= الغليل في حلِّ مقفل خليل ١/ ١٨٨»، «التاج والإكليل ٣/ ٢٥٤». وكلها بواسطة أبي الوليد بن رشد.

(١) ينظر: «التوضيح لابن الحاجب ٥/ ٣٠٩».

(٢) نقله عنه في «مواهب الجليل ٥/ ٢٥٨».

(٣) ترجمته في: «ترتيب المدارك لعياض ١/ ٣٣٤»، «الديباج المذهب ١/ ٢٢».

(٤) «مواهب الجليل ٥/ ٢٥٨».

(٥) ينظر مثلًا: «النوادر والزيادات ٧/ ١١١»، «ديوان الأحكام الكبرى ص ٦٧»، «البيان والتحصيل لابن رُشد ٧/ ٤٨٣، ٤٨٧، ١٣/ ٤٢٨»، «مختصر ابن عرفة ٣/ ٤٣٣»، «شرح ابن ناجي ٢/ ١٨٣».

(٦) ترجمته في: «الديباج المذهب ١/ ٤٧١»، «شجرة النور الزكية ص ٥٩».

وقد يُصحّف في بعض الكُتب إلى «أبي جعفر»[(١)].

(٣) عند فقهاء الشافعية:

يُطلقُ فقهاءُ الشَّافعية كنية «**أبي جعفر**» مجردةً[(٢)] على (أبي جعفر الترمذي، محمد بن أحمد) (ت٢٩٥هـ)[(٣)].

قال النووي (ت٦٧٦هـ): («**أبو جَعْفَر**»: اسمه محمد بن أحمد بن نصر، أحد الأئمة الذين تَنشرحُ بذكرِهم الصُّدور، وترتاحُ لذكر مآثرهم القلوب، كان رضي الله عنه حنفياً، ثم صار شافعياً)[(٤)].

(٤) عند فقهاء الحنابلة:

يُطلق «**أبو جَعفر**» مُجرّداً عند فقهاء الحنابلة على أحد عالمَيْن:

أ/ فإن كان راوياً عن الإمام أحمد: فإنّه يُقيّد فيُقال: «أبو جعفر محمد بن يحيى»[(٥)]، وهو (محمد بن يحيى المتطيب الكحال، أبو جعفر

---

(١) ينظر مثلًا: «البيان والتحصيل لابن رُشد ٧/ ٤٥٥»، «شرح التلقين ١/ ٣/ ٧٤»، «التوضيح لخليل ٣/ ١٤١»، «حاشية الخرشي ٢/ ٣٩٤».

(٢) وردت هذه الكُنية مجردة في عدد من المواضع من كتب الشافعية؛ منها: «حلية العلماء ١/ ٩٧»، «المجموع للنووي ١/ ٢٩٠، ٢٩١».

(٣) ينظر ترجمته في: «سير أعلام النبلاء ١٣/ ٥٤٥»، «طبقات الشافعية الكبرى لابن السبكي ٢/ ٨٢».

(٤) «المجموع للنووي ١/ ٢٩٤». وينظر: «تهذيب الأسماء واللغات للنووي ٢/ ٢٠٢».

(٥) ينظر: «الروايتين والوجهين ٢/ ١٨١، ٢٤٠»، «الإنصاف ٤/ ٤٤٩».

البغدادي)[١]، أو يُقال: «أبو جعفر الجرجاني»[٢]، وهو (أبو جعفر محمد بن حرب الجرجاني)، ونحو ذلك[٣].

لكن وُجد في بعض الكتب المطبوعة «**أبو جَعفر**» مُطلقاً من غير تقييد، قال المرداوي: (نقل أبو جعفر: إذا اغتسلت فلا تُدخل يدها في فرجها)[٤].

وهو تصحيف، والصواب: (نقل جعفر)؛ كما في أصله «الفروع»[٥].

ب/ وإن كان نقلاً لرأي فقهي، أو نقلاً مطلقاً عنه[٦]، أو قيل:

---

(١) ينظر ترجمته في: «طبقات الحنابلة لابن أبي يعلى ١/ ٣٢٥».

(٢) ينظر: «الروايتين والوجهين ١/ ٣٦٨»، «التعليقة لأبي يعلى ٢/ ٥١٥»، «قواعد ابن رجب ٢/ ٧١».

(٣) في «بدائع الفوائد ٤/ ٥٢»: (نقل أبو جعفر محمد بن علي الوراق: قد قيل له: قال: حج عني؟ قال: يحج عنه. يعني: يفرد الحج... إلخ).

(٤) «الإنصاف ١/ ٢١٩».

(٥) «الفروع ١/ ١٣٩».
وقد نقل هذه المسألة ابن رجب في «فتح الباري ١/ ٤٧٣» هكذا: (قال جعفر بن محمد: قلتُ لأحمد: إذا اغتسلت مِن المحيض تدخل يدها؟ قال: لا، إلا ما ظهر، ولم ير عليها أن تدخل إصبَعَها ولا يدها في فرجها في غُسل ولا وضوء).

(٦) مثلاً: «الكافي ٣/ ٢٧٤»، «تصحيح الفروع ٢/ ١٤٠»، «شرح الزركشي على الخرقي ١/ ١٣٢، ٢/ ٣٣١، ٣/ ٤٥٠، ٥/ ١٤٠، ٧/ ٦١٥»، «الإنصاف ٩/ ١٦٩» في مواضع كثيرة جداً، «المبدع ٣/ ٨٠، ٤/ ٢٣٤»، «كشاف القناع ١٢/ ٢٢٠»، «حواشي الإقناع ١/ ٩٣».

«**الشريف أبو جَعفَر**»: فإنَّ المقصودَ هو (الشريف أبو جعفر؛ عبد الخالق بن عيسى بن أبي موسى الهاشمي) (ت٤٧٠هـ)(١).

(٥) في كتب الخلاف العالي:

في كُتب الخلاف العالي المتقدّم: يعنون بـ«**أبي جعفر**»(٢): (الإمام أبا جعفر الباقر، محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب رضي الله عنه) (ت١١٤هـ)(٣).

(٦) في كُتب الأصول والمباحث الكلامية:

عند الأصوليين إذا نقلوا عن أبي الوليد الباجي (ت٤٩٤هـ) قولَه: «**القاضي أبو جَعفر**»، أو «**شيخنا أبو جَعفَر**»(٤)؛ فإنه (القاضي أبو جعفر محمد بن أحمد السّمناني الحنفي قاضي الموصل) (ت٤٤٤هـ)(٥).

(٧) عند المفسرين:

عند المُفسرين إذا أطلق «**أبو جعفر**» فإنما يعنون به (الإمامَ أبا جعفر

---

(١) ينظر ترجمته في: «طبقات الحنابلة لابن أبي يعلى ٢/ ٢٣٧»، «المقصد الأرشد ٢/ ١٤٤»، «سير أعلام النبلاء ١٨/ ٥٤٦».

(٢) ينظر مثلًا: «مصنف ابن أبي شيبة ٣/ ١٣٧، ٤/ ٨١»، «الأوسط لابن المنذر ٢/ ١٩٦»، «الإشراف لابن المنذر ٣/ ٢٦».

(٣) ينظر ترجمته في: «سير أعلام النبلاء ٤/ ٤٠١».

(٤) ينظر مثلًا: «الفصول للباجي ٢/ ٥١٩، ٥٢٩». وممن نقل عنه: الزركشي في «البحر المحيط ٤/ ٤٦٥».

(٥) ينظر ترجمته في: «سير أعلام النبلاء ١٧/ ٦٥٢».
وقد صرّح بذلك الباجي في «الفصول ٢/ ٥٢٩».

محمد بن جرير الطبري) (ت٣١٠هـ)[(١)].

وقد يُنقل عنه مسائل فقهية واختيارات في بعض الكتب[(٢)].

(١) ينظر ترجمته في: «سير أعلام النبلاء ١٤/ ٢٦٧».

(٢) ينظر مثلًا: «الجامع لأحكام القرآن ٥/ ٣٩٣»، «الشرح الكبير لابن أبي عمر ٦/ ٥٠٤».

١٠.أبو حاتم

«**أبو حَاتِم**» بكسر التاء اسم فاعِل[١]، تُطلق هذه الكُنية مُجرّدةً على عددٍ من الأعلام بحسب الفنِّ الذي نُقل عنه فيه، ويمكن تفصيلها على التحو التالي:

(١) عند رواية الحديث وتخريجه، والحُكم عليه وعلى رجاله:

تصدق هذه الكُنية على (أبي حاتم الرازي)، و(أبي حاتم بن حبان البُستي)، ويمكن التفريقُ بينهما بعدد من القرائن، على النحو التالي:

أ/ إذا كان النَّقْلُ عن «**أبي حاتم**» في الكلام على الأحاديث[٢]، أو الرجال[٣]، أو في رواية الحديث[٤]؛ فالأغلب أنّ المراد به: (أبو حاتم الرَّازِي، محمد بن إدريس الحَنْظَلِي) (ت٢٧٧هـ)[٥].

(١) ينظر: «تاج العروس ٣١/ ٤٤٠».
(٢) ينظر مثلًا: «التنبيه على مشكلات الهداية ١/ ٢٦٥»، «البناية للعيني ١/ ١٩٠»، «التوضيح لخليل ١/ ١٥٧».
(٣) ينظر مثلًا: «تبيين الحقائق ١/ ٩٦»، «مختصر ابن عرفة ٨/ ٣٩٣»، «المجموع للنووي ٣/ ١٧٨»، «الشرح الكبير لابن أبي عمر ٢/ ٢٩»، «الفروع ٢/ ٤٥٨».
(٤) ينظر مثلًا: «حاشية ابن عابدين ١/ ١٠٩».
(٥) ينظر ترجمتُه في: «تذكرة الحفاظ ٢/ ٥٦٧».

وقد وَقَعَ لبعض فُقهاءِ الشَّافعية وهمٌ، فنقل بالواسطة (عن أبي حاتم) وظنَّ أنّه القزوينيُّ الفقيهُ الشّافعيُّ - الذي سيأتي -، فنبّه الإسنويُّ (ت٧٧٢هـ) إلى أنه (الرَّازِي)، وليس (أبا حَاتم القزويني) الفقيه الشافعي[١].

ب/ وإذا كان بلفظ الرواية؛ كأن يُقال: (رواه أبو حاتم في «صحيحه»)[٢]؛ فإنّهم يعنون به: (أبا حاتم بن حبان، محمد بن حبان بن أحمد بن حبان البُسْتِي التميمي) (ت٣٥٤هـ)[٣].

وهو المراد غالباً إذا قيل: (صحَّحه أبو حاتم).

وقد يُقال: (أبو حاتم البُستي).

ج/ وقد يشتبه به: «**أبو حاتم الحافظ**»[٤]، وهو (أحمد بن الحسن بن محمد البزار، أبو حاتم الرازي) المشهور بـ(الخاموش) أو (ابن الخاموش) (ت بعد ٤٠٤هـ)[٥].

---

(١) «الهداية إلى أوهام الكفاية للإسنوي ص ٢٢٩».

(٢) ينظر مثلًا: «تبيين الحقائق ١/ ٧٧»، «شرح مشكل الوسيط ٢/ ١٤٧».

(٣) ينظر ترجمتُه في: «طبقات الشافعية لابن السبكي ٣/ ١٣١».

(٤) ورد النقل عنه كذلك في عدد من المصادر، ينظر مثلًا: «إيثار الإنصاف لسبط ابن الجوزي ٧٤».

(٥) ينظر ترجمتُه في: «التدوين للرافعي ١/ ٢١٩»، «تاريخ الإسلام للذهبي ٢٩/ ٣٠٣»، «تبصير المنتبه ٢/ ٥٢٤»، وقيل: بل تأخّرت وفاته إلى ٤٤٠ هـ.

(٢) عند فقهاء الحنفية:

لم أقفْ على مَن شُهر بهذه الكُنية من فقهاء الحنفية، ولكن وردت هذه الكُنية في بعض كُتب الفقه الحنفي وهو تصحيف تتابعت عليه الطبعات، على النحو التالي:

أ/ وقع في «البحر الرائق»[(١)] ما نصّه: (وبه كان يفتي أبو حاتم).

وهو تصحيفٌ طباعي، وصوابه: (وبه كان يفتي الحاكم)، كما في عددٍ من المصادر[(٢)].

ب/ جاء في المطبوع من «العناية شرح الهداية»[(٣)]: (ذكر أبو حاتم أن قياس قول أبي حنيفةَ ألا تجوز صلاتُهُ، وهو قول مالك).

وهو تَصحيفٌ كذلك، وصوابه: (أبو حَازِم)، كما في غيرها من المصادر، وسيأتي ترجمتُه.

(٣) عند فقهاء الشافعية:

إذا أُطلق «**أبو حاتم**»[(٤)]، فإنهم يَعنون به: (أبا حَاتم القزويني،

---

(١) «البحر الرائق لابن نجيم ٦/ ٢١٠» طبعة ١٣٣٣ هـ دار الكتب العربية الكبرى بمصر.

(٢) كذا في «المحيط البرهاني ٦/ ٣٢٧» «الفتاوى الهندية ٣/ ١٠٤»، وغيرها.

(٣) «العناية شرح الهداية للبابرتي ١/ ٣٧٦» طبعة ١٣٨٣ هـ مطبعة مصطفى البابي الحلبي بمصر، وكذا وقع في الطبعات التي بعده.

(٤) ينظر مثلًا: «البيان للعمراني ١/ ٢٧٧»، «التهذيب للبغوي ١/ ٢٧٣»، «حلية العلماء للقفال ١/ ٩٥»، «العزيز ٦/ ٥٢٣»، «النجم الوهاج ٨/ ٢٨٤»، «أسنى =

محمود بن الحسن بن محمد) (ت٤٤٠هـ)[١]، شيخ أبي إسحاق الشيرازي صاحب «المهذب».

قال النووي (ت٦٧٦هـ): (أما «الشيخ أبو حاتم»؛ فاسمُه محمود بن الحسن، كان حافظاً للمذهب، له مصنفات في الأصول والمذهبِ والخلاف والجَدَل، وهو (القزوِيني) بكَسر الواو منسوب إلى (قزوين) بكسر الواو المدينة المعروفة بخراسان)[٢].

(٤) في كُتب الأصول:

أُطلِقَ في بعض كُتب الأصوليين النقل عن «**أبي حاتم**»، وتفصيلُه على النحو التالي:

أ/ نَقَلَ الشيخُ أبو إسحاق الشيرازي (ت٤٧٨هـ) في «شرح اللمع» عن «**أبي حَاتم**»[٣]، والمرادُ به: شيخُهُ (أبو حَاتم القزويني، محمود بن الحسن بن محمد) (ت٤٤٠هـ)، نبّه على ذلك ابن العراقي في «الغيث الهامع»[٤].

= المطالب ٢/ ٢٩٧».

وقد ورد مطلقاً في بعض المواضع من «روضة الطالبين ١١/ ٢٦٨».

(١) ينظر ترجمتُه في: «طبقات الشافعية لابن السبكي ٥/ ٣١٢»، «طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة ١/ ٢١٨».

(٢) «المجموع للنووي ١/ ٢٣٠».

(٣) «شرح اللمع ١/ ٢٢٠»، وقد ظنّ المحققُ أنه (الرازي) المحدِّث، وهو خطأ بيّن.

(٤) «الغيث الهامع ٢٤٧».

ب/ وَرَدَ في بعضِ كتبِ بعضِ الأصوليين النَّقل عن «**أبي حَاتم**» صاحبِ «اللامع»، كذا ورد في «المسودة»[١]، و«تشنيف المسامع»[٢].

وهذا النقلُ فيه تطبيعٌ، والصواب أنه (ابن حاتم)، وهو (أبو عبد الله الحَسَن بن حاتم الأَذرِي)[٣] صاحبُ كتاب «اللامع في أحوال الفقه»، تلميذُ أبي بكر الباقلاني[٤].

(٥) في النقل عن اللغة:

وإذا كان النقل في اللُّغة[٥] فهو (أبو حاتم السجستاني، سهل بن محمد بن القاسم النحوي) (ت٢٥٥هـ)[٦] شيخ سيبويه.

والنقل عنه كثيرٌ في كتب الفقه وغيرها.

---

(١) ينظر: «المسودة ١/ ٩٧، ٤٣٢، ٤١٨، ٤٨٤، وغيرها»، ولم يعرفه المحقق وقال: (لعله الرازي).

(٢) ينظر مثلًا: «تشنيف المسامع للزركشي ٢/ ٨٩٢».

(٣) نسبةً إلى أذربيجان. ينظر ترجمته في: «تبيين كذب المفتري ٢١٦»، «مغاني الأخيار للعيني ٥/ ٣٨٠». وينظر: «فهرس ابن عطية ص ٩».

(٤) وقد جاء صحيحاً في بعض النسخ الخطية من «المسودة».

(٥) ورد النقل عن أبي حاتم مطلقاً في مسائل لغوية كثيرة في كتب الفقهاء، ومنها: «التجريد للقدوري ١٢/ ٦٠٨٢»، «اللباب في شرح الكتاب ١/ ٢٠٥»، «تبيين الحقائق ٣/ ٢٧٢»، «البناية للعيني ١١/ ٥٨٤»، «شرح ابن ناجي على الرسالة ١/ ٧٨»، «المجموع للنووي ١/ ٢٩٨»، «كفاية النبيه لابن الرفعة ٥/ ١١٤»، «النجم الوهاج ٦/ ١٣٥»، «إعانة الطالبين ٢/ ٢٥٢».

(٦) ينظر ترجمتُه في: «بغية الوعاة ١/ ٦٠٦»، «البلغة للفيروزآبادي ١١١».

١١.أبو حامد

هذه الكُنية عند الإطلاق يَشتركُ فيها عددٌ من الفقهاء على النحو التالي:

(١) عند فقهاء الحنفية:

عند فقهاء الحنفية إذا أُطلق «**أبو حامد**»[١]، فإنهم يَعنون به أحد شخصين:

أ/ (الفقيه أبو حامد المروزي، أحمد بن الحسن) (ت٣٧٦هـ)[٢]، وهذا هو الأغلب في الاستعمال.

جاء في مقدمة «الفتاوى التاتارخانية»: («**أبو حامد**»: هو أحمد بن حسن بن علي، أبو حامد الفقيه المروزي)[٣].

ب/ (أبو حامد السَّرَخْسي، أحمد بن محمد الشجاعي الثلجي) (ت٤٨٢هـ)[٤].

---

(١) ينظر مثلًا: «الفتاوى التاتارخانية ١/ ١١٦، ١٣٧»، «البحر الرائق ٣/ ١٦٢، ٨/ ٢١٠»، «لسان الحُكَّام ص ٢٣٤»، «حاشية ابن عابدين ٣/ ٦١٤».

(٢) ينظر ترجمته في: «الفوائد البهية ص ١٨».

(٣) «مقدمة الفتاوى التاتارخانية ١/ ٣٩».

(٤) ينظر ترجمته في: «الطبقات السنية رقم ٢٨٥٠».

وهذا يُكثر مِن النقل عنه صاحبُ «القُنية» خصوصاً، قال ابن أبي الوفاء القُرشي (ت٧٧٥هـ): («أبو حامد السرخسي» تفقَّه على عبد الرحيم بن عبد السلام الغياتي وانقطع إليه وبه تخرج، و«أبو حامد» هذا أحدُ مَن عزا إليه صاحب «القُنية»)[١].

(٢) عند فقهاء الشافعية:

يَشتركُ عند فقهاءِ الشافعية في هذه الكُنية عددٌ من كبار فقهائهم، لذا فإن لهم أحوالاً يمكن تفصيلها على النحو التالي:

أ/ إذا أَطلقوا «**الشيخ أبو حامد**»[٢] - أي مقيّداً بكونه (الشيخ) -؛ فإنهم يقصدون به: (الشيخ الفقيه أبا حامد الإسفراييني، أحمد بن أبي طاهر) (ت٤٠٦هـ)[٣].

كما بيَّنه غيرُ واحدٍ منهم: ابن باطيش (ت٦٥٥هـ)[٤]، وغيرُه[٥].

(١) «الجواهر المضية ٤/ ٣٣».

(٢) ينظر مثلًا: «حلية العلماء ١/ ٩٠»، «الإشراف للهروي ١/ ٣٥٩»، «نهاية المطلب ١/ ٤٤٧»، «البيان للعمراني ٢/ ٨٩، ٩٧»، «المجموع للنووي ١/ ١٤٧، ١٥٠»، «روضة الطالبين ١/ ٣٨، ١٦٦»، «قوت المحتاج للأذرعي / ٥٩٧»، «الإقناع للشربيني ١/ ١٠٧»، «مغني المحتاج ١/ ١٢١، ٢/ ٣٢»، «إعانة الطالبين ٢/ ٦٣». والمواضع كثيرة جداً تربو على المئات.

(٣) ينظر ترجمته في: «طبقات الشافعية الكبرى لابن السبكي ٤/ ٦١»، «العقد المذهب ص ٦٥»، «سير أعلام النبلاء ١٧/ ١٩٣».

(٤) «المغني لابن باطيش ٢/ ٤٥٦».

(٥) ينظر: «دعامة الألمعي لعبد البصير المليباري ص ٣٠٣».

قال النووي (ت٦٧٦هـ): (أبو حامد الإسفراييني.. يُعرف «**بالشيخ أبي حَامد**» هكذا تكرَّرَ في كُتب المذهب، وهو متكررٌ في هذه الكتب أكثَرَ تِكرر)[١].

وقد ذكر الإسنويُّ (ت٧٧٢هـ): أن الرافعيَّ لا يُطلِقُ «أبا حامد» على (الإسفراييني) إلا مقيّداً بـ(الشيخ)[٢].

ولذا غُلّط من سَمّى (أبا حامد الإسفراييني) بـ«**القاضي أبي حامد**»[٣]، وتَرَكَ الاصطلاحَ المشهور.

ب/ وإذا قُيِّد عندهم بـ(القاضي)؛ فقالوا: «**القاضي أبو حَامد**»[٤]، فهو: (القاضي أبو حامد المَرْوَرُّوذِي، أحمد بن بشر بن عامر العامري) (ت٣٦٢هـ)[٥].

قال النووي (ت٦٧٦هـ): (أبو حامد المروروذي.. بميم مفترحة، ثم راءٍ مَضمومةٍ مُشدَّدة، ثم واوٍ، ثم ذالٍ معجمة. وقد يُقال بتخفيف الراء. ويُقال: المرُّوذي بتشديد الراء المضمومة.. والأول هو

---

(١) «تهذيب الأسماء واللغات للنووي ٢/٢٠٨».
(٢) «الهداية للإسنوي ص ٣٩».
(٣) قال الإسنوي: (وتعبيره [أي ابن الرفعة] بقوله: «القاضي أبو حامد» سهوٌ، إنما هو «الشيخ أبو حامد»). ينظر: «الهداية للإسنوي ص ٤٩٤».
(٤) ينظر مثلًا: «المهذب ١/٧، ٩»، «حلية العلماء ١/٧٩، ٨٨»، «المجموع ١/٢٠٠، ٢٤٣»، «روضة الطالبين ١/٢٤٠».
(٥) ينظر ترجمته في: «طبقات الشافعية الكبرى لابن السبكي ٣/١٢».

المشهور. . ويُعرف «**بالقاضي أبي حَامد**»، بخلاف الذي قبلَه فإنه معروف في كتب المذهب «**بالشيخ أبي حَامد**»، فغَلَبَ في الأوَّل استعمالُ «**الشيخ**»، وفي الثاني «**القاضي**»)[١].

وقال: («**أبوحامد**» في «المهذب» اثنان من أصحابنا: أحدهما: القاضي أبو حامد المروروذي، والثاني: الشيخ أبو حامد الإسفرايني، لكنهما يأتيان مقيَّدين بـ(القاضي)، و(الشيخ)، فلا يلتبسان، وليس فيه «**أبوحامد**» غيرهما لا مِنْ أصحابنا، ولا مِن غيرهم)[٢].

ج/ إذا أَطلقوا «**أبا حَامد**» مجرَّداً[٣]؛ فإنه مُحتملٌ بينهما.

وقد ذكر الإسنويُّ (ت٧٧٢هـ) أن الرافعي لا يُطْلِقُ (أبا حامد) على (الإسفراييني) إلا مُقيّداً بـ(الشيخ)، وأنّه حينما أطلقه، **فيجوز** أن يُراد به القاضي (أبو حامد المرُّوذي)، وذكر أنَّ ابن الرفعة (ت٧١٠هـ) وهم حينما ظنّ أنه (الشيخ أبو حامد)[٤].

وإن كان الغالب في استخدام فقهاء الشافعية أنهم يريدون بـ«**أبي حامد**» مجرَّداً: (أبا حامد الإسفراييني)[٥]، لكن لا يُجزَمُ بذلك

(١) «تهذيب الأسماء واللغات للنووي ٢/ ٢١١».
(٢) «المجموع للنووي ١/ ٧٠».
(٣) ينظر مثلًا: «بحر المذهب للروياني ٢/ ٥٢٦، ٤/ ٤٩٨، ٧/ ١٣».
(٤) «الهداية للإسنوي ص ٣٩».
(٥) قال عبد البصير المليباري في «دعامة الألمعي ص ٣٠٣»: (ورد (أبو حامد) في «تحفة المحتاج» في ٣٥ موضعاً كلّها مقيّدة بـ(الشيخ)، إلا خمسة مواضع فهي =

إلا بعد التتبع في كُل مسألة بعينها، كما أشار لذلك الإسنوي - في الموضع المتقدّم -.

ولذا فقد نقل الموفقُ ابن قدامة في «المغني»[(١)] نقلاً عن (أبي حامد من أصحاب الشافعي)، فنقله عنه شيخُ الإسلام ابنُ تيمية وقال: (الشيخ أبو حامد الإسفراييني - فيما أظن -)[(٢)]، وهذا من دقيق علمِه وتدقيقِه فيه - رَحِمَهُ اللَّهُ - حيث لم يجزم، وإنما نظر لغالب استخدام الشافعية.

د/ إذا قال غير الشافعية: «**أبو حَامد الشَّافعي**»[(٣)]، فإنه - كالسابق - مُحتملٌ، وإن كان أغلبُ الظنّ أنه (الإسفراييني).

(٣) عند فقهاء الحنابلة:

لم أقف على مَن شُهر بهذه الكُنية عند الحنابلة، ونقلوا عنه العلم، لكن يَشتبه بهذه الكُنية عند فقهاء الحنابلةِ «**ابنُ حامد**»، وهو

= مطلقة لفظاً، مقيّدةٌ قرينةً؛ كقوله في زكاة النبات: (وقول أبي حامد: (قد يجيء من الأرز الثلث فيُعتبر) ضعَّفه في «المجموع») ا.هـ فأطلق (أبي حامد)، وأراد به الإسفراييني اعتماداً على معرفته من قوله: (ضعفه في «المجموع»)، فإن «المجموع» قيّده بالشيخ.

وورد في «شرح المحلي» ١٨ موضعاً كلها بلفظ: (الشيخ أبو حامد) فهو الإسفراييني).

(١) «المغني ١٠/ ١٤٦».

(٢) «مجموع الفتاوى ١٨/ ٣٣٣».

(٣) ينظر مثلًا: «المبدع للبرهان ابن مفلح ٨/ ٣٣٩»، «التحبير للمرداوي ٤/ ١٥٩٥»، «شرح الكوكب المنير ٢/ ٤٠٧».

(أبو عبد الله بن حامد البغدادي) (ت٤٠٣هـ).

وقد يَقع تصحيفٌ في بعض مطبوعات الكتب، فيُجعل بلفظ الأبوَّة (أبو حامد)، وهو تصحيف[١].

(١) ينظر مثلًا: «مجموع فتاوى ابن تيمية ٣٢/ ١٦٢»، وفيه (كما يقوله أبو حامد والقاضي أبو يعلى وأتباعهما من أصحاب أحمد)، والصواب: (ابن حامد).

١٢. أبو الحجاج

يشترك بهذه الكُنية ثلاثةٌ من أعيان العلماء في فنون مختلفة، وينقل عنهم جميعاً في كتب الفقهاء، وذلك على النحو التالي:

(١) عند المفسرين:

المفسرون إذا أطلقوا هذه الكُنية[(١)]، فإن مرادَهم بـ«**أبي الحجَّاج**»: (الإمام أبا الحجاج مجاهد بن جبر) (ت١٠١هـ).

(٢) عند رواية الحديث وتخريجه، والحُكم عليه وعلى رجاله:

إذا نقل الفقهاءُ عن «**أبي الحجَّاج**» كلاماً في الرِّجال جَرحاً وتعديلاً، وفيما يتعلَّقُ بالحُكم على الأحاديث، فإنه يُقصد به عند المتأخرين[(٢)]: (الإمام أبو الحجاج المزي، يوسف بن عبد الرحمن) (ت٧٤٢هـ)، صاحب «تهذيب الكمال»[(٣)].

(٣) عند فقهاء المالكية:

إذا أُطلِقَت كنية «**أبي الحجَّاج**» عند فقهاء المالكية فلها ثلاثةُ أحوال:

---

(١) ينظر مثلًا: «النكت والعيون ٤/ ٥٢».

(٢) ينظر مثلًا: «فتح القدير ٥/ ٣٥٧»، «الفروسية لابن القيم ص ٢٩٠».

(٣) ترجمته في: «طبقات الشافعية الكبرى ١٠/ ٣٩٥».

أ/ إذا كان نقلاً من «شرحِه للرسالة»[١]، فيعنون به: (أبا الحجاج يوسف بن عمر الأنفاسي) (ت٧٦١هـ)[٢] شارح «الرسالة».

ب/ وإذا قيل: «**أبو الحجَّاج الضرير**»[٣]، فالمقصود به: (أبو الحجاج يوسف بن موسى الكلبي الضرير السَّرَقُسْطي المراكشي) (ت٥٢٠هـ)[٤].

ج/ وإذا أريد غيرهما فإنه يُقيّد؛ كما يقال: (أبو الحجاج الصنهاجي، أحد شيوخ الفاكهاني)[٥].



(١) ينظر مثلًا: «مواهب ذي الجلال للكيكي ص٣٣».

(٢) ترجمته في: «شجرة النور الزكية ١/ ٣٣٥».

وأمّا شرحه للرسالة، ففي «نيل الابتهاج ٦٢٧»: (للشيخ يوسف «تقييد» مشهور على الرسالة متداول بين الناس، قال الشيخ زروق: وإن تقييده وتقاييد الجزولي ومَن في معناها لا يُنسَبُ إليهم تأليفاً، وإنما هو تقييد للطلبة زمن الإقراء، فهي تهدي ولا تُعتمد، وسمعتُ: أنَّ بعض الشيوخ أفتى بتأديب من أفتى من التقاييد).

(٣) ينظر مثلًا: «شرح ابن ناجي على الرسالة ١/٣٨، ٥٠، ٥٢»، «شرح زروق ١/ ٣٧، ٧٥»، «الدر الثمين لمياره ١/ ٤٧».

(٤) ترجمته في: «بغية الملتمس للضبي ص ٤٩٢».

(٥) ينظر مثلًا: «شرح ابن ناجي على الرسالة ١/ ٨٢».

١٣. أبو الحسن

التكني «**بأبي الحسن**» كثيرٌ جداً عند الفقهاء، ويُسبب اشتباهاً ولَبْساً كثيراً عند بعض المتفقهة، ويمكن تفصيله على النحو التالي:

(١) عند فقهاء الحنفية:

فقهاء الحنفية إذا أطلقوا هذه الكُنية[(١)] فإنما يعنون به (شيخ الحنفية في العراق أبا الحسن الكرخي، عبيد الله بن الحُسين) (ت٣٤٠هـ)[(٢)].

وهو الذي يعنيه الجصاصُ (ت٣٧٠هـ) بقوله: «**شيخنا أبو الحسن**»[(٣)].

---

(١) وهو كثير في كُتب الحنفية، ينظر مثلًا: «التجريد للقدوري ٤/ ٢١٧٠»، «التصحيح والترجيح ص ٣٠٣»، «الفصول للرازي ٣/ ١١٦»، «تحفة الفقهاء ٣/ ٢٤٣، ٢٨٢»، «جنة الأحكام ص ٤١، ٦٩، ١٧٥»، «بدائع الصنائع ٣/ ٢٠٠»، «فتح القدير ٧/ ٣٠»، «البحر الرائق ١/ ٣٩٩، ٥/ ١٦٤»، «حاشية ابن عابدين ٤/ ٥٣٤».

(٢) ينظر ترجمته في: «الفوائد البهية ص ١٠٨».

(٣) ينظر: «أحكام القرآن للجصاص ١/ ٢٣٩، ٢/ ٢٣»، «شرح مختصر الطحاوي للجصاص ٤/ ٢١٥، ٣٠٤».

(٢) عند فقهاء المالكية:

لفقهاء المالكية مسالكُ متعددة في إطلاق كنية «**أبي الحَسن**»[(١)]، أو «**الشيخ أبي الحسن**»[(٢)]، ولم أرَ أحداً منهم فرَّق بين هذه الإطلاقات ممَّا يُسبّب اللَّبْسَ لدى كثير من الباحثين، وقد حَاولتُ أن أستقريَ إطلاقهم في ذلك بحسب القرينة في الكلام، وقد وجدتُ سبع استخدامات لها، على النحو التالي:

أ/ فالقاضي عبد الوهاب البغدادي (ت٤٢٢هـ)، وابن شاس (ت٦١٠هـ)[(٣)]، وابنُ الحاجب (ت٦٤٦هـ)[(٤)] - ومَن نَقَلَ عنهم[(٥)] -؛ يعنون «**بأبي الحسن**» عند إطلاقِه: (أبا الحسن بن القصار، عليَّ بنَ عمر البغدادي) (ت٣٩٧هـ)[(٦)].

قال ابن فرحون (ت٧٩٩هـ) في بيان مصطلحات ابن الحاجب في

(١) ينظر مثلًا: «أحكام القرآن لأبي بكر بن العربي ٣/ ٣٤٤»، «التاج والإكليل ٤/ ٢٥»، «مواهب الجليل ١/ ٨٧»، «الثمر الداني ١/ ٣١٧»، «الفواكه الدواني ١/ ١٨٤»، «الشرح الكبير ٣/ ١٧٥»، «حاشية الدسوقي ١/ ٥٥».

(٢) ينظر: «المفيد للحكام وأبي الوليد الأزدي ٢/ ٩١»، «التاج والإكليل ٣/ ٤٨٢، ٤/ ٩٧»، «مواهب الجليل ١/ ١٣٩، ١/ ٤٦٦»، «الشرح الكبير ٤/ ٧٩»، «الفواكه الدواني ١/ ٢٠٢».

(٣) ينظر: «عقد الجواهر الثمينة ١/ ١٤، ٢٤، ٣٤، ١٨٨».

(٤) ينظر: «جامع الأمهات لابن الحاجب ص ٢٨٥».

(٥) ينظر مثلًا: «أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٦٠٣، ٣/ ٣٤٤»، «الجامع للقرطبي ٢/ ٣٢٥».

(٦) ينظر ترجمته في: «تاريخ بغداد ١٢/ ١٤»، «الديباج المذهب ص ١٩٩».

«مختصره» الفقهي: («**أبو الحسن**»: هو أبو الحسن بن القصار البغدادي)[١].

وكذا قال مُحمَّد بن عبد السلام الأموي (ت بعد ٧٩٧هـ)[٢].

ب/ وإذ أُطلِقَ عندَ المالكية «**القاضي أبو الحسن**»[٣]: فإنه (أبو الحسن بن القصار) (ت٣٩٧هـ) أيضاً.

قال حطَّاب (ت٩٥٤هـ) - عندمَا نقَلَ نقلاً عن «الجواهر» -: («**القاضي أبو الحَسَن**»: يعني ابنَ القصَّار)[٤].

ج/ وأمَّا إذا قَيَّده ابنُ شاسٍ (ت٦١٠هـ) في «عقد الجواهر الثمينة» بـ(الشيخ)، فقال: «**الشيخ أبو الحَسَن**»[٥]: فهو (أبو الحسن القابسي، علي بن محمد بن خلف المعافري) (ت٤٠٣هـ)[٦].

---

(١) «كشف النقاب الحاجب ص ١٧٢».

(٢) «التعريف برجال جامع الأمهات ص ٢٧٩».

(٣) ينظر: «أحكام القرآن لأبي بكر ابن العربي ٢/ ٢٧١، ٥٣٧»، «شرح التلقين للمازري ١/ ٤١٢»، «عقد الجواهر الثمينة ١/ ٢٤، ٣٤»، «الجامع لأحكام القرآن ٥/ ٢١٦»، «الذخيرة ٢/ ١٩٤، ٣/ ١١٠، ٤/ ٤٤٥»، «التاج والإكليل ٦/ ٣٨٥، ٤٢٢»، «مواهب الجليل ١/ ٣٣٣، ٣٥٣، ٢/ ٣٠٦».

(٤) «مواهب الجليل ٢/ ٢٥٧».

(٥) ينظر: «عقد الجواهر الثمينة ١/ ٢٤، ٣٤».

(٦) ترجمته في: «الديباج المذهب ٢/ ١٠١»، «المدارك ٧/ ٩٢»، «شجرة النور الزكية ص ١٠٨».

وتبعه على ذلك جماعةٌ من فقهاء المالكية[١].

وقد يُقصَدُ بـ«**الشيخ أبي الحَسَن**»: أبو الحسن اللخمي؛ كما سيأتي في طريقة المازري.

د/ وأمَّا أبو القاسم بن محرز (ت نحو ٤٥٠هـ)[٢]، وابن يونس (ت٤٥١هـ) في كتابه «الجامع لمسائل المدونة»[٣]، فإنها إذا قالا: «**شيخنا أبو الحَسَن**»، فهو (أبو الحسن القابسي) (ت٤٠٣هـ).

وقد يُطلقه ابنُ يونس (ت٤٥١هـ) فيقول: «**أبو الحَسَن**»[٤].

هـ/ وأمّا أبو عبد الله المازري (ت٥٣٦هـ) فإنه إذا قال: «**شيخنا أبو الحَسَن**»[٥] فإنه يقصد (أبا الحسن اللخمي، علي بن محمد القيرواني) (ت٤٧٨هـ)[٦] صاحب «التبصرة»، ويُسمِّيه في بعض المواضع بـ«**الشيخ أبي الحَسَن**»[٧].

و/ وأمَّا عند شُرَّاح «الرسالة» المتأخرين، ومَن نقل عنهم مِن شُرَّاح

(١) كابن بزيزة كما في «روضة المستبين ١/ ٧٧١».
(٢) ينظر: «التوضيح لخليل ٢/ ٢٠٦، ٣/ ٨»، «مختصر ابن عرفة ٤/ ١٤٠».
(٣) ينظر: «الجامع لابن يونس ٢/ ٧٠٦».
(٤) «الجامع لابن يونس ١/ ١٨».
(٥) ينظر: «شرح التلقين ١/ ٤٦٤، ٢/ ٥٦، ٥٧، ٨٣، ٨٥، ٣٧٨».
(٦) ترجمته في: «ترتيب المدارك ٨/ ١٠٩»، «الديباج المذهب ٢/ ١٠٤».
(٧) ينظر: «شرح التلقين ١/ ٥٠٧، ١/ ١١٤٧».
علماً بأنه يُطلق (الشيخ أبي الحسن) في أحيان كثيرة على القابسي.

«مختصر خليل» المصريين المتأخرين[١]؛ فيعنون بـ«**أبي الحَسَن**» (أبا الحسن الشاذلي، علي بن محمد المنوفي المالكي) (ت٩٣٩هـ)[٢]، صاحب الشروح السِّتةِ على «الرسالة»[٣].

ز/ وأمَّا إذا قُيِّد عندهم «بالصُغَيِّر»، فقيل: «**أبو الحَسَن الصُغَيِّر**»[٤]: فإنه (علي بن محمد بن عبد الحق الزرويلي، يُكنى أبا الحسن، ويُعرَف **بالصُغَيِّر** بضم الصاد وفتح الغين والياء مشددة) (ت٧١٩هـ)[٥].

وَكَذا إذا قيل: «**أبو الحَسَن المغربي**»[٦]، أو «**أبو الحَسَن شارح المدونة**»[٧]، ....

(١) ينظر: «تنوير المقالة للتتائي ١/ ٢٨». وفيه: أنَّ هذا الشرح مأخوذ من شروح أبي الحسن الشاذلي.
وينظر: «بلغة السالك ١/ ٢٧٩»، «شرح الزرقاني ١/ ١٢٢، ٣٧٣» وفيها: (أبو الحسن في شرح «الرسالة»).

(٢) ينظر ترجمته في: «شجرة النور الزكية ص ٢٧٢».

(٣) «دليل السالك للمصطلحات والأسماء في فقه الإمام مالك، د. حمدي شلبي ص ٨٦».
وقد طُبع منها: «كفاية الطالب الرباني».

(٤) ينظر مثلًا: «التاج والإكليل ٤/ ٥٢، ٥٣٠»، «مواهب الجليل ١/ ٨٣»، «الشرح الكبير ٣/ ٣٦٣، ٣٧٣»، «حاشية الدسوقي ٢/ ٣٠٤».

(٥) ترجمته في: «الديباج المذهب ٢/ ١١٩»، «شجرة النور الزكية ص ٢١٥».
وضبط اسمه من «الديباج».

(٦) ينظر مثلًا: «مواهب الجليل ٢/ ١٦٤»، «الفواكة الدواني ١/ ١٠٢، ١٥١، ٢/ ١٦٤»، «حاشية العدوي ١/ ٢٣٩».

(٧) ينظر مثلًا: «تحرير الكلام للحطاب ٨٨»، «الفواكه الدواني ١/ ٢٠٢، ٢١٨، =

«**أبو الحَسَن على المدونة**»[(١)]. قال حطاب (ت٩٥٤هـ): (ويَعني[(٢)] بالمغربي: أبا الحسن الصغير)[(٣)].

وقد يُطلِقُون هذه الكنية عليه من غير تقييد أحياناً[(٤)]، ومن مواضع ذلك: ما نَقَلَ حَطابٌ عن «التوضيح» لخليل بن إسحاق (ت٧٧٦هـ): (قال خليل: الظَّاهر أنه يَجوزُ الإعطاءُ لِلفقيهِ الذي عندَه كِتبٌ؛ قياسَاً على قَولِ عُمرَ، وقالَه أبو الحَسَن)[(٥)].

قال حطّاب: (ويَعني به: أبا الحسن الصُّغير، وبعده في «التوضيح»: اللخميُّ، ونَقَلَ عنه كَلاماً آخر.

فيَتَوهَّم كثيرٌ أنه عزاه للخمِي، وليس كذلك)[(٦)].

= ٣٣٩»، «حاشية العدوي ١/ ٦٢٣، ٢/ ٣٦٤»، «الثمر الداني ١/ ٥٦٤»، «حاشية الدسوقي ١/ ٣٧٩».

(١) ينظر مثلًا: «حاشية العدوي ١/ ٢٤٢، ٢٦٩».

(٢) يقصد ابن ناجي (ت٨٣٨هـ) شارح المدونة، فإنه ينقل كثيراً عن (المغربي)، وقد يسميه (أبو الحسن).

(٣) «مواهب الجليل ٣/ ٤٥٣».

(٤) ينظر إضافةً للمثال التالي: «تحرير الكلام للحطاب ص ٨٨، ١١٤»، «مواهب ذي الجلال للكيكي ص٣٦».
ويكثر بهرام في «شرحه لخليل» من النقل عنه بكنيته مجردةً. ينظر مثلًا: «٥/ ٢٢٣٦».

(٥) «مواهب الجليل». وينظر: «التوضيح ٢/ ١٧٢».

(٦) «مواهب الجليل».

والمطبوع من «التوضيح» صرّح بكونه أبا الحسن الصُغيّر.

(٣) عند فقهاء الحنابلة:

هناك جماعة من فقهاء الحنابلة كلهم يُكنى «**بأبي الحسن**»؛ أشهرهم الآمدي، والتميمي، وابن الزاغوني[(١)]، ففي الغالب يُقيَّد الشخص المُراد منهم.

(٤) في كُتب أصول الفقه الحنفيّة:

إذا أُطلق في كتبِ أصول الفقه الحنفية: «**أبو الحَسَن**»[(٢)]؛ فإنما يعنون به (الشيخ أبا الحسن الكرخي، عبيد الله بن الحُسين) (ت٣٤٠هـ).

ويُسمّيه الجصاص (ت٣٧٠هـ) في «الفصول» بـ«**شيخنا أبي الحَسَن**»[(٣)].

(٥) عند النقل في علم الكلام والعقائد:

إذا نُقل في مسائل علم الكلام والعقائد «**فأبو الحسن**» عند الإطلاق[(٤)] هو (أبو الحسن الأشعري، علي بن إسماعيل) (ت بعد ٣٢٠هـ)[(٥)].

---

(١) ينظر مثلًا: «شرح الزركشي على الخرقي ٣/ ١٤٢».
(٢) ينظر: «الفصل في الأصول ١/ ٨٣، ١٤٠، ١٦٨»، «التقرير والتحبير ٥/ ٢٤٧».
(٣) ينظر: «الفصل في الأصول ١/ ١٣٧، ٢٢٧/١، ٢٤٥، ٢٩٢».
(٤) ينظر مثلًا: «الجامع لأحكام القرآن ١/ ٢٥١»، «الإحكام للآمدي ٢/ ١٥٨».
(٥) ينظر ترجمته في: «الجواهر المضية ٤/ ٣٣».

وهو الذي يَقصد الجُويني (ت٤٧٨هـ)[١]، وكذا الغزاليُّ (ت٥٠٥هـ) في «المنخول» بقوله: «شيخنا أبو الحسن»، وغيرهم[٢].

(١) ينظر مثلًا: «البرهان ١/ ٣٢٣»، «التلخيص ٢/ ١٨٥» كلاهما لأبي المعالي الجويني.

(٢) ينظر مثلًا: «الأشباه والنظائر للسبكي ٢/ ٧»، «البحر المحيط ١/ ٧٨، ١٤٥».

١٤. أبو الحسين

تصدق هذه الكُنية على عددٍ من الأعلام، كُلٌّ بحسب فَنِّه.

(١) عند فقهاء الحنفية:

فقهاء الحنفية إذا أطلقوا «**أبا الحُسين**»[١]، فإنهم يعنون: (الشيخ أبا الحسين القُدُورِي، أحمد بن محمد بن أحمد) (ت٤٢٨هـ)[٢]صاحب «التجريد»، و«المختصر»[٣].

(٢) عند فقهاء الشافعية:

يُعرف استخدام هذه الكُنية عند بعض الشافعية، فعند أبي حاتم القزويني من الشافعية (ت٤٤٠هـ)[٤] إذا قال: «**شيخنا أبو الحسين**»، فيعني به: (أبا الحسين بن اللبان) (ت٤٠٢هـ).

قال الرافعي (ت٦٢٣هـ)، وابن الرفعة (ت٧١٠هـ): (قال أبو حاتم

---

(١) وردت هذه الكُنية مطلقة في عدد من كتب الحنفية، ومنها: «تبيين الحقائق ١/ ٣٣٤، ٤/ ٢١١».

(٢) ينظر ترجمته في: «الجواهر المضية ٢/ ٢٤٧»، «الفوائد البهية ص ٣٠».

(٣) ينظر «الجواهر المضية لابن أبي الوفاء ٤/ ٣٦».

(٤) ترجمته في: «طبقات الشافعية لابن السبكي ٥/ ٣١٣»، «طبقات ابن قاضي شهبة ١/ ٢١٨».

القزويني: (وبه قال شيخنا أبو الحسين)؛ يعني ابن اللبان)[١].

(٣) عند فقهاء الحنابلة:

يكثُر جداً عند فقهاء الحنابلة إطلاق كُنية «**أبي الحسين**»[٢]، ويُسمونه أحياناً «**القاضي أبو الحسين**»[٣]، ويعنون به (الفقيه القاضي أبا الحسين بن أبي يعلى، محمد بن محمَّد بن الحسين بن محمد بن الفرَّاء البغدادي) (ت٥٢٦هـ)[٤] صاحب «كتاب التمام» وغيرها.

قال المرداوي (ت٨٨٥هـ): («**القاضي أبو الحسين**»: محمد بن محمد بن الفراء)[٥].

(٤) في كُتب الأصول والمباحث الكلامية:

عند المُعتزلة، وفي المباحث الكلامية، وبعض المسائل الأصولية، فالمقصود «**بأبي الحسين**» عند الإطلاق: (أبو الحسين البصري، محمد بن علي البغدادي المعتزلي) (ت٤٣٦هـ)[٦] صاحب كتاب

(١) «العزيز للرافعي ٦/ ٥٢٣»، «كفاية النبيه لابن الرفعة ١٢/ ٤٨١». وقد وقع فيهما (أبو الحسن)، وهو تصحيف.

(٢) ينظر مثلًا: «مختصر ابن تميم ١/ ١٠٤»، «الإنصاف ١/ ٨٦، ٩٤»، «شرح الزركشي على الخرقي ٣/ ٤٥، ١٧٢، ٥/ ١٤٠، ٧/ ٦١٧».

(٣) كذا مطلقاً في «شرح الزركشي على الخرقي ٥/ ٣٧٦»، «تصحيح الفروع ٢/ ١٤٠»، «الإنصاف ١/ ٧٦»، «حواشي التنقيح للحجاوي ص ١٢٠».

(٤) ينظر ترجمته في: «ذيل طبقات الحنابلة ١/ ١٧٦»، «المقصد الأرشد ٢/ ٤٩٩».

(٥) «التحرير للمرداوي ص ٣٦٠».

(٦) ينظر ترجمته في: «سير أعلام النبلاء ١٧/ ٥٨٧».

«المعتمد في أصول الفقه».

(٥) ما يَشتَبهُ بهِ:

قد يَشتبه به عند فقهاءِ الشافعية «**القاضي الحسين**»، وهو (القاضي أبو محمد الحُسين المروزي) (ت٤٦٢هـ)(١) صاحب «التعليقة»، و«الفتاوى» وغيرها.

(١) ينظر ترجمته في: «طبقات ابن السبكي ٤/ ٣٥٦»، «سير أعلام النبلاء ١٨/ ٢٦٠».

١٥. أبو حَفْص

تُشهر كنية «**أبي حفصٍ**» عند الفقهاء على جماعةٍ، وتُطلَقُ عند الإطلاق على بعض أعلام المذاهب الفقهية، على النحو التالي:

(١) عند فقهاء الحنفية:

للحنفية في ذلك إطلاقان في الأشهر:

أ/ فإذا أطلقوا «**أبا حَفص**»[(١)] - وَيسمونه «**أبو حفص الكبير**»[(٢)] -، فيعنون به: (أبا حَفْصٍ الكَبير، أحمدَ بن حفص) (ت٢١٧هـ).

قال عبد القادر بن أبي الوفاء القرشي الحنفي (ت٧٧٥هـ): («**أبو حفص**» تكرَّرَ ذكرُه في «الهداية» هكذا، وأصله: أبو حفص الكبير)[(٣)].

---

(١) ينظر مثلًا: «المسائل البدرية من الفتاوى الظهيرية للعيني ١/ ٢٦٢»، «بدائع الصنائع ١/ ٢٢٨، ٢٣٢»، «جنة الأحكام ص ٢٣٤» وسماه (أبا حفص البخاري)، «التصحيح والترجيح ص ٢١٥»، «البحر الرائق ١/ ٣٢، ١٢٧، ٥/ ٣١٤»، «تبيين الحقائق ١/ ٢٨»، «حاشية ابن عابدين ١/ ١٣٦».

(٢) ينظر مثلًا: «المبسوط للسرخسي ١/ ٧٠»، «بدائع الصنائع ١/ ١٦١»، «الفتاوى التاتارخانية ١/ ٤٩١، ٤٩٥»، «المسائل البدرية من الفتاوى الظهيرية للعيني ١/ ١٦، ١٢٠»، «البحر الرائق ١/ ٩٨»، «تبيين الحقائق ١/ ١٨٩، ٢/ ١٨٦»، «حاشية ابن عابدين ١/ ٦١١».

(٣) «تهذيب الأسماء الواقعة في الهداية والخلاصة ص ٢١٠».

وقال ابن الحنائي (ت٩٧٩هـ): (أحمد بن حفص: المعروف بـ«أبي حفص الكبير»، الإمام المشهور)[١].

وقال عبد الحي اللكنوي (ت١٣٠٣هـ): («**أبو حفص الكبير**»: هو أحمد بن حفص، أَخَذَ عن مُحمَّدِ بن الحسن)[٢].

ب/ وله ابنٌ اسمُه «محمد»، وكُنيته (أبو عبد الله)، وهو معروفٌ عند فقهاء الحنفية «**بأبي حفص الصغير**» (ت٢٦٤هـ)[٣].

(٢) عند فقهاء المالكية:

إذا أطلق المالكية «**أبا حفص**»[٤]، فإنهم يَعنون به: (أبا حفص العطَّار، عمرَ بن محمد التميمي) (ت بعد ٤٢٨هـ)[٥].

(٣) عند فقهاء الشافعية:

فقهاء الشافعية قد يطلقون هذه الكُنية[٦]، ويعنون به: (أبا حفص

---

(١) «طبقات الحنفية لابن الحنائي ص ١٤١».

(٢) «مقدمة الهداية للكنوي ١/ ٢٤»، «مقدمة الفتاوى التاتاخانية ١/ ٣٩».

(٣) «مقدمة الهداية للكنوي ١/ ٢٤».

(٤) ورد مطلقاً في عدد من كتب المالكية منها: «التاج والإكليل ١/ ١٣٠، ٥/ ١٤٣»، «مواهب الجليل ١/ ٨٩، ٢/ ٢٩٧، ٣٣٣»، «تحرير الكلام ص ١٣٣»، «حاشية الدسوقي ٤/ ٣٩٣».
وهذه النقولات كثيرة في المؤلفات التي ظهرت بعد العطار؛ كـ«التبصرة للخمي»، و«شرح التلقين للمازري» وغيرهما.
ينظر: كتاب «الإمام أبو الحسن اللخمي وجهوده د. محمد المصلح ١/ ٩٢».

(٥) ينظر ترجمته في: «كفاية المحتاج ١/ ٢٤٣»، «شجرة النور الزكية ١/ ٢٥٦».

(٦) ينظر مثلًا: «العزيز ٦/ ٣٥٠».

البابشامي) (ت٣١٠هـ)[١].

قال ابن باطيش (ت٦٥٥هـ): («أبو حفص البابشامي»: هو أبو حفص بن الوكيل، **اشتَهَر بكُنيته**..)[٢].

(٤) عند فقهاء الحنابلة:

يكثر في كتب فقهاء الحنابلة نقولات عن «**أبي حفص**»[٣]، ويشترك في هذه الكنية عالمان جليلان متعاصران تُوفِّيا في سنةٍ واحدة عام (٣٨٧هـ)، وتتلمذا على نفس الشيوخ[٤].

وهما: (أبو حفص عمر بن إبراهيم العُكْبَري)[٥]، و(أبو حفصٍ عمر بن أحمد البرمكي)[٦].

---

(١) ينظر ترجمته في: «طبقات الفقهاء للشيرازي ص ٩٠»، «طبقات الشافعية للإسنوي ٢/ ٣٠٣».

(٢) «المغني لابن باطيش ٢/ ٤٥٥». وينظر: «تهذيب الأسماء واللغات للنووي ٢/ ٢١٥».

(٣) وردت هذه الكُنية مطلقةً في: «التعليقة لأبي يعلى ١/ ٧٦، ٢/ ٦٥»، «الإنصاف ١/ ١٤٧، ٤٤٤، ٤٤٥»، «الفروع ٢/ ٢٠١»، «شرح الزركشي على الخرقي ٢/ ٢٣٨، ٥/ ١٩٤، ٢٤٧، ٧/ ٦١٧»، «حواشي الإقناع للبهوتي ١/ ٢١٩». وغيرها كثير.

(٤) فقد تتلمذا على أبي علي النجاد. ينظر ترجمته في: «المطلع ٣٢٢».

(٥) ينظر ترجمته في: «طبقات الحنابلة ٢/ ١٦٣»، «المقصد الأرشد لابن مفلح ٢/ ٢٩».

(٦) ينظر ترجمته في: «طبقات الحنابلة ٢/ ١٥٣»، «المنهج الأحمد ٢/ ٨٦».

ولذا فإنه يُشكِلُ التفريق بينهما كثيراً. وقد وَقَعَ الخلطُ بينهما بين بعض كبار علماء المذهب، ومن ذلك قول المرداوي (ت٨٨٥هـ): (الظاهر أنَّ صاحب «الفَائق» حَصَلَ مِنهُ سَبْقُ قَلَمٍ في قولِه: «البرمكي»، وإنما هو «العُكْبَري»)[١].

ويمكن استكشاف طريقة فقهاء الحنابلة في استعمال هذه الكُنية، فإنّ لهم في ذلك استعمالات على النحو التالي:

أ/ يعرَف المقصود منهما إذا ذُكِر الكتابُ الذي له.

- فإن قيل: (قال أبو حفص في «**شرح الخرقي**»[٢]، أو في «**شرحه**»[٣]، أو «**الخلاف بين أحمد ومالك**»[٤]، أو «**التعاليق**»[٥]): فإنه (أبو حفص العُكبري)، فإنّه صاحب المؤلَّفات كـ«المقنع»، و«شرح الخرقي»، و«الخلاف بين أحمد ومالك» وغير ذلك من المصنفات.

- وإن قيل: (قال أبوحفص في «**المجموع**»[٦]، أو «**مجموعه**»[٧])؛

(١) «تصحيح الفروع ٦/ ٢٠٦».
(٢) ينظر مثلًا: «التعليقة لأبي يعلى ١/ ١٠٤ (الحج)»، «١/ ١٦٦ (الصلاة)».
(٣) ينظر مثلًا: «الروايتين والوجهين ١/ ٢٥٤»، «الشرح الكبير ٨/ ١٨٧، ١٢/ ٥٩».
(٤) ينظر مثلًا: «التعليقة لأبي يعلى ٢/ ٨٨».
(٥) ينظر مثلًا: «العدة لأبي يعلى ٥/ ١٥٩٨»، «شرح الزركشي ٢/ ٤٤٩، ٧/ ١٣٣»، «الإنصاف ٢٩/ ٧٧».
(٦) ينظر مثلًا: «الفتاوى الكبرى ٥/ ٤٠٠»، «شرح تهذيب السنن ٢/ ١٥٩».
(٧) ينظر مثلًا: «التعليقة ١/ ٩٣، ٩٥»، «مجموع الفتاوى ٢٩/ ٥٠٤»، «الإنصاف ٢/ ٤٦١».

فإنه (أبو حفص البرمكي)[(١)].

ب/ إذا نُصَّ على أنّه اختيارٌ، فقيل مثلاً: (اختاره أبو حفص)[(٢)]، فإنّ المراد به: (أبو حفصٍ العُكبري).

نبّه على ذلك ابنُ أبي الفتح البعلي (ت٧٠٩هـ)، وذكر أنّ العُكبَرِيَّ هو «أبا حفص» هو صاحبُ الاختيارات[(٣)].

وذلك لأنّ أبا حفص العُكبري مشهورٌ بالاختيارات، قال ابنُ أبي يعلى وغيره: (له الاختياراتُ في المسائلِ المُشْكلاتِ)[(٤)].

ج/ إذا قُرن بابن بطّة، فقيل مثلاً: (اختاره ابن بَطّة وأبو حفص)[(٥)]،

---

(١) وقع في «مجموع الفتاوى ٢٩/ ٥٠٤»: (ذكر ذلك أبو حفص العكبري في «مجموعه»). ولعلّه خطأ من النُساخ، فإنه البرمكي.

(٢) ينظر مثلًا: «الروايتين والوجهين ١/ ١٣٣، ١٩١»، «التمهيد لأبي الخطاب ٣/ ٢٨٢»، «المحرر ١/ ١٨٤»، «الشرح الكبير ٣/ ١٩٠، ٤٩٥»، «الفروع ٥/ ٢٩١»، «شرح الزركشي ٢/ ١٠٣»، «قواعد ابن رجب ١/ ١٤٧»، «الإنصاف ١/ ٣١٥، ٣/ ٥٤٩، ٥/ ٣٧٠، ٧/ ٣٣٠»، «تصحيح الفروع ٢/ ٢١٥، ٣/ ٤٠٦»، «الكشاف ٢/ ٣٣٤».

وهذا غالبٌ؛ لأنهم قد يُصرِّحُون بأنه اختاره أبو حفص البرمكي. ينظر: «الإنصاف ١/ ٤٢٣، ١٢/ ١٨٤».

(٣) «المطلع لابن أبي الفتح البعلي ص ٣٣٢».

(٤) ينظر مثلًا: «طبقات ابن أبي يعلى ٢/ ١٦٣»، «المطلع ص ٣٣٣».

وهذا ليس اسم كتاب له، وإنما معناه أنه صاحب اختيارات وأقوال في المذهب، ينظر: «المذهب الحنبلي للتركي ٢/ ٥٧».

(٥) ينظر مثلًا: «الروايتين والوجهين ١/ ٤٣٩»، «الشرح الكبير ٣/ ٤٣٦، ١٧/ ٦٩»، =

أو (قال ابنُ بَطّة وأبو حفص)[(١)]، أو (ابن بطة وصاحبُه أبو حفص)[(٢)]، أو (نقل أبو حفصٍ عن ابن بطة)[(٣)]، ونحو ذلك، فالمراد به (أبو حفصٍ العُكبري)؛ لأنه كان صاحباً لابن بطة[(٤)]، وينقل اختياراته[(٥)].

د/ إذا قُيّد بـ(ابن المُسَلَّم)[(٦)] فإنه (أبو حفص العكبري)[(٧)].

قال ابنُ ابي يعلى: (أبو حفص العكبري يعرف بابن المُسَلَّم)[(٨)].

هـ/ وأمّا إذا أُطلِق «**أبو حفص**»، ولم يُقيَّد، فإنهم يعنون به - غالباً -: (أبا حفص العُكبري)[(٩)].

= «الفروع ٣/ ٣٤٢»، «الإنصاف ٣/ ٤٣١»، «التحبير ٣/ ١٣٧٦»، «كشاف القناع ٢/ ٢٩٩».

(١) ينظر مثلًا: «الإنصاف ٣/ ٧١».

(٢) ينظر مثلًا: «الزركشي ٢/ ٣٢٦»، «الإنصاف ١٧/ ٦٩».

(٣) ينظر مثلًا: «التعليقة لأبي يعلى ١/ ٧٦»، «تصحيح الفروع ٧/ ٢٨٧».

(٤) ينظر: «الإنصاف ١٧/ ٦٩».

(٥) ينظر: «الإنصاف ١٥/ ٤١٠».

(٦) ينظر مثلًا: «الروايتين والوجهين ١/ ١٢٥، ٢/ ٨١»، «الشرح الكبير ٣/ ٥٧٢»، «شرح الزركشي ٥/ ٨٨»، «الإنصاف ٢٠/ ١٢٤».

(٧) ينظر مثلًا: «الروايتين والوجهين ١/ ١٢٥، ٢/ ٨١»، «الشرح الكبير ٣/ ٥٧٢»، «شرح الزركشي ٥/ ٨٨»، «الإنصاف ٢٠/ ١٢٤».

(٨) ينظر: «طبقات الحنابلة لابن ابي يعلى ٣/ ٢٩١ ط: العثيمين».

(٩) من أمثلة ذلك: جاء في «شرح المنتهى للبهوتي ٢/ ٢٥١»: «أبو حفص» مطلقةً من غير تقييد، وذكره ابن النجار في «شرحه على المنتهى ٥/ ٤٩» منسوباً للعكبري.

قال المرداوي (ت٨٨٥هـ): («**أبو حفص**»: عُمر بن إبراهيم)[(١)].

وقال ابنُ أبي الفتح (ت٧٠٩هـ): (عُمر بن ابراهيم العكبري.. فهذا «أبو حفص» صاحبُ الاختيارات والأقوال)[(٢)].

وهذا هو الأغلب، بيدَ أنه قد يَختلفُ أَحياناً فيُطلَقُ على (أبي حفصٍ البرمكي)، قال شمسُ الدين الزركشي (ت٧٧٢هـ): (وفي روايةٍ اختارها أبو حفصٍ - أظنُّهُ البَرمكي -)[(٣)].

ممّا يدلُّ على أن ذلك ليس مُطَّرِداً، وإنما هو من باب الأغلب.

و/ أمَّا إذا قال الحنابلةُ: (رَواه أبو حَفص)[(٤)]؛ فيحتمل أنهم يَعنُونَ به: (أبا حفص بنَ شاهين)، ويحتمل أن يكون (العُكبري)[(٥)] فإن له أيضاً كتباً مُسندةً في الآداب ويُسنِدُ أحاديثَ في «شرحِه على الخرقي»[(٦)] وغيرها.

---

(١) «التحرير للمرداوي ص ٣٥٩».
(٢) «المطلع لابن أبي الفتح البعلي ص ٣٣٢».
(٣) «شرح الزركشي على الخرقي ٤/ ٤٧٠».
(٤) ينظر مثلًا: «شرح الزركشي على الخرقي ٣/ ١٩».
(٥) ينظر مثلًا: «التعليقة لأبي يعلى ١/ ٢١١، ٢٢١ (الحج)».
(٦) ينظر مثلًا: «التعليقة لأبي يعلى ١/ ١٦٦ (الصلاة)».
فإذا قالوا: (رواه أبو حفص في «شرحه») فإنه العُكبري. ينظر: «التعليقة لأبي يعلى ١/ ٣٤٨»، «الشرح الكبير ٨/ ١٨٧»، «تنقيح التحقيق لابن عبد الهادي ٣/ ٤٦٤».

١٦. أبو حَكيم

«**أبو حَكِيم**» بفتح الحاء المهملة وكسر الكاف، ويوجد مِن الفقهاء أكثر مِن شخصٍ يشترك بهذه الكُنية، لكن عند الإطلاق وبدون تقييد أو نسبة فإنها على النحو التالي:

(١) عند فقهاء الشافعية:

اشتهر عند الشافعية بهذه الكُنية: (الشيخ أبو حكيم الخَبْري، عبد الله بن إبراهيم بن عبد الله الفرضي) (ت٤٧٦هـ)[١].

(٢) عند فقهاء الحنابلة:

يُطلِقُ فقهاءُ الحنابلة هذه الكُنيةَ كثيراً[٢]، ويعنون به: (أبا حكيم إبراهيم بن دينار النهرواني) (ت٥٥٦هـ)[٣].

وقد ذكر ابن نقطة (ت٦٢٩هـ) الاثنين معاً الشافعي والحنبلي للتمييز بينهما في إطلاق الكُنية، فقال: (أَبُو حَكِيم الخَبْري الفَرَضِي عبد الله بن

---

(١) ينظر ترجمته في: «طبقات ابن السبكي ٥/ ٦٢»، «طبقات ابن قاضي شهبة ١/ ٢٤٦».

(٢) ممن ذكر كنيته مطلقاً: «الفروع ٤/ ٣٤»، «الإنصاف ٢/ ٣٨١»، «المبدع ٣/ ١٠»، «كشاف القناع ٢/ ٣٥٦»، «مسلك الراغب ١/ ٤٤١».

(٣) ينظر ترجمته في: «المقصد الأرشد ١/ ٢٢٢».

إِبْرَاهِيم الفقيه الشَّافعي حدَّثَ عَن أبي محمَّد الحسن بن علي الجوهَري.

وَأبو حَكيم إبراهيمُ بن دينار النهرواني الفقيهُ الحنبليُّ، سَمِع أبا الحسن بن العلاف وإسماعيل بن محمد بن مِلَّة الأصبهاني في آخرين، وكان صالحاً معروفاً بالحِلم والتواضع)[١].

(١) «إكمال الإكمال لابن نقطة ٢/ ٢٦٨».

١٧. أبو خَــازِم

«أبو خَازِم» بالخاء، والزاي المعجَمَتين، تُطلق هذه الكُنية على عددٍ من الفقهاء، ومِن أشهرهم:

(١) عند فقهاء الحنفية:

إذا حُكِي قولٌ عن «أبي خَازِم»، أو«القاضي أبي خَازِم»[(١)] عند فقهاء الحنفية، فإنهم يَعنونَ به: (القاضي أبا خَازِم، عبد الحميد بن عبد العزيز السّكوني البَصري ثم البغدادي الحنفي) (ت٢٩٢هـ)[(٢)].

قال أبو عبد الله الصَّيْمَري (ت٤٣٦هـ): («أبو خازم»: عبد الحميد بن عبد العزيز القاضي، جليل القدر)[(٣)].

قال ابن أبي الوفاء (ت٧٧٥هـ): («أبو خازم»: اسمه عبد الحميد..)[(٤)].

(١) «المبسوط للسرخسي ١/ ١٨١»، «أصول السرخسي ١/ ٣١٧»، «الأجناس للناطفي ٢/ ١٠٨»، «بدائع الصنائع ١/ ١٤٠»، «المحيط البرهاني ٩/ ٣٠٩»، «فتح القدير ١/ ١٧٥، ٢/ ٤١٩»، «البحر الرائق ١/ ٢١٩»، «تبيين الحقائق ٢/ ٤»، «حاشية ابن عابدين ١/ ٥٩٣»، «التقرير والتحبير ٣/ ١٣١».

(٢) ينظر ترجمته في: «سير أعلام النبلاء ١٣/ ٥٣٩»، «الجواهر ٢/ ٣٦٦»، «طبقات ابن الحنائي ص ١٥٨».

(٣) «أخبار أبي حنيفة وأصحابه للصيمري ص ١٥٩».

(٤) «الجواهر المضية ٤/ ٤٣».

وقد تتصحَّفُ كثيراً في بعضِ المطبوعات إلى (حازم) بالمهملة.

وهو المقصود عند غير الحنفية إذا قيل: «**أبو خازم الحنفي**»[(١)].

(٢) عند فقهاء الحنابلة:

يكثُرُ عند فقهاء الحنابلة إطلاقُ هذه الكُنية مطلقةً هكذا: «**أبو خازم**»، أو يجمع مع القضاء فيُقال: «**القاضي أبو خازم**»[(٢)]، ويَعنون به: (أبا خازم محمد بن القاضي أبي يعلى) (ت٥٢٧هـ)[(٣)].

قال المنذري (ت٦٥٦هـ): (أبو خَازِم - بالخاء المعجمة والزاي - سَمِعَ مِن غير واحد، وحدَّث وكان فَقيهاً)[(٤)].

فائدة:

«القاضي أبو خازم» اسمُهُ يُشَابه اسمَ أخيه «القاضي أبي الحُسين». فكلاهما (محمد)، وهما ابنان للقاضي أبي يعلى بن الفراء، لكنَّ (أبا الحسين) سبق أخاه (أبا خازم) بالوفاة بسنة واحدة فقط.

وَيَشتبهُ به[(٥)] عند الحنابلة ....

---

(١) «التحبير للمرداوي ٨/ ٣٧٩٧»، «بحر المذهب للروياني ٢/ ٢٦٤».

(٢) وردت هذه الكُنية مُطلقةً في عدد من كتب فقهاء الحنابلة؛ ومنها: «الإنصاف ٦/ ٣٢، ٨/ ٢١٢، ١٧/ ٢٣٥»، «الفروع ٤/ ١٩٥، ٥٠٠»، «المبدع ٦/ ١٤».
وقد تصحف في عددٍ من المواضع إلى (أبي حازم) بالمهملة.

(٣) ينظر ترجمته في: «ذيل طبقات الحنابلة ١/ ١٨٤»، «شذرات الذهب ٤/ ٨٢».

(٤) «التكملة لوفيات النقلة للمنذري ٢/ ١٣٣».

(٥) تصحّف اسمه في بعض نسخِ «قواعد ابن اللحام» إلى (ابن حازم)، والصواب =

«ابن أبي خازم»[١] - بالمعجمة - وهو ابنُ السَّابق، ويُعرَف بـ«أبي يعلى الصغير»[٢]؛ واسمه: محمد بن محمد بن محمَّد بن الحسين الفراء (ت٥٦٠هـ)، فيكون حفيداً للقاضي أبي يعلى[٣].

وأمّا «ابن أبي حازم» - بالمهملة - المذكور في الخلاف العالي[٤]، فهو (عبد العزيز بن أبي حازم سلمة بن دينار الأعرج، أبو تمام المدني المخزومي) (ت١٨٤هـ)[٥].

= (ابن أبي خازم).

(١) كذا ورد في: «شرح الخرقي للزركشي ٥/ ٥٠٧، ٥٠٨».

(٢) جاء في «الإنصاف ٣٠/ ١٦٨» ما نصّه: (اختاره القاضي أبو يعلى بن أبي خازم). وعرّف به في الهامش بأنه: (عبد الله بن علي بن محمد بن محمد بن الحسين بن محمد بن خلف بن الفراء، القاضي أبو القاسم ابن القاضي أبي الفرج ابن القاضي أبي خازم). وليس كذلك، وإنما هو أبو يعلى الصغير.

(٣) تنظر ترجمته في: «ذيل طبقات الحنابلة ١/ ٢٤٤»، «المقصد الأرشد ٢/ ٥٠٠».

(٤) ينظر مثلًا: «العدة لأبي يعلى ٣/ ١٠٢٤»، «الفروع ٢/ ١٦٩»، «الشرح الكبير لابن أبي عمر ٤/ ٩٠».

(٥) تنظر ترجمته في: «طبقات الفقهاء ١٤٦»، «تهذيب التهذيب ٦/ ٣٣٣».

١٨. أبو الخطَّاب

«**أبو الخَطَّاب**» بالخاء المعجمة المفتوحة، ثم الطاء المهملة المشددة هذه الكُنية تُطلق على عددٍ من الفقهاء.

(١) عند فقهاء الحنابلة، وهو الأشهر عند الإطلاق:

فأشهرُ من تُطلق هذه الكُنية عليه من الفقهاء على الإطلاق في كُتب الأصول والفروع الفقهية معاً[١]، هو (الشيخ أبو الخطاب الكلوذاني، محفوظ بن أحمد) (ت٥١٠هـ)[٢].

وهو مِن أَجِلَّة فقهاء الحنابلة المتوسطين، وله العديدُ مِن الكتب في الفروع الفقهية والأصول على مذهب الحنابلة، ويَكثُرُ النقلُ عنه في كُتبِ الحنابلة وغيرِهم بكُنيتِه.

(٢) عند فقهاء الحنفية:

تُطلق هذه الكُنية عند فقهاء الحنفية على (أبي الخطاب الكعبي) (من

(١) ينظر مثلًا: «شرح الزركشي على الخرقي ٤/١٦»، «حاشية الخلوتي على الإقناع ص ٥٤».

(٢) ينظر ترجمته في: «طبقات الحنابلة لابن أبي يعلى ٢/٢٥٨»، «سير أعلام النبلاء ١٩/٣٤٨».

علماء القرن الخامس)[(١)].

قال ابن أبي الوفاء القرشي (ت٧٧٥هـ): («أبو الخطَّاب الكعبي»: اسمُهُ محمد بن إبراهيم بن علي الظفري القاضي الإمام البخاري)[(٢)].

(٣) عند فقهاء المالكية:

تُطلَقُ هذه الكُنية عند فقهاء المالكية على (ابن واجِب (ت٦١٤هـ)[(٣)].

ولكن لم أقف على نقلٍ عنه في الفقه.

(٤) عند الظاهرية:

وأمَّا عند الظاهرية فهو (أبو الخطَّاب بنُ دِحيةَ الكَلبي) (ت٦٣٣هـ)[(٤)] وهو صاحبُ التصانيف المشهورة في علوم الحديث وغيرها.

(٥) في النقل عن اللغة:

وإذا كان النقل في اللغة[(٥)] فهو (أبو الخَطَّاب، الأخفش الكبير،

(١) ينظر ترجمته في: «الطبقات السنية ٢٨٦٢»، «الجواهر المضية ٤/ ٤٤».
(٢) «الجواهر المضية ٤/ ٤٤».
(٣) ينظر ترجمته في: «سير أعلام النبلاء ٢٢/ ٤٤».
(٤) ينظر ترجمته في: «سير أعلام النبلاء ٢٢/ ٣٨٩».
(٥) ورد النقل عن أبي الخطاب مطلقاً في: «الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ١/ ٢٠٢، ١٨/ ٢٨٨». ويرد في «كتاب» سيبويه كثيراً.

عبد الحميد بن عبد المجيد) (ت١٧٧هـ)[(١)] شيخ سيبويه.

(١) ينظر ترجمته في: «إشارة التعيين في تراجم النحاة واللغويين لعبد الباقي اليماني ص ١٧٨»، «سير أعلام النبلاء ٧/ ٣٢٣».

١٩. أبو خَلَف

هذه الكُنية مشتهرةٌ في كُتب الشافعية[(١)]، وقد يُقال: «**الشيخ أبو خلف**»[(٢)].

ويقصدون به: (أبو خَلَف الطَّبري، محمد بن عبد الملك بن خلف (ت٤٧٠هـ)، شارح «مفتاح ابن القاص»[(٣)]، قال الإسنوي: (هو مجلدٌ عَزيزُ الوجود)[(٤)].

وهو المقصود عند إطلاق هذه الكُنية، قال الإسنوي: (حيث نَقَلَ الرافعيُّ عن أبي خَلَفٍ المَذكُور، فمِن هذا الكتاب وهو شرح «المفتاح» ينقل)[(٥)].

وقد وقفتُ على بعض المعاصرين يذكر أنّ كنية (أبي خلف) مترددة

(١) ينظر مثلًا: «العزيز للرافعي ٦/ ٥١٥»، «النجم الوهاج ٦/ ١٥٢»، «الأشباه والنظائر لابن الملقن ٢/ ٣٤»، «تحفة المحتاج ١/ ٣٦٠».

(٢) كذا في الروضة ٦/ ٣٨»، وغيرها.

(٣) ينظر ترجمته في: «المهمات ١/ ٢٦٣»، «طبقات الشافعية لابن السبكي ٤/ ١٧٩»، «طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة ١/ ٢٥٨»، «»، «العقد المذهب ١٨٦».

(٤) «المهمات ١/ ١٢٣».

(٥) «الهداية للإسنوي ٥٩٦».

بين (الطبري) و(السَّلْمي)[١]، وهذا التردد في غير محلّه فإن الطبري هو السَّلْمي، قال الإسنوي: (شَرْحُ المفتاح لأبي خلف السّلمي، ويعرف أيضًا بالطبري)[٢]، وكل مترجميه ذَكَرُوا اللَّقَبَين له.

(١) قال الإسنوي «المهمات ١/ ٢٦٣»: (بضم السين)، قال ابن قاضي شهبة «طبقات الشافعية ١/ ٢٥٩»: (السلمي بضم السين كذا قال الإسنوي، وهو وَهَمٌ فقد قال ابن السمعاني: إنه بفتح السِّين المهملة وسكونِ اللام، قال: وهي نسبة للجد).

(٢) «الهداية للإسنوي ٥٩٦».

٢٠. أبو رَجَاء

تُطلق هذه الكُنية في كُتب الفقهاء على عددٍ من العلماء، على النحو التالي:

(١) عند فقهاء الحنفية:

أطلَقَ بعضُ فُقهاءِ الحنفية «**أبا الرَّجاء**»[١]، والظاهر[٢] أنّ مرادهم: (أبا رجاء العزميني، مختار بن محمود بن محمد الزاهدي) (ت٦٥٨هـ)[٣] شارح «القدوري».

(٢) عند فقهاء الشافعية:

أطلَقَ بعضُ المتأخرين مِن الشافعية: «**أبا رَجَاء**»[٤]، ولمّا يتبيّن لي بعدُ مَن المراد به.

---

(١) ينظر مثلًا: «التصحيح والترجيح ص ٣٢٨»، «اللباب شرح الكتاب ٣/ ١٨».

(٢) وهذا الاستظهار بنيته على أنه كان مراسلةً بينه وبين ركن الأئمة الدامغاني ونجم الأئمة الحفصي. ينظر: «التصحيح لقاسم ص ٣٢٨».

(٣) ترجمته في: «الجواهر المضية ٣/ ٤٦٠»، «تاج التراجم ص ٢٥٦»، «الفوائد البهية ٢١٢».

(٤) نقل عنه باعشن في «بشرى الكريم شرح المقدمة الحضرمية ١/ ١٠٧، ٢٣١، ٥١٦»، وتبعه تلميذه باصبرين في «إثمد العينين في اختلاف الشيخين ص ٩٨».

(٣) في كتب الخلاف العالي:

وأمّا في الخلاف العالي المتقدّم؛ فالمرادُ به: (أبو رجاء العُطاردي، عمران بن ملحان البَصري) (ت١١٧هـ)[١]، أدرك زمن النبوة وليست له رؤية.

(٤) في القراءات:

ويكثر الإشارة لقراءة «**أبي رجاء**»، وهو: (أبو رجاء العطاردي) المتقدِّم. وقد عَرَضَ القُرآنَ على ابن عباس، وتلقن على أبي موسى الأشعري رضي الله عنه.

(١) ينظر ترجمته في: «تهذيب التهذيب ٨/ ١٢٤».

٢١ ـ أبو زَيد

تُطلق هذه الكُنية في كُتب الفقهاء على عددٍ من العلماء، على النحو التالي:

(١) عند فقهاء الحنفية:

إذا أَطْلَقَ فُقهاءُ الحنفية «**أبا زَيد**»[(١)]، أو قالوا: «**القاضي أبو زيد**»[(٢)]، أو «**الإمام أبو زيد**»[(٣)]، أو «**أبو زيد الكَبير**»[(٤)]، فإنما يعنون به (الفقيه أبو زيد الدبوسي، عبيد الله بن عُمر) (ت٤٣٠هـ)[(٥)].

وهو المقصود بقول الفقهاء - من غير الحنفية -: «**أبو زَيد الحنفي**»[(٦)].

(١) ينظر مثلًا: «البحر الرائق ١/ ١٨٠»، «فتح القدير ٧/ ٢٢٧».

(٢) ينظر مثلًا: «بدائع الصنائع ٢/ ٣١٢»، «فتح القدير ٣/ ٤٤٣»، «البحر الرائق ٣/ ٢٦٢»، «حاشية ابن عابدين ٢/ ٢٨٢».

(٣) ينظر مثلًا: «التجنيس والمزيد للمرغيناني ١/ ٣٦٩».

(٤) ينظر مثلًا: «المبسوط للسرخسي ٣/ ١٥٩، ١٧٦»، «تبيين الحقائق ١/ ٦١».

(٥) ينظر ترجمته في: «الجواهر المضية ٤/ ٤٧»، «تاج التراجم ٨٦»، «طبقات الحنفية لابن الحنائي ص ١٩٢»، «الفوائد البهية ص ١٠٩».

(٦) كما ورد في: «الفروع لابن مفلح ٣/ ١٨٢».

(٢) عند فقهاء المالكية:

تُطلق كنية «**أبي زيد**» عند فقهاء المالكية على أكثر من شخص، في أكثر من طبقةٍ، وقد يَلتَبسُون، ولم أرَ أحداً منهم فرَّق بين هذه الإطلاقات ممَّا يُسبّب اللبسَ لدى كثير من الباحثين، وقد حَاولتُ أن أستقرى إطلاقهم في ذلك بحسب القرينة في الكلام، على النحو التالي:

أ/ فإذا قيل: «**أبو زيد**»[١]، وكان متقدِّماً وينقل عن مالكٍ أو أصحابه، فإنه يشترك فيه اثنان:

أحدهما: أبو زيد، عبد الرحمن بن عمر بن أبي الغَمْر الاسكندراني (ت٢٣٤هـ)[٢].

والثاني: أبو زيد عبد الرحمن بن إبراهيم القرطبي (ت٢٥٨هـ)[٣]،

(١) ورد «أبو زيد» في العديد من مراجع الفقه المالكي، ينظر على سبيل المثال: «اختلاف أقوال مالك وأصحابه لابن عبد البر ص ٢٣، ٢٤»، «مسائل أبي الوليد ابن رُشد ١/ ٢١٥، ٦٤٣، ٧٣٠»، «البيان والتحصيل ١/ ١٣٧»، «التنبيهات المستنبطة للقاضي عياض ١/ ٢٤٦»، «الذخيرة ٧/ ٨١»، «مواهب الجليل ١/ ٦٠»، «التاج والإكليل ١/ ٣٠٤، ٣٢٣»، «حاشية الدسوقي ٢/ ١٧»، «مواهب ذي الجلال للكيكي ص ٨٣».

(٢) ينظر ترجمته: «الديباج المذهب ٨٧»، «سير أعلام النبلاء ١٥/ ٣٦١».

(٣) ينظر ترجمته في: «الديباج المذهب ص ١٤٧»، «جذوة المقتبس ص ٢٧١»، «ترتيب المدارك ٤/ ٢٥٧».

صاحب كتاب «الثمانية»[(١)].

وكثيراً على ما يُشكل على الباحثين أي الاثنين هو المراد عند إطلاق هذه الكُنية، بل وقفتُ على بعضِ فقهاء المالكية مَن نَسَبَ الكُنيةَ لهما معاً، فقد جاءَ في المطبوع من «مناهج التحصيل للرجراجي» ما نصّه: (رواه أبو زيدِ بنُ أبي الغَمْر عن ابنِ القاسم في (كتاب القِرَاض) في «ثمانيته»)[(٢)].

وهذا مُشكلٌ؛ لأنَّ ابنَ أبي الغَمْر ليس مؤلفَ كتاب «الثمانية»!!

وقد تبيّن لي - بعد التأمّل - بعضَ العلامات التي يُميَّزُ بها أحدُهما عن الآخر، على النحو التالي:

أولاً: يُراد به: «ابن أبي الغَمْر» في الأحوال التالية:

١- إن كان رأياً فقهياً منقولاً عن «**أبي زيد**»، كأن يُقال: «**قال أبو زيد**»[(٣)]: فالمرادُ به غالباً (ابن أبي الغَمْر)؛ لأنّه المشهورُ بالآراء الفقهية، بينما القرطبيُّ فالأكثر عليه النقلُ والرواية.

---

(١) جاء في «الديباج المُذهَب»: (وله من سؤاله المدنيين ثمانية كتب تعرف بـ«الثمانية» مشهورة).
قال ابن فرحون: (غَلبت عليه كنيتُهُ «أبو زيد»). «الديباج المذهب ص ١٤٧».
وجاء في كتاب «تسمية الفقهاء وتاريخ وفياتهم»: («أبو زيد»؛ عبد الرحمن بن إبراهيم صاحب «الثمانية»)، كان مُتفنِّناً في الحديثِ، والأغلبُ عَليه الفقه).
«تسمية الفقهاء وتاريخ وفياتهم لعيسى بن سهل ٢/ ١٣٦٨».

(٢) «مناهج التحصيل ونتائج لطائف التأويل للرجراجي ٢/ ٢٦٢ ط: مركز التراث الثقافي المغربي»، وأظنه تصحيفاً من النساخ، وليس خطأ من الرجراجي.

(٣) مثلاً: «البيان والتحصيل ١٤/ ٣١٥».

٢- إن صُرّح بسماع أبي زيدٍ من ابن القاسم؛ كأن يُقال: (من سماع أبي زيد)[(١)]، أو (قال أبو زيد: أخبرني ابن القاسم)[(٢)]: فإنه (ابن أبي الغَمْر)؛ لأنّ له سَماعاً من ابن القاسم، وأمّا القرطبيُّ فلم يَسمَع من ابن القاسم.

٣- كذا إذا قيل: «**رَوَى أبو زيد عن ابن القاسم**» من غير تقييد: فالغالب أنّه (ابن أبي الغَمْر).

٤- إن كان النقل عن «أبي زيد» بواسطة «العُتبية»[(٣)]، أو يُقال: (روى أبو زيد في «العتبية» عن ابن القاسم)[(٤)]: فإنه (ابن أبي الغَمْر) كذلك؛ لأن «العتبية» من مصادرها (سماعُ أبي زيد بن أبي الغَمْر).

٥- إذا كان النقلُ عنه من رواية سحنون (ت٢٤٠هـ)[(٥)]، أو من نقل محمد بن المَوَّاز الإسكندراني (ت٢٦٩هـ)[(٦)]: فهو (ابن أبي الغَمْر)؛

(١) كذا ورد في: «البيان والتحصيل ١/ ٢٠٢، ٢/ ١٧٩، ٤٢٠، ٤٦٣، ٣/ ٢٥٨»، «التنبيهات المستنبطة ٣/ ١١٧٢»، «مختصر ابن عرفة ٣/ ٢٩٣، ٤/ ٤٠٢، ٨/ ٢٨٣»، «حاشية الزرقاني ٦/ ٤١١».

(٢) ينظر: «البيان والتحصيل ٢/ ٣٤٩، ٥/ ٣١٢، ١٢/ ٤١٨، ١٣/ ٣١٨».

(٣) ينظر مثلًا: «الجامع لابن يونس ٥/ ٨٥٤، ٧/ ٥٣٤»، «النوادر والزيادات ٥/ ٣٦٥، ١١/ ٣٧٦»، «التوضيح ٨/ ٤٧٢»، «مناهج التحصيل ٤/ ٢٥٥».

(٤) كذا في «روضة المستبين لابن بزيزة ١/ ٧٦١».

(٥) كذا ورد في: «البيان والتحصيل ٢/ ٣٤٤».
وقد صرح في «البيان والتحصيل ١٣/ ٢٣٢» أن الذي يروي عنه سحنون هو ابن أبي الغمر.

(٦) ينظر مثلًا: «الجامع لابن يونس ٥/ ٦٢٠»، «البيان والتحصيل ٢/ ٦٦، ١٦٧، ٦/ =

لأنهما يرويان عنه، ولا يرويان عن القرطبي.

ثانياً: ويُراد به (أبو زيد، عبد الرحمن بن إبراهيم القرطبي) (ت٢٥٨هـ) صاحب كتاب «الثمانية» في الأحوال التالية:

١-إذا صُرّح بكون النقل من كتاب «الثمانية»، وهذا كثير[(١)].

٢-إذا كان ناقلاً عن ابنِ الماجشون[(٢)]، أو كان النقلُ عن عُلماء الأندلس؛ كأصبغ[(٣)]، أو عبد الملك بن حبيب[(٤)]: فإنه غالباً (أبو زيد القرطبي) صاحب كتاب «الثمانية».

قال عيسى بنُ سَهلٍ (ت٤٨٦هـ): (ومِن كبار أصحابه المشهورين [أي أصبغ].. أبو زيدٍ عبد الرحمن بن إبراهيم الأندلسي صاحب

= ٣٣٤، ٧/ ٤٩»، «مختصر ابن عرفة ٦/ ٤٣١، ٤٣٧».

(١) ينظر مثلًا: «البيان والتحصيل ١٢/ ٢٣١، ١٦/ ١٥٦»، «التبصرة للخمي ٣/ ١٣٥٤»، «مسائل أبي الوليد ١/ ٢١٥»، «مختصر ابن عرفة ٨/ ٢٦٤»، «روضة المستبين لابن بزيزة ٢/ ٩٤٤»، «مواهب الجليل ١/ ٢٠٣».

(٢) مثاله: ما في «المفيد للحكام للأزدي ٢/ ٢٠٥»: (قال أبو زيد: قلتُ لابن الماجشون).
وينظر نقلاً من تقييد بالسماع: «البيان والتحصيل ٦/ ٣٢٧، ٩/ ٤٥١»، «مختصر ابن عرفة ٩/ ٢٢٨».
وقد صرّح بأنه في «الثمانية» في: «مسائل أبي الوليد ١/ ٢١٥»، وفي «البيان والتحصيل ١٢/ ٢٣١».

(٣) ينظر مثلًا: «التبصرة للخمي ٣/ ١٣٥٤»، «البيان والتحصيل ٢/ ١٩٧، ٨/ ٤٦».

(٤) ينظر مثلًا: «ديوان الأحكام الكبرى لعيسى بن سهل ص ٢٨٦».

«الثمانية»، **مُعوَّلُهُ فيها عليه، وعلى مُطرِّف، وابن الماجشون)**[(١)].

٣-إذا قيل: «**أبو زيد بن إبراهيم**»[(٢)]، أو «**أبو زيد الأندلسي**»[(٣)]، أو «**أبو زيد القرطبي**»[(٤)]: فإنه صاحبُ كتاب «الثمانية».

ب/ أمّا متأخرو المالكية - بعد الألف - فإنه إذا قالوا: «**الشيخ أبو زيد**»[(٥)]: فإنهم يطلقونه ويعنون به: (الشيخ أبا زيد الفاسي، عبد الرحمن بن الشيخ عبد القادر الفاسي) (ت١٠٩٦هـ)[(٦)] صاحب «العَمل الفَاسي».

(٣) عند فقهاء الشافعية:

إذا أَطلَقَ الشَّافعيَّة «**أبا زَيد**»، أو «**الشيخ أبا زيد**»[(٧)]؛ فيعنون به:

---

(١) «ديوان الأحكام الكبرى لعيسى بن سهل ٢/ ١٢٠٠، طبعة الرياض».

(٢) كذا ورد في: «اختلاف أقوال مالك وأصحابه لابن عبد البر ص ٢٧، ٦٨، ٦٩، ٧٤».

(٣) كذا ورد في: «اختلاف أقوال مالك وأصحابه لابن عبد البر ص ٢٧»، «مختصر ابن عرفة ١٠/ ١٨٧»، «منح الجليل ٩/ ٢٢٦».

(٤) كذا ورد في: «مواهب الجليل ٥/ ٩٢».

(٥) ورد هكذا في عدد من المصادر؛ ينظر: «مواهب الجليل ١/ ٣٨٨»، «حاشية البناني على شرح الزرقاني على خليل ١/ ٥٠، ١٣٦، ١٧٦، ٣٤٩، ٣/ ١١٥، ٤/ ١٣٦».

(٦) ترجمته في: «شجرة النور الزكية ٣١٥».

(٧) ورد في العديد من المراجع في الفقه الشافعي؛ ومنها: «التعليقة للقاضي حسين المروزي ١/ ٥٩٢»، «نهاية المطلب ١/ ٣٦٧»، «الوسيط للغزالي ١/ ٣٨٩»، «حلية العلماء للقفال ٢/ ٦١»، «البيان للعمراني ٢/ ١٣٩»، «المجموع ١/ ٣١٤، =

(أبا زيد المَرْوَزي، الفقيه محمَّدَ بن أحمد بن عبد الله الفاشاني) (ت٣٧١هـ)[١].

ذكره النووي (ت٦٧٦هـ)[٢]، والإسنوي (ت٧٧٢هـ)[٣].

قال سليمان الجمل (ت١٢٠٤هـ): («**أبو زيد**»؛ هو المروزي)[٤].

وهو المُرادُ بقول غير فقهاء الشافعية: (قال أبو زيد الشَّافِعي)[٥].

(٤) في كُتب الأصول:

عند الأصوليين[٦] إذا أطلقوا النقل عن «**أبي زيد**»، فالمُراد (الفقيه أبو زيد الدبوسي) الحنفي (ت٤٣٠هـ)[٧] صاحب «تأسيس النظر» وغيرها من الكتب الأصولية.

= ٥٧٦، ٢/ ٤٦٦»، «روضة الطالبين ١/ ١١، ١٩»، «مغني المحتاج ١/ ١٥٧».

(١) ينظر ترجمته في: «طبقات ابن السُّبكي ٣/ ٧١»، «سير أعلام النبلاء ١٦/ ٣١٣».

(٢) «تهذيب الأسماء واللغات ٢/ ٢٣٤».

(٣) «المهمات للإسنوي ١/ ٣٠٩».

(٤) «تقريرات الشيخ سليمان الجمل على فتح العماد بشرح منظومة ابن العماد للرملي ص ١٠٦».

(٥) كذا ذكره في «الفروع لابن مفلح ٤/ ٤٥٨».

(٦) ينظر مثلًا: «المستصفى ٣/ ٦٤٤».

(٧) ينظر ترجمته في: «الجواهر المضية ٤/ ٤٧»، «تاج التراجم ٨٦»، «الفوائد البهية ص ١٠٩».

(٥) في النقل عن اللغة:

عند نقل المسائل اللغوية[(١)]؛ فالمُراد «**بأبي زيد**»: (أبو زيد الأنصاري، سعيد بن أوس) (ت٢١٥هـ)[(٢)].

(٦) ويشتبه بهذه الكُنية:

«ابن زيد» بالبنوة؛ وهو عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، وقد وَقَعَ في بعضِ كُتب الفقهاء تصحيفٌ تابعوا عليه[(٣)].

---

(١) ورد النقلُ عنه في عدد من المصادر الفقهية بالكُنية فقط؛ ينظر مثلًا: «التنبيهات المستنبطة للقاضي عياض ٢/ ١٠٤٠»، «حاشية ابن عابدين ٥/ ٢٨١»، «تنوير المقالة للتتائي ٣/ ٣٧٠»، «المجموع ١/ ٤٨٠»، «إعانة الطالبين ٢/ ٧٤»، «شرح الزركشي على الخرقي ١/ ١٩٥»، «شرح الزرقاني على الموطأ ١/ ١٣٦، ٢/ ٤٨٨».

وينظر: «تهذيب الأسماء واللغات ٢/ ٢٣٥».

(٢) ينظر ترجمته في: «إشارة التعيين في تراجم النحاة واللغويين لعبد الباقي اليماني ص ١٢٨»، «شذرات الذهب ٢/ ٣٤». وهو الذي يعنيه سيبويه إذا قال: (سمعتُ الثقة).

(٣) نقل ابن قدامة في «المغني» عن ابن زيد، وسماه (أبو زيد) وتابعه على ذلك جماعة مثل: «المبدع ٧/ ١٩١»، «شرح الخرقي للزركشي ٥/ ٣٣٩».

٢٢. أبو سعد

«**أبو سَعْد**» بفتح السين، وسكون العين، يَشتركُ في هذه الكُنية عددٌ من الفقهاء على النحو التالي:

(١) عند فقهاء الحنفية:

يُطلِقُ فقهاءُ الحنفية هذه الكُنية على (أبي سعد السَّمان، إسماعيل بن علي الرازي) (ت٤٤٥هـ)[(١)].

ذكره ابن أبي الوفاء الحنفي (ت٧٧٤هـ) فيمَن شُهر بكنيته[(٢)].

(٢) عند فقهاء الشافعية:

وتُطلَقُ هذه الكُنيةُ مُجَرَّدةً عند فقهاء الشافعية على (القاضي أبي سعد الهروي، محمد بن أحمد بن أبي يوسف) (ت في حدود الخمسمائة)[(٣)]، صَاحب كتاب «الإشراف على غوامض الحكومات».

ويُسمُّونه «**القاضي أبو سعد**»[(٤)]، أو «**القاضي أبو سعد بن**

(١) ينظر ترجمته في: «الجواهر المضية ١/ ٤٢٤».
(٢) «الجواهر المضية لابن أبي الوفاء القرشي ٤/ ٤٩».
(٣) ينظر ترجمته في: «طبقات ابن السبكي ٥/ ٣٦٦».
(٤) ينظر: «الكفاية لابن الرفعة ٩/ ٢١٠، ١٠/ ٤٤٨»، «النجم الوهاج ١٠/ ٣٤٢».

أحمد»[(١)]، أو «**القاضي أبو سعد بن أبي يوسف**»[(٢)].

وكتاب «الإشراف على غوامض الحكومات» لأبي سعد الهروي مطبوعٌ، وكثيراً ما يكون فيه: (قال القاضي أبو سعد)[(٣)].

وقد وَقَعَ اللَّبْسُ في كُنيتِهِ لبعضِ الأكابر في مذهبِ الشافعي بسبب تسميته لنفسه في هذا الكتاب، قال الإسنوي (ت٧٧٢هـ): (اعلمْ أن صاحب «الإشراف» هو أبو سَعدٍ الهَرَوي... وقول ابنِ الرفعة: (وفي «الإشراف»: أنَّ القاضي أبا سعد...) إلى آخره[(٤)]؛ كالصَّريحِ في أنه غيرُهُ، وهو مَعذورٌ فيما ذكرَه، فإنه كان - رحمه الله - قليلَ الاطلاعِ على تراجمِ الأصحاب، والهَرويُّ صَرَّح في تصنيفِهِ باسمه تصريحاً يُوهِمُ الواقفَ عليه أنه غيرُه، فاغترَّ به)[(٥)].

(٣) في الأنساب والتراجم واللغة:

يُقصَد به (أبو سَعد السَّمعَاني) (ت٥٦٢هـ)، إذا كان النقلُ يتعلَّق بالأنساب، أو بالحديث وضبطِه.

---

(١) ورد ذلك في عدد من المراجع الفقهية؛ منها: «العزيز ٨/ ٣٣٠»، «فتاوى ابن الصلاح ٢٧٨»، «روضة الطالبين ٣/ ٤٦٣، ١١/ ٢٥٣، ٢٥٧، ٢٥٨، ١٢/ ٧، ٩، ٢٠»، «طبقات ابن السبكي ٥/ ٣٦٦».
وينظر: «تهذيب الأسماء واللغات ٢/ ٢٣٦».

(٢) ينظر: «العزيز ١١/ ٢٨٥»، «روضة الطالبين ٤/ ٣٢٢».

(٣) ينظر مثلًا: «الإشراف ١/ ٢٢٨».

(٤) «الكفاية لابن الرفعة ١٢/ ١١٥».

(٥) «الهداية إلى أوهام الكفاية للإسنوي ص ٤٥١».

٢٣. أبو السُّعود

«**أبوالسُّعُود**» بضمِّ السين، والعين، ثم واو، وآخره دال.

(١) عند فقهاء الحنفية:

يشترك في هذه الكُنية اثنان من متأخري الحنفية الذين ينقل عنهم المسائل الفقهية، وقد يخلط بينهما بعض الباحثين[(١)]:

أ/ فإذا أُطلقت هذه الكُنية[(٢)] عند متأخري الحنفية، أو قيل: «المفتي أبو السعود»[(٣)]، أو «السيد أبو السعود»[(٤)]، أو «أبو السعود الأزهري»[(٥)]؛ فيعنون به: (أبا السعود، محمد بن عليّ بن إسكندر السيد الشريف) (ت١١٧٢هـ)[(٦)] صاحب «حاشية الأشباه والنظائر»، و«حواشي مسكين».

---

(١) ينظر: «لآلي المحار ١/ ٩٩».

(٢) ينظر مثلًا: «منحة الخلاق ٢/ ٢٩٩، ٤/ ١٣١، ٦/ ٩٨».

(٣) ينظر مثلًا: «حاشية الطهطاوي ٣٥، ٤٢٤»، «حاشية ابن عابدين ١/ ١٦، ١٢٢، ١٥٢، ١٦٧» والنقل عنه في هذه المراجع كثير.

(٤) ينظر مثلًا: «منحة الخلاق ٤/ ٢١١، ٢٨٠»، «حاشية الطحطاوي ص ٥».

(٥) ينظر مثلًا: «حاشية ابن عابدين ١/ ٧٠، ٤/ ٥٢».

(٦) ينظر ترجمته في: «الأعلام ٦/ ٢٩٦»، «لآلي المحار ١/ ٩٩».

ب/ وإذا قالوا: «أبو السُّعود المفسّر»[(١)]، أو «أبو السعود العمادي»[(٢)]. فيعنون به: (أبا السُّعود أحمدَ بنَ محمد بن مُصطفى العمادي) (ت٩٨٢هـ)[(٣)]، مفتي الروم.

(٢) عند النقل في التفسير أو اللغة:

إذا أُطلِق عند الحنفية[(٤)] وعند غيرهم[(٥)] في النقل عن «أبي السعود» في تفسير آياتٍ من القرآن، أو في المسائل اللغوية، فيعنون به: (أبا السُّعود العمادي) - المتقدِّم - صاحبَ التفسير «إرشاد العقل السليم».

(١) ينظر مثلًا: «منحة الخلاق ٣/ ٧٤، ٧/ ٨٦».
(٢) ينظر مثلًا: «منحة الخلاق ٣/ ٢٧٢، ٢٧٦، ٥/ ٢٤٩، ٧/ ٨٦»، «حاشية ابن عابدين ٤/ ٤١٧».
(٣) ينظر ترجمته في: «الطبقات السنية ١٥٥».
(٤) ينظر مثلًا: «حاشية الطهطاوي ٣٧٢».
(٥) ينظر مثلًا: «حاشية العدوي ١/ ٦٠»، «حاشية بيجيرمي ١/ ٢٧٠»، «غذاء الألباب للسفاريني ١/ ٣٨٧».

٢٤. أبو سعيد

«**أبو سَعِيد**» مِن الكُنى المشتَرَكَةِ بين الفقهاء، ويَعنون بها عند الإطلاق عدداً من الفقهاء بحسب اختلاف مذاهبهم، على النحو التالي:

(١) عند فقهاء الحنفية:

إذا أُطلقت هذه الكُنية عند فقهاء الحنفية[١] فهو: (أبو سَعيد البَرْدَعِي، أحمد بن الحُسين) (ت٣١٧هـ)[٢] بالدَّالِ المهملة.

(٢) عند فقهاء المالكية:

أ/ إذا أطلق فقهاء المالكية «**أبا سعيد**»[٣]؛ فإنهم يعنون به: (أبا سعيد البَرَاذعي[٤]، ....

(١) ورد إطلاق «أبي سعيد» في العديد من كتب الحنفية؛ منها: «التجريد للقدوري ٢/ ٥٧٣، ٧/ ٣٢٦٤»، «تبيين الحقائق ٣/ ١٠٢، ٤/ ١٢٤»، «فتح القدير ٥/ ٣٣»، «حاشية الطحطاوي ص ١٨٧، ٢٤٢»، «حاشية ابن عابدين ٥/ ٢٢٥»، «التقرير والتحبير ٣/ ١٣٢».

(٢) ينظر ترجمته في: «الجواهر المضية ١/ ١٦٣»، «الفوائد البهية ص ١٩»، «الطبقات السنية ٢٣١».

(٣) ورد إطلاق أبي سعيد في العديد من كتب فقهاء المالكية؛ منها: «الذخيرة ٢/ ٥٦، ٥/ ٤٨٦»، «مختصر ابن عرفة ٧/ ٢٧١»، «مواهب الجليل ١/ ٥٠١، ٢/ ٢٤، ٤/ ٢٧٦»، «الشرح الكبير وحاشية الدسوقي ١/ ١٤٤، ٣/ ١١٤، ٥١٣».

(٤) بالذال المعجمة، ووقع في «ترتيب المدارك ٧/ ٢٥٦» بالدال.

خَلَفَ بنَ أبي القاسم الأزدي) (ت٤٣٠هـ)[١]، صاحب «تهذيب المدونة».

قال مُحمَّد بن عبد السلام الأموي (ت بعد ٧٩٧هـ) عند حَديثِهِ عن الأسماء التي وَقعَتْ مُبهمةً في «جامع الأمهات»: (أبو سعيد؛ خلف بن أبي القاسم الأزدي البراذعي)[٢].

ب/ وقد تُطلق أحياناً[٣] على (أبي سعيد بن لُبٍّ الغرناطي) (ت٧٨٢هـ)[٤]، وله «تقريب الأمل البعيد في نوازل الأستاذ أبي سعيد»[٥]، ويُطلق عليه: «**الأستاذ أبو سعيد**».

وهذا مصطلحٌ يستخدمه ابن عاصم الغرناطي (ت٨٢٩هـ).

قال التسولي (ت١٢٥٨هـ) في «شرح تحفة ابن عاصم»: (قوله: «شيخنا أبو سعيد»: هو فَرَجُ بن قاسم بن لُب الثعلبي الأندلسي، شيخ شيوخ غرناطة وخطيب جامعها الأعظم، انفرد برئاسة العلم)[٦].

---

(١) ينظر ترجمته في: «ترتيب المدارك ٧/ ٢٥٦»، «الديباج المذهب ١/ ٣٤٩».
(٢) «التعريف برجال جامع الأمهات ص ٢٧٤». وأشار إلى ذلك أيضاً الدسوقي في «حاشيته ٢/ ٤٣٣».
(٣) ينظر مثلًا: «مواهب ذي الجلال للكيكي ص ١١٠»، «شرح ميارة على التحفة ٢/ ١٠٧».
(٤) ينظر ترجمته في: «الديباج المذهب ٢٢٠»، «معجم المؤلفين ٨/ ٥٨».
(٥) مطبوع في جزئين.
(٦) «البهجة شرح التحفة ٢/ ٢٨٣».

ج/ وإذا أُريد غيرهما فإنه يُقيّد غالباً؛ مثل: «**أبو سعيد ابن أخي هشام**»[(١)]؛ وهو (أبو سعيد الربعي الحناط، خلف بن عمر)، وقيل: عثمان بن خلف (ت٣٧٣هـ)[(٢)].

(٣) عند فقهاء الشافعية:

فقهاء الشافعية إذا أطلقوا «**أبا سعيد**»[(٣)]، فإنهم يعنون به (الحسن بن أحمد بن يزيد، أبا سعيد الإصطخري النيسابوري) (ت٣٢٨هـ)[(٤)].

قال النووي (ت٦٧٦هـ): (حيث أَطلَق [أي صاحب «المهذَّبِ»]: «**أبا سعيد**» من الفقهاء فهو الإصطَخري، ولم يَذكُر «**أبا سعيد**» مِن الفقهاء غيرَه)[(٥)].

وقال ابنُ باطيش (ت٦٥٥هـ): (اسمُهُ الحسن بن أحمد، أبو سعيد الإصطخري)[(٦)].

(١) ينظر مثلًا: «التنبيهات المستنبطة ١/ ٣٢٨»، «التوضيح ٤/ ١٧، ٤/ ١٧٥».

(٢) ترجمته في: «المدارك ٦/ ٢١٠».

(٣) ورد مطلقاً في العديد من المواضع ينظر مثلًا: «البيان للعمراني ٢/ ١٥٦»، «نهاية المطلب ٥/ ٧»، «المجموع ١/ ٥٥١»، «حواشي الشرواني ٧/ ٧٦».

(٤) ينظر ترجمته في: «طبقات ابن السبكي ٣/ ٢٣٠»، «سير أعلام النبلاء ١٥/ ٢٥٠».

(٥) «المجموع للنووي ١/ ٧٠».

(٦) «المغني لابن باطيش ٢/ ٤٧٢».

٢٥. أبو سلمَة

«**أبو سَلَمَة**» بفتح السين، واللام، والميم.

هذه الكُنية مما يشترك فيها بعض العلماء، وذلك على النحو التالي:

(١) في الخلاف العالي:

إذا أُطلق «**أبو سلمة**» في كُتب الفقهاء والخلاف؛ فإنه يَنصرف في الغالب (لأبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف) (ت٩٤هـ)[١] أحد الفقهاء السبعة، وأحدُ فقهاء الإسلام المشهورين.

وهو الأشهر في غالبِ كتب الفقه.

(٢) عند فقهاء الحنفية:

ولفقهاءِ الحَنفية بالخُصوص اصطلاح خاصٌّ بهم، فإنه يعنون بإطلاق كُنية «**أبي سَلَمة**»[٢]: (أبا سَلَمَةَ الفقيه، محمد بن محمد أبا سلمة السَّمرقَندي)[٣].

---

(١) ينظر ترجمته في: «سير أعلام النبلاء ٤/ ٢٨٧».

(٢) وردت هذه الكُنية مطلقةً في عدد من المواضع منها: «البحر الرائق ٨/ ٣٦٣»، «حاشية ابن عابدين ٦/ ٧١٣».

(٣) ينظر ترجمته في: «تاج التراجم ص ٢٣٣»، «الجواهر المضية ٣/ ٣٢٦».

قال ابنُ أبي الوفاء القرشي (ت٧٧٥هـ): («أبو سَلَمَةَ الفقيه»: اسمه محمد بن محمد)[1].

(١) «الجواهر المضية ٤/ ٢٥٤».

٢٦. أبو سليمان

«**أبو سُليمان**» تطلق هذه الكنية مجرَّدةً على عدد من الفقهاء على النحو التالي:

(١) عند فقهاء الحنفية:

أولاً: إذا أُطلِقَ «**أبو سُليمان**» عند فقهاءِ الحنفية[(١)]، فيعنون به (أبا سليمان الجُوزجاني، موسى بن سليمان) (ت بعد ٢٠٠هـ)[(٢)].

قال الغُنيميُّ (ت١٢٩٨هـ): («أبو سليمان»: يعني الجوزجاني)[(٣)].

قال عبد الحي اللّكنوي (ت١٣٠٣هـ): («أبو سليمان»: هو موسى بن سليمان الجوزجاني، أَخَذَ الفقهَ عن محمد بن الحسن)[(٤)].

---

(١) استخدام هذه الكُنية مجردةً كثير في كُتب فقهاء الحنفية، ومن ذلك: «الأجناس للناطفي ٢/ ٣١٨»، «الفتاوى التاتارخانية ١/ ٨٩، ١٠٦، ١٢٨»، «أحكام القرآن للجصاص ٤/ ٣٤١»، «المبسوط للسرخسي ١/ ١٠، ٣/ ٢٠٩، ١١/ ٦٣»، «جنة الأحكام للسمرقندي ص ٢٤، ١٨٩، ٢٧٠»، «بدائع الصنائع للكاساني ١/ ٧٣، ١٨٤»، «البحر الرائق لابن نجيم ٢/ ١٠٤، ٦/ ١٦٥، ٧/ ٢١٩، ٨/ ٥٧٨»، «التصحيح والترجيح لقاسم ابن قطلوبغا ص ١٤٠»، «حاشية ابن عابدين ٣/ ٤٥٦، ٤/ ٥٤٨»، «رسم المفتي لابن عابدين ص ١٧».

(٢) ينظر ترجمته في: «الجواهر المضية ١٧١٤».

(٣) «اللباب للغنيمي ١/ ١٣».

(٤) «مقدمة الهداية للكنوي ١/ ٢٥». وينظر: «تهذيب الأسماء الواقعة في الهداية =

فائدة:

قال عبد الحي اللكنوي (ت١٣٠٣هـ): («أصلُ» محمدِ بن الحسن المتعارف عليه في ديارِ الرُّوم روايةٌ عنه)[1]؛ أي عن أبي سليمان الجوزجاني.

والنسخةُ المطبوعةُ مِن كتاب «الأصل» لمحمد بن الحسن جاءت مِن رواية أبي سليمان الجوزجاني، كما يَظهر ذلك في غير موضعٍ في الكتاب.

فكُلُّ مَا فيه («أبو سُليمان»، عن محمد)، فالمُراد الجوزجاني.

(٢) عند فقهاء الشافعية:

فقهاء الشافعية إذا أطلقوا هذه الكُنية[2]، فيعنون به: (أبا سُليمان حَمْدَ بن محمَّد البُستي الخطَّابي) (ت٣٨٨هـ)[3] صاحب كتاب معالم السنن شرح سنن أبي داود، وأعلام السنن شرح البخاري، وغريب الحديث.

(٣) عند الظاهرية:

المُرادُ «**بأبي سليمان**» عند الظاهرية عند الإطلاق: مؤسسُ المذهب

= والخلاصة ص ٢١٣»، «الجواهر المضية ٤/ ٥١»، «مقدمة الفتاوى التاتاخانية ١/ ٣٩».

(١) «مقدمة الهداية للكنوي ١/ ٢٥». وينظر: «تهذيب الأسماء الواقعة في الهداية والخلاصة ص ٢١٣»، «الجواهر المضية ٤/ ٥١»، «مقدمة الفتاوى التاتاخانية ١/ ٣٩».

(٢) «العزيز للرافعي ٣/ ٣٧٣، ٣٧٧».

(٣) ينظر ترجمته في: «طبقات الشافعية الكبرى لابن السبكي ٢/ ١٥٦».

وإمامُه (داود بن علي الطائي، أبو سليمان الأصبهاني الظاهري) (ت٢٧٠هـ)[١].

(١) ينظر ترجمته في: «سير أعلام النبلاء ١٣/ ٩٧».

٢٧. أبو سُفيان

«**أبو سُفيان**» بضمِّ السِّين، وسكون الفاء، من الكُنى المشهورة:

(١) في الصحابة:

تُطلَقُ هذه الكنية مُجرَّدةً - غالباً - على (أبي سفيان، صخر بن حرب بن أُمية القرشي ﵁)، الصحابي والد زوجة النبي ﷺ وأخيها معاوية ﵄.

قال الإمام أحمد: «اسم أبي سُفيان: صَخْرُ بن حَرْب بن أُمية»[(١)].

(٢) عند فقهاء الحنابلة:

من الرواة عن الإمام أحمد: (أبو سُفيان، هارون بن سفيان بن راشد المستملي) (ت٢٤٧هـ)[(٢)].

(٣) في كُتب الأصول:

تُطلَقُ هذه الكنية مجرَّدةً عند كثير من الأصوليين[(٣)] على (أبي سفيان

(١) «كتاب الأسامي والكنى للإمام أحمد رواية ابنه صالح ص ٢٧».

(٢) ترجمته في: «تاريخ بغداد ١٤/ ٢٤»، «طبقات الحنابلة ٢/ ٥١١».

(٣) ينظر مثلًا: «البحر المحيط للزركشي ٣/ ٥٥٣، ٤/ ٢٨»، «شرح الألفية للبرماوي ١/ ٤٤١»، «العدة لأبي يعلى ٣/ ٩١٨، ٤/ ١٢١٣»، «التمهيد لأبي الخطاب ٢/ ٦٦»، «الواضح لابن عقيل ٤/ ٤٣٢، ٥/ ٢٣٢»، «شرح مختصر ابن اللحام =

السَّرَخْسِي الحنفي)[١]، تلميذُ (أبي بكر الرازي)[٢].





= للجراعي ٢/ ٢٤٧»، «التحبير للمرداوي ٤/ ١٦١٩، ١٦٩٠».

(١) كذا لقّبه في: «العدة ٣/ ٧٣٧».

(٢) كذا في: «العدة ٤/ ١٣٧٤».

٢٨. أبو سَهْل

«**أبو سَهْل**» بفتح السِّين، وسكون الهَاء، يشترك بهذه الكُنية عددٌ من فقهاء المذاهب على النحو التالي:

(١) عند فقهاء الحنفية:

تطلق هذه الكنية مجرَّدةً[(١)] عند الحنفية على (أبي سهل الغزالي الزجاجي)[(٢)]، شيخ أبي بكر الجصاص (ت٣٧٠هـ).

وقد يُطلق عليه «**أبو سَهل الغزالي**»[(٣)]، ....

(١) والنقل عنه كثير في كتب الحنفية، ينظر مثلًا: «المبسوط ٣/ ١٥٨»، «المحيط البرهاني ١/ ٢٢١، ٢٢٢»، «النهر الفائق ٢/ ١٨٢»، «تبيين الحقائق ٢/ ٩٩»، «درر الحكام ١/ ٣٢٩»، «الجوهرة النيرة ١/ ١٢١»، «النهر الفائق ٢/ ١٨٢».

(٢) ترجمته في: «طبقات الفقهاء ١٤٤»، «الجواهر المضية ١/ ٢٢٢، ٤/ ٥١»، «تاج التراجم ص ٣٠٥».
قال القرشي في «الجواهر المضية ٤/ ٥٢»: (وَأما نسبته إِلَى الزجاجي فَذكر السَّمْعَانِيّ الزُّجّاجي بِضَم الزَّاي والزَّجّاجي بِفَتْح الزَّاي، وَذكر النِّسْبَة الأولى إِلَى عمل الزّجاج، وَالثَّانية اشْتهر بهَا أَبُو إِسْحَاق النَّحْوِيّ ولا أَدْرِي أَبُو سهل من أَي النسبتين غير أَنِّي رَأَيْت في نُسْخَة عتيقة من «الطَّبَقَات لأبي إِسْحَاق الشِّيرَازِيّ» مضبوطاً بِضَم الزَّاي).

(٣) ينظر: «المبسوط ٣/ ١٥٨»، «المحيط البرهاني ١/ ٢٢١، ٢٢٧»، «درر الحكام ١/ ٤٠»، «البناية ١/ ٦٥٨».

أو «**أبو سَهل الفرائضي**»[(١)]، أو «**أبو سَهل الزّجاجي**»[(٢)].

قال ابن أبي الوفاء القرشي (ت٧٧٥هـ): («**أبو سَهل الزُّجاجي**» صَاحب كتاب «الرياض» درس على أبي الْحسن الْكَرْخِي، وَرجع إِلَى نيسابور فَمَاتَ بهَا ودرس عَلَيْهِ أَبُو بكر الرَّازِيّ.

ذكر شمسُ الأئمة في «مبسوطه»: «**الغزالي**»، و«**أبو سَهل الفرضي**»، سَمِعت بعض مشايخنا يَقُول: هُوَ أَبُو سهل الزجاجي، تَارَة يَذكرهُ بالغَزَالي وَتارَة بالفرضي، وَتارَة بالزَّجّاجي)[(٣)].

وأظنُّهُ هو المقصودَ بقول بعضِ الحنفية: «**أبو سَهل الكبير**»[(٤)]، وأحياناً يقولون: «**أبو سَهل الكبير الشَّرْغي**»[(٥)]، ....

(١) أو (الفَرَضي). ينظر: «المحيط البرهاني ١/ ٢٤٣، ٢٦٩»، «البحر الرائق ٨/ ٥٧٩»، «منحة السلوك ٤٥٢».
وسماه إمام الحرمين في «نهاية المطلب ٩/ ٢٤٠»: (أبو سهل الفرائضي).

(٢) ينظر: «التجريد للقدوري ٣/ ١١٥٦»، «المحيط البرهاني ٢/ ٢٩٨»، «منحة السلوك للعيني ٢٣٣».
وكذا نقل عنه القفال في «حلية العلماء ٣/ ١٠».

(٣) «الجواهر المضية ٤/ ٥١».

(٤) ينظر: «المحيط البرهاني ١/ ٩٨، ٤٠٦، ٣/ ٢٩»، «البناية ٩/ ٢٥٨»، «العناية ٤/ ١٩٥».

(٥) كذا في «المحيط البرهاني ٣/ ١٠٥» طبعة دار إحياء التراث العربي، «٣/ ٢٩» طبعة دار الكتب.
وينظر: «تبيين الحقائق ٣/ ١٣٤».
قال الزيلعي في «تبيين الحقائق ٣/ ١٣٤»: (قوله: (قال أبو سهل الشرغي) بفتح =

أو «أبو سَهل الكبير البخاري»[(١)].

(٢) عند فقهاء الشافعية:

أشهر من يُكنى بـ«أبي سَهْل» عند الشافعية اثنان، هما: (أبو سهل الصعلوكي، محمد بن سليمان الحَنفي نَسَباً النيسابوريُّ) (ت٣٦٩هـ)[(٢)]، و(أبو سهل الأَبِيوَرْدي، أحمد بن عليّ) (ت بعد ٤٢٠هـ)[(٣)].

وغالباً إذا ذُكرا فإنهما يُقيدان باللَّقَب الذي يُميزهما.

وقد أطلق بعض المتأخرين كنية «أبي سَهل» مطلقةً من غير تقييد[(٤)]، ويَعني به (أبا سهل الصّعلوكي)[(٥)].

ويَشتبه به ابنه «سهل»[(٦)]، وهو (سهل بن محمد بن سليمان،

= الشين المعجمة وسكون الراء وفي آخرها غين معجمة، نسبة إلى شرغ قرية من قرى بخارى).

(١) ينظر: «المحيط البرهاني لابن مازه ١/ ٩٦» طبعة دار إحياء التراث العربي، «١/ ٩٨» طبعة دار الكتب.
وقد نقل ابن مازه عَنه في الموضعين (هذا والسابق) بواسطة نظم الزندويستي (ت٣٨٢هـ)، وهو من طبقة تلامذته.

(٢) ترجمته في: «طبقات ابن السبكي ٣/ ١٦٧»، «طبقات ابن قاضي شهبة ١/ ١٥٠».

(٣) ترجمته في: «طبقات ابن السبكي ٤/ ٤٣».

(٤) كذا ورد في: «النجم الوهاج ١/ ٥١٢»، «مغني المحتاج ١/ ١٢٠».
وورد في مواضع أخرى مطلقاً: كما في «التهذيب للبغوي ٦/ ٥٢»، «الكفاية لابن الرفعة ١٥/ ٣٤٧».

(٥) صرّح بذلك في «نهاية المحتاج ١/ ٣٥٧».

(٦) ينظر مثلًا: «نهاية المطلب ١١/ ١٤٤».

أبو الطيب الصعلوكي) (ت٤٠٤هـ)[١].

فائدة:

جاء في «حاشية بيجيرمي» بعدما ذَكَرَ نقلاً عن «**أبي سَهل**» ما نصّه: (قال بعض العلماء: «أبو سَهْل» هذا كان من أكابر الشافعية وكان في زمنِ إمامِ الحرمين، وكان يناظرُهُ فكان إذا طَلَعَ لمناظرتِهِ يلبس قميصَ زوجتِهِ، فاتفق له ذاتَ يوم أنه كان راكباً حماراً مُعْرَوْرًى من غير برذعة وعليه قميصُ زوجتِهِ، فكلَّمَهُ السلطان في ذلك، فقال أبو سهل: أما رُكوبي الحمار معروريًا، فقد ثبت أنَّ رسول الله ﷺ رَكِبَ كذلك، وأما لبس قميص زوجتي فلعدم قميصٍ عندي غيره، فَرَاوَدَهُ الملكُ في شيء من بيت المال فلم يوافق وتركه)[٢].

وهذا فيه نظر، فإن «أبا سهل» المنقول عنه هو الصعلوكي - كما تبيّن -، وبين وفاته ووفاة إمام الحرمين أكثر من مائة عام.

وهذا يفيدُ أنَّ بعضاً من الشافعية - المتأخرين جداً - لم يعرِف «أبا سهل» الذي نُقل عنه الواقعة.

(١) ترجمته في: «طبقات الشافعية لابن السبكي ٤/ ٣٩٣».
(٢) «حاشية بيجيرمي على الإقناع للخطيب الشربيني ١/ ٣٥١».

٢٩. أبو سُهيل

«**أبو سُهيل**» بضمِّ السين، وسكون الهاء، ثم ياء، بالتصغير.

هذه الكُنية تُوجدُ مُطلقةً في كتب بعض الفقهاء في نقل بعض المسائل الفقهية، وبيانها على النحو التالي:

(١) عند فقهاء الحنفية:

يَرِدُ في بعضِ الكتب المطبوعة في فقه الحنفية نَقلٌ عن «**أبي سُهيل**»[(١)] - هكذا - مطلقاً.

وبتتبع هذه النقولات نجد أنها تصحيفٌ عن «**أبي سَهل**»، والمراد به: (أبو سهل الزجاجي) المتقدّم.

(٢) عند فقهاء المالكية:

عند المالكية يُطلق «**أبو سُهيل**»[(٢)]، ويُراد به: (أبو سُهيل بن مالك، نافع بْن مالك بْن أَبي عامر الأَصْبَحي المدني) (ت نحو ١٣٥هـ)[(٣)] عمّ الإمام مالك.

---

(١) ينظر: «المحيط البرهاني ١/ ٢٩٦، ٣٠٧، ٣٤٥، ٤٠٦»، «درر الحكام ١/ ٤١»، «فتح القدير ٢/ ٢٠٣»، «البحر الرائق ٢/ ٢٩٥».

(٢) ينظر: «المدونة ٣/ ٤٨١»، «البيان والتحصيل ١٧/ ٤٨٨، ١٨/ ٢٤٠»، «شرح القاضي عبد الوهاب للرسالة ١/ ٤٦».

(٣) ترجمته في: «تهذيب الكمال ٢٩/ ٢٩٠».

٣٠.أبو شُجَاع

بضمّ الشِّين، وفتحِ الجيم.

وقد اشترك في هذه الكُنية عددٌ من الفقهاء على النحو التالي:

(١) عند فقهاء الحنفية:

يُطلِقُ فُقهاءُ الحَنفيةِ هذه الكُنيةَ بصيغٍ متعددة، مثل: «**أبو شجاع**»[(١)]، أو «**السيد أبو شجاع**»[(٢)]، أو «**الإمام أبو شجاع**»[(٣)]. ويعنون به (أبا شجاع، محمد بن أحمد بن حمزة السمرقندي) (من فقهاء القرن الخامس)[(٤)].

(١) كذا ورد في: «المبسوط للسرخسي ٨/ ١٣٣»، «التجنيس والمزيد ١/ ٣٢٨»، «المحيط البرهاني ٢/ ٦٩١»، «البحر الرائق ٢/ ١٥٢»، «حاشية ابن عابدين ١/ ٢٣٠، ٢/ ١٣٧». وقد وهم محقق «التجنيس» في ترجمته.

(٢) كذا ورد في: «المحيط البرهاني ١/ ٢٠٤، ٢/ ٢٥٣»، «فتح القدير ١/ ١٢٦»، «البحر الرائق ١/ ١٥٢، ٤/ ٢٢٢»، «الفتاوى الهندية ١/ ٢٦، ٤/ ١٠»، «حاشية ابن عابدين ٣/ ٧٥٤».

(٣) كذا في المراجع التالية: «البحر الرائق ٨/ ٢٠٥»، «تبيين الحقائق ٥/ ١٨٣»، «حاشية ابن عابدين ٤/ ٣٦٠».

(٤) ينظر ترجمته في: «الطبقات السنية رقم ٢٨٧٢»، «الجواهر المضية ٤/ ٥٣»، «الأثمار الجنية ٢/ ٧١٣»، «الفوائد البهية ص ١٥٥».

قال عبد الحي اللكنوي (ت١٣٠٣هـ): («**السيد أبو شجاع**»: محمد بن أحمد بن حمزة)[١]، وقال: (المُشتَهِر «**بالسَّيد أبي شُجَاع**»)[٢].

وذكره ابن أبي الوفاء القرشي (ت٧٧٥هـ) فقال: («**أبو شجاع**» ذكرَه الخَاصي: (قال السَّيد الإمام أبو شجاع، والقاضي الماتريدي)..

و«أبو شجاع» هذا، والقاضي الماتريدي كانا في زمنِ الإمامِ عليٍّ السُّغدي، ومات السُّغدي سنة إحدى وستين وأربع مائة)[٣].

(٢) عند فقهاء الشافعية:

شُهِر «**أبو شجاع**» عند الشافعية، وهو صاحب المتن المشهور باسمه «**متن أبي شُجَاع**»، واسم هذا المتن «**الغاية في الاختصار**»، ويُسمى «غاية الاختصار»، وفي بعض النُسخ «متن الغاية والتقريب»[٤]، وهو المتن الذي شرحه الحصني (ت٨٢٩هـ) في كتابه «كفاية الأخيار في حل غاية الاختصار».

و«**أبو شجاع**» هو (القاضي أحمد بن الحسن بن أحمد، أبو شجاع الأصبهاني) (ت بعد ٥٠٠هـ)[٥].

---

(١) «الفوائد البهية ص ٢٣٥».

(٢) «الفوائد البهية ص ١٥٥».

(٣) «الجواهر المضية ٤/ ٥٣».

(٤) ينظر كتاب «المذهب عند الشافعية الشيخ محمد الطيب ص ٢٣٤».

(٥) ينظر ترجمته في: «طبقات ابن السبكي الكبرى ٦/ ١٥».
وذُكر أن وفاته سنة ٥٩٣هـ بعد عمر بلغ مائة وستين سنة؟؟. كذا في كتاب =

(٣) عند رواية الحديث وتخريجه:

إذا قيل في أثرٍ أو حديث: (رواه أبو شجاع)، أو «**الحافظ أبو شجاع**»[1]: فهو (الديلمي شيرويه بن شهردار) (ت٥٠٩هـ) صاحب كتاب «الفردوس»[2].

= «المذهب عند الشافعية» للشيخ محمد الطيب ص ٢٣٤.

(١) كذا أطلقه ابن الهمام في «فتح القدير ١/ ٢٩٠»، والحطاب في «مواهب الجليل ١/ ٤٣١».

(٢) ينظر ترجمته في: «سير أعلام النبلاء ١٩/ ٢٩٤».

٣١. أبو صالح

هذه الكُنية تُطلق من غير تقييد على عددٍ من فقهاء المذاهب، وذلك على النحو التالي:

(١) عند فقهاء المالكية:

تُطلَقُ هذه الكُنيةُ عند فقهاء المالكية[١] على (أبي صالح أيوب بن سليمان المعافري القرطبي) (ت٣٠١هـ)[٢].

(٢) عند فقهاء الحنابلة:

يقصد فقهاء الحنابلة عند إطلاقهم هذه الكُنية[٣]: (الشيخَ القاضي أبا صَالحٍ الجِيلِي، نصرَ بنَ عبدِ الرزاق بن عبدِ القادر الجِيلِي البغدادي)

---

(١) تذكر هذه الكُنية مطلقةً في مواضع كثيرة من كتب المالكية، ينظر على سبيل المثال: «ديوان الأحكام الكبرى لعيسى بن سهل ص ٤٠»، «البيان والتحصيل ١/ ١٦٤، ٢/ ١٨، ٥/ ٤٢٣، ١٢/ ٢٠٠»، «التنبيهات المستنبطة ٢/ ٧٠٩، ٣/ ١٦٦٠»، «الذخيرة ٥/ ٤٩٤»، «مختصر ابن عرفة ٣/ ٤٣٤»، «التوضيح ٧/ ٥٢٧»، «البهجة للتسولي ١/ ٣٩٨»، «شرح الزرقاني ٧/ ٨٥».

(٢) ينظر ترجمته في: «المدارك ٥/ ١٤٩»، «الديباج المذهب ١/ ٣٠٣»، «شجرة النور الزكية ١/ ٨٥».

(٣) ينظر مثلًا: «الإنصاف ٧/ ٢٨٩»، «حاشية ابن قاسم ٣/ ٣٢٩»، «ذيل طبقات الحنابلة لابن رجب ٢/ ٣٠»، «المقصد الأرشد ٢/ ٢٦».

(ت٦٣٣هـ)[(١)]، وقد يُقال: «**القاضي أبو صالح**».

(١) ترجمته في: «ذيل طبقات الحنابلة ٢/ ١٣١».

٣٢.أبو طالب

هذه الكنية تُطلق على عدد من الفقهاء، على النحو التالي:

(١) عند فقهاء الحنفية:

شُهِرَ بهذه الكنية عند الحنفية: (أبو طالب البردعي، سعيد بن محمد)[(١)].

(٢) عند فقهاء الحنابلة:

يُطلِقُ فقهاءُ الحنابلة هذه الكنية في موضعين:

أ/ فإن كان ناقلاً عن الإمام أحمد[(٢)]، فإنهم يعنون: (أبا طالب المشكاني، أحمد بن حميد) (ت٢٤٤هـ)، وهو أحدُ كبار أصحاب الإمام أحمد، وأحدُ الرواة المشهورين عنه[(٣)].

ب/ وأمّا في الفقه فإنه يُطلق على (أبي طالب البصري) (ت٦٨٤هـ)[(٤)] صاحبِ «الحاوي الكبير»، و«الصغير»[(٥)].

---

(١) ذكره اللكنوي في «الفوائد البهية ص ٢٣٥» فيمَن شُهر بكنيته. وترجم له في «ص ٨٠».

(٢) وهو كثير جداً، ينظر مثلًا: «النكت على المحرر لابن مفلح ١/ ٢٠١».

(٣) ينظر ترجمته في: «طبقات الحنابلة ١/ ٤٠».

(٤) تنظر ترجمته في: «ذيل طبقات الحنابلة لابن رجب ٤/ ١٩٤».

(٥) كذا في «الإنصاف ٣/ ٢٥٥»، «شرح الكوكب المنير ١/ ٤٠٤»، وغيرهما.

قال المرداوي (ت٨٨٥هـ): (عند أبي طالب البصري: وهو صاحبُ «الحاويين»)[(١)].

(٣) عند غيرهم فيما يتعلّق بالآداب:

وعندما يكون النقل متعلقاً بالآداب وأفعال القلوب ونحوها، فإنه يُقصَدُ به: (أبو طالب المكي، محمدُ بن عليٍّ بن عطية الحارثي) (ت٣٨٦هـ)، صاحب كتاب «قوت القلوب»[(٢)]، والنقل عنه بهَذه الكُنية كثيرٌ في عدد من كتب الفقهاء[(٣)]، وغيرهم.

(١) «الإنصاف ٧/ ٢٨٩».

(٢) ترجمته في: «سير أعلام النبلاء ١٦/ ٥٣٨».

(٣) ينظر مثلًا: «حاشية ابن عابدين ٢/ ٢٠»، «مواهب الجليل ٣/ ٣٣٥، ٤/ ٤٠١»، «المجموع ١/ ٢٩١»، «تحفة المحتاج ٩/ ٣٩٠»، «إعانة الطالبين ١/ ٢١٢»، «تحفة الحبيب ٢/ ١٥».

٣٣. أبو طاهر

هَذه الكُنية مشتركةٌ بين ثلاثةٍ من الفقهاء؛ حنفي، وشافعي، ومالكي على النحو التالي:

(١) عند فقهاء الحنفية:

يُطلِقُ غيرُ واحدٍ من فقهاء الحنفية ومؤلِّفيهم[(١)] «**أبا طاهر**» عند إيرادِ نقولاتٍ وآراءٍ فقهيةٍ، ويعنون به: (أبا طاهر الدَّبَاس، محمَّد بن محمد بن سفيان) (من علماء القرن الثالث)[(٢)].

قال ابنُ أبي الوفا الحنفي (ت٧٧٤هـ) - فيمَن اشتُهر بكنيته من فقهاء الحنفية -: («**أبو طاهر**»: هو أبو طاهر الدباس، اسمه محمد بن محمد بن سُفيان)[(٣)].

وهو الذي يُوردُهُ غيرُ الحنفية باسم: «**أبي طاهر الحنفي**»[(٤)].

(١) ينظر مثلًا: «المبسوط للسرخسي ١٥/ ١٤٥»، «التجريد للقدوري ٣/ ١١٥٦، ٥/ ٢٢٨٧»، «بدائع الصنائع ١/ ١٧»، «البحر الرائق ١/ ١٤٤، ٧/ ١٥١»، «تبيين الحقائق ١/ ٣٦، ٢٧٠»، «العناية ١١/ ٩٣»، «حاشية ابن عابدين ٧/ ٢٩١».

(٢) ينظر ترجمته في: «الجواهر المضية ٣/ ٣١٣»، «الفوائد البهية ص ١٨٧».

(٣) «الجواهر المضية ٤/ ٥٧». وينظر نحوه في: «الفوائد البهية للكنوي ص ٢٣٥»، «مقدمة الفتاوى التاتاخانية ص ٤٠».

(٤) ينظر: «التحبير للمرداوي ٥/ ٢٠٤٦».

(٢) عند فقهاء المالكية:

وَرَدَ إطلاقُ كنية «**أبو الطاهر**» عند بعض فقهاء المالكية؛ كابن شاس[١]، والقرافي[٢]، وغيرهما[٣]، ويعنون به (أبا طاهر بن بَشير)؛ وهو (إبراهيم بن عبد الصمد، أبو الطاهر بن بَشير التنوخي) (ت بعد ٥٢٦هـ)[٤].

وقد يُسمّى: «**الشيخ أبو الطاهر**»[٥]، أو «**الأستاذ أبو الطاهر**»[٦].

وهو المقصود بقول الفقهاء - من غير المالكية -: (أبو الطاهر المالكي)[٧].

---

(١) «عقد الجواهر الثمينة ١/ ١٥».

(٢) «الذخيرة ١/ ١٩٧، ١٩٨، ٢/ ٢٣٩، ٢٥٩، ٣/ ١٦٦، ٣٥٩».

(٣) ينظر: «البيان والتحصيل ١/ ٤١»، «شرح ابن ناجي على الرسالة ١/ ٨٩، ٩٠».

(٤) ينظر ترجمته في: «الديباج المذهب ١/ ٨٧».
ويدلُّ على ذلك أن هذه النقول التي نقلوها عن «أبي طاهر» منسوبةٌ في غيرِه من الكتب لابن بشير، وكُنية ابن بشير «أبو الطَاهر».
قارن مثلًا «الذخيرة ١/ ١٩٧»، مع «مواهب الجليل ١/ ١٤٧». و«الذخيرة ١/ ١٩٨»، مع «التاج والإكليل ١/ ١٥١».

(٥) ينظر: «عقد الجواهر ١/ ١٠، ٣١، ٢/ ٤٢٤»، «التوضيح ١/ ٢٧٩»، «شرح ابن ناجي على الرسالة ٢/ ١٩»، «شفاء الغليل ١/ ٢٦٤»، «شرح الزرقاني على خليل ٣/ ٢٤».

(٦) ينظر: «بلغة السالك لأقرب المسالك ٤/ ٣٦٤»، «حاشية الصاوي ٤/ ٦٥٤».

(٧) كما ورد في: «الفروع لابن مفلح ٢/ ٤٠٦».

(٣) عند فقهاء الشافعية:

عند فقهاء الشافعية تُطلَقُ هذه الكنيةُ مجرَّدةً «**أبو طاهر**»، أو «**الأستاذ أبو طاهر**»[(١)] على (الفقيه الشيخ أبي طاهر الزِّيادي، واسمه محمد بن محمد بن مَحْمِش النيسابوري) (ت٤١٠هـ)[(٢)].

---

(١) ينظر مثلًا: «روضة الطالبين ٥/٢٧٨، ٣٢٤، ١١/١٢٩»، «أسنى المطالب ١/٦٧»، «شرح البهجة الوردية ٢/٨٧»، «الطبقات الكبرى ٤/٢٠١».
وينظر: «تهذيب الأسماء واللغات ٢/٢٤٥».

(٢) ينظر ترجمته في: «طبقات ابن السبكي ٤/١٩٨»، «العقد المذهب ص ٧١».

٣٤. أبو الطيِّب

يَشترك في هذه الكُنية عددٌ من الفقهاء، على النحو التالي:

(١) عند فقهاء الشافعية:

«**أبو الطيِّب**» إذا أُطلق عند فقهاء الشافعية فهو (طاهر بن عبد الله القاضي، أبو الطيب الطبري) (ت٤٥٠هـ)[(١)].

ذكره ذلك ابن باطيش (ت٦٥٥هـ)[(٢)]، وغيرُه[(٣)].

والنقلُ عنه كثير في كُتُب الشافعية بكنيته مُجرَّدةً «**أبو الطيب**»، أو «**القاضي أبو الطيب**»[(٤)]، بل وعند غيرهم.

وهو المقصودُ بقول الفقهاء - من غير الشافعية -: «**أبو الطيِّب الشافعي**»[(٥)].

---

(١) ينظر ترجمته في: «طبقات ابن السبكي ٥/ ١٢»، «سير أعلام النبلاء ١٧/ ٦٦٨».

(٢) «المغني لابن باطيش ٢/ ٤٨٥».

(٣) وينظر: مقدمة تحقيق «نهاية المطلب للديب ص ١٧٩».

(٤) ينظر مثلًا: «المهذب ١/ ١٣٣»، «البيان للعمراني ٢/ ١٣٢»، «حلية العلماء للقفال ١/ ١٩١، ٢/ ١٨»، «المجموع ١/ ١٣٨، ١٥١، ٨/ ٢٣٩»، «روضة الطالبين ١/ ٢٤، ٢/ ٥٦»، «كفاية الأخيار ١/ ٣٧»، «مغني المحتاج ١/ ٨٢»، «إعانة الطالبين ٢/ ٨١»، وغيرها.

(٥) «الإنصاف ٩/ ٢٩»، «الفروع ٥/ ٣١٥».

=

وقد يَقصِدُ الشافعيةُ غيرَه بهذه الكُنية؛ لكن يُقيّد، قال النووي (ت٦٧٦هـ): (فيه «**أبو الطيب**» اثنان فقط من أصحابنا؛ **أولهما**: ابن سلمة، **والثاني**: القاضي أبو الطيِّب شيخُ المصنف، ويأتيان موصوفين)[(١)].

(٢) عند فقهاء الحنفية:

يذكر ابنُ عابدين (ت١٢٥٢هـ) في «حاشيته على الدر المختار»: «**أبا الطيب**» كثيراً[(٢)]، وهو (أبو الطيِّب، محمد صالح بن عبد الله المدني) المعروف بقاضي زاده (ت١٠٨٧هـ)[(٣)]، صاحبُ الحاشية على «الدُّر المختار»، واسمها: «نخبة الأفكار على الدر المختار»، وهي التي ينقل منها ابن عابدين[(٤)].

(٣) عند فقهاء المالكية:

إذا أطلق فقهاءُ المالكية «**أبا الطيب**»[(٥)]؛ فإنهم يعنون به: (أبا الطيب

= وينظر أيضاً: «فتح القدير لابن الهمام ٤/ ٣٩٠»، «البحر الرائق ٤/ ٢٠١»، «حاشية العدوي ١/ ٥٥٧».

(١) «المجموع للنووي ١/ ٧٠».

(٢) «حاشية ابن عابدين ٥/ ٤٥٧، ٦٨٠، ١٣/١٦، ٧/ ٤٥، ٣٩٥، ٤١٠، ٤٤٩».

(٣) ينظر ترجمته في: معجم المؤلفين ١٠/ ٨٤، ١١/ ٣٠١.

(٤) ينظر: «لآلي المحار في تخريج مصادر ابن عابدين ١/ ٢٤٠».

(٥) ورد ذلك في عدد من المراجع، ومنها: «مختصر ابن عرفة ١/ ٣٥٤، ٥/ ٢١٩»، «مواهب الجليل ١/ ٣٨٧، ٤٣٦، ٥٣٤».

الكندي، عبد المنعم بن إبراهيم القيرواني، المعروف بابن بنت خلدون) (ت٤٣٥هـ)[(١)].

وهو شيخ أبي الحسن اللخمي (ت٤٧٨هـ)، وينقل عنه أبو الحسن في «التبصرة» بكنيته فقط، ويقول: «**شيخنا أبو الطيب**»[(٢)].

وينقل عنه المازَري وغيرُه ويذكره بـ«**أبي الطيب عبد المنعم**»[(٣)]، وقد يُقال عنه: «**أبو الطيب بن خلدون**»[(٤)].

(١) ترجمته في: «ترتيب المدارك ٨/ ٦٦»، «شجرة النور الزكية ص ١٠٦».

(٢) ينظر: «التبصرة للخمي ٢/ ٤٣٩، ٦/ ٢٨٥٨».

(٣) «شرح التلقين ١/ ٤٨٧، ١/ ٨٧٨، ٣/ ١/ ١٤٧»، وينظر: «منهج الخلاف والنقد الفقهي عند المازري د. عبد الحميد عشَّاق ١/ ٣٤٢».
«عقد الجواهر الثمينة ٢/ ٤٣٣»، «مختصر ابن عرفة ٣/ ٢٦٥»، «التوضيح لخليل ٤/ ١٧»، «شرح ابن ناجي ١/ ٣٢١».

(٤) «الذخيرة ٢/ ١٥٨»، «التنبيه لابن بشير ٢/ ٥٢٦»، «عقد الجواهر الثمينة ٢/ ٦٥٢»، «التوضيح لخليل ٥/ ٣٠٠، ٦/ ٨٤»، «شفاء الغليل ٢/ ٦١٩».

٣٥. أبو عاصم

يشترك بهذه الكُنية - عند إطلاقها وعدم التقييد - فقيهان من مذهبين:

(١) عند فقهاء الحنفية:

فقهاء الحنفية عند قولهم: «**القاضي أبو عَاصم**»[(١)]؛ يعنون: (القاضي أبا عاصم العامري، محمد بن أحمد العامري)[(٢)].

(٢) عند فقهاء الشافعية:

فقهاء الشافعية إذا أطلقوا، فقالوا: «**أبو عَاصم**»، أو «**الشيخ أبو عَاصم**»[(٣)]، فإنهم يَعنون به: (الشيخ أبا عاصم العَبَّادي، محمد بن

(١) وردت في العديد من كتب الفقه الحنفي ومنها: «المبسوط للسرخسي ١٢/ ٣٦، ٢٠/ ٨، ٢٢/ ١٤٤»، «المحيط البرهاني ٢/ ٦٨٨»، «فتاوى قاضي خان ٢/ ٢٠٨»، «البحر الرائق ٥/ ٢١٢»، «فتح القدير ٦/ ٢٠٩»، «الفتاوى الهندية ١/ ٧٩»، «الاختيار لتعليل المختار ٣/ ٤٧»، «حاشية ابن عابدين ١/ ٦٣٣».

(٢) ينظر ترجمته في: «الجواهر ٤/ ٥٩».

(٣) ينظر مثلًا: «التعليقة للقاضي حسين ٢/ ٧٢٥»، «الإشراف للهروي ١/ ٩٧، ٤٣٨»، «نهاية المطلب ١٨/ ٦٠٠»، «العزيز للرافعي ١٠/ ٣٤٥، ١١/ ١٦٩، ٢١٥»، «المجموع للنووي ٢/ ٢٢٩، ٣/ ١٤١»، «روضة الطالبين ٣/ ٢٧٣، ٤/ ٣٢٢، ٣٩٨، ٥/ ٢٨٢، ٧/ ٥٣، ٨٠»، «كفاية النبيه ١٩/ ٧٣»، «مغني المحتاج =

أحمد الهروي) (ت٤٥٨هـ)[١].

= ٣/ ٣٦٣».

وينظر: «تهذيب الأسماء واللغات ٢/ ٢٤٩».

(١) ينظر ترجمته في: «طبقات الشافعية الكبرى لابن السبكي ٤/ ١٠٤»، «سير أعلام النبلاء ١٨/ ١٨٠».

٣٦. أبو العبَّاس

تُطلق هذه الكُنية على عددٍ من الفقهاء والأعلام على النحو التالي:

(١) عند فقهاء الحنفية:

تُطلَقُ هذه الكُنيةُ عندَ فُقهاءِ الحنفيةِ على جَماعةٍ من فُقهاءِ المذهبِ الحنفيِّ[(١)]، ولهم فيها أحوالٌ:

أ/ إن قيل: «**أبو العباس صاحب «الأجناس»**»[(٢)]، فالمقصود: (الشيخ أبو العباس الناطفي، أحمد بن محمد الطبري) (ت٤٤٦هـ)[(٣)]، صاحب كتاب «**الأجناس**» وهو مطبوع، ويكثر فيه عبارة: «**قال أبو العباس**»[(٤)].

وقد تُطلق هذه الكنية من غير تقييدٍ بالكتاب الذي نُقل منه، فيُقال: «**أبو العباس**» فقط، وهو - غالباً - الناطفي كذلك.

ب/ وإن قيل: «**قاضي القضاة أبو العباس**»[(٥)]؛ فإنه (أبو العباس

---

(١) ينظر: «الفوائد البهية ص ٢٣٥».

(٢) ينظر مثلًا: «التجنيس والمزيد للمرغيناني ١/ ٢١٩».

(٣) ينظر ترجمته في: «الجواهر المضية ١/ ٢٩٧».

(٤) ينظر: «الأجناس للناطقي ٢/ ٧٠، ٩٤» في مواضع كثيرة جداً.

(٥) كذا ورد مُطلقاً في «فتح القدير لابن الهُمام ١/ ١٧٤».

السرجي، أحمد بن إبراهيم) (ت٧١٠هـ)[١].

(٢) عند فقهاء المالكية:

المالكية لا يُورِدُون هذه الكُنية إلا مضافةً أو منسوبة، إذ تَصْدُقُ هذه الكُنية على جماعة من فقهائهم.

لكن وقع في «الجامع» لابن يونس (ت٤٥١هـ) قولُهُ: «**شيخنا أبو العباس**»[٢]، والصّواب أنها مصحَّفة عن «**شيخنا ابن أبي العباس**»؛ وهو شيخُهُ (أبو بكر بن أبي العباس الصقلي)[٣]، وهو يَنقلُ عنه كثيراً[٤].

(٣) عند فقهاء الشافعية:

لفقهاء الشافعية في استعمال هذه الكُنية طُرُقٌ، على النحو التالي:

أ/ فغالباً إذا أُطلق «**أبو العباس**» في كتب فقهاء الشافعية[٥]:

(١) ينظر ترجمته في: «الفوائد البهية ص ١٣».
(٢) ينظر: «الجامع لابن يونس ٢/ ٧٠٦».
وكذا وقعت نفس المسألة في «التاج والإكليل ٢/ ٥١٦».
(٣) ترجمته في: «شجرة النور الزكية ١/ ٩٨».
(٤) يؤيد ذلك أنه جاء في بعض النسخ الخطية: (شيخنا ابن أبي العباس) ينظر هامش رقم (٧) من «الجامع لابن يونس ٢/ ٧٠٦».
(٥) ينظر مثلًا: «المهذب ١/ ١٦»، «حلية العلماء ١/ ٢٠٢»، «بحر المذهب ١/ ٢٦٢، ٢٦٦»، «البيان للعمراني ٢/ ٩٨، ٩٩»، «العزيز للرافعي ٧/ ١١»، «المجموع للنووي ١/ ٢٤٥، ٤/ ٤٢٧»، «روضة الطالبين ٤/ ٣٣٦، ٧/ ٨»، «مغني المحتاج ٢/ ١٨٢».

فمقصودهم (الشيخ أبو العباس بن سريج، أحمد بن عمر بن سُريج البغدادي) (ت٣٠٦هـ)[١]، أحدُ فقهاء الشافعية المُقدَّمين.

قال النوويُّ (ت٦٧٦هـ): (مَتى أَطْلَقَ في «المُهذَّب»: «**أبا العبَّاس**» فهو ابنُ سُريج)[٢].

ب/ وقد يُقصَدُ به عندهم (أبو العباس بن القاص) (ت٣٣٥هـ)، لكنهم يُقيِّدونه.

قال النوويُّ (ت٦٧٦هـ): (حيثُ أَطلَقَ في «المُهذَّب»: «**أبا العبَّاس**» فهو ابنُ سُريج؛ أحمد بن عمر بن سُرَيْجٍ، وإذا أَرَادَ (أبا العباس بن القاص) قَيَّدَهُ)[٣].

وقال النوويُّ أيضاً: (وَعَادتُهم أن يَصفُوا أبا العباس - أي ابنَ القاص - بأحد أوصافٍ ثلاثةٍ؛ فتارة يُقال: «أبو العبَّاسِ بنُ أبي أحمد»، وتارة «أبو العباس صاحب التلخيص»، أو «صاحب التلخيص» بلا كُنية كمَا يَفعله الغزاليُّ وغيره، وتارةً يَجمعون بين الوصفين الأوَّلَين كما فعله صاحبُ «المهذب»)[٤].

ج/ أشار بعض الشافعية أنَّ **الأَذْرَعِي** (ت٧٨٣هـ) له اصطلاحٌ خاص: فقد ذكر بعضُ المُحشِّين المتأخرين: أن الأذرعي قد يَقصِدُ

(١) ينظر ترجمته في: «العقد المذهب رقم ٣٩»، «سير أعلام النبلاء ١٤/ ٢٠١».
(٢) «المجموع للنووي ١/ ٢١٧».
(٣) «المجموع للنووي ١/ ٧٠».
(٤) «المجموع للنووي ٢/ ٤٧٨».

بـ«**أبي العباس**»: (أبا العباس الروياني، أحمد بن محمد بن أحمد (ت٤٥٠هـ)[(١)] صاحب كتاب «الجرجانيات»، وهو جدُّ أبي المحاسن الروياني (ت٥٠٢هـ) صاحب «بحر المذهب».

قال الرشيدي (ت١٠٩٦هـ): (الأذرعيُّ نَقَلَهُ عن «**أبي العباس**»، ويُحتَمَل أنَّ المراد بـ(أبي العبَّاس) في كلامه: الرُّوياني، أو القرطبي، **فإنه يُعبِّرُ عنهما**)[(٢)].

كذا ذَكَرَا، وقد رَجعتُ للنَّقل المَذكور في «قوت المحتاج»[(٣)]، فوجدتُ أنه صرّح قبلَهُ بقليلٍ بأنَّ النَّقْلَ عن (أبي العباس القرطبي) من كتابه «كشف القناع عن حكم الوجد والسماع». ولم أرَ له هذا الاصطلاح الذي ذكره الرشيدي فيما وقع عليه نظري من الأجزاء المطبوعة من هذا الكتاب.

(٤) عند فقهاء الحنابلة:

يُراد بـ«**أبي العباس**» عند فقهاء الحنابلة المتأخرين، وغيرِهم: (شيخُ الإسلامِ أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية) (ت٧٢٨هـ)، وهذا كثيرٌ جداً عندهم[(٤)].

---

(١) ترجمته في: «طبقات ابن السبكي ٤/ ٧٧»، «طبقات ابن قاضي شهبة ١/ ٢٢٣»، وانفرد الحسيني في «طبقاته ١٥٨» بذكر وفاته.

(٢) «حاشية الرشيدي على نهاية المحتاج ٨/ ٢٩٦».

(٣) «قوت المحتاج في شرح المنهاج للأذرعي / ٥١٥».

(٤) ينظر مثلًا: «تجريد العناية لابن اللحام ص ١٧٤»، «شرح الزركشي على الخرقي ٤/ ١٤٩، ٤١٨، ٥٢١».

وكذا عند الإشارة إليه عند غير الحنابلة؛ حيث قالوا: «**أبو العباس الحنبلي**»[(١)]؛ يعنون به الشيخَ تقيَّ الدين.

(٥) في النقل عن اللغة:

حال النقل في كتب الفقهاء - وغيرهم - إذا أطلقوا «**أبا العباس**» في المسائل اللغوية[(٢)]، فإنه: (أبو العباس المبرّد، واسمه محمد بن يزيد الثمالي) (ت٢٨٥هـ)[(٣)] في الغالب.

إلا لمَن كان له اصطلاحٌ خاصٌّ به من اللغويين؛ كالأنباري (ت٣٢٨هـ) مثلاً فإنه يعني «بأبي العباس» شيخَه ثعلبًا (ت٢٩١هـ)، وهذا الاصطلاحُ الخاصُّ أَوقَعَ بعضَ العلماء في وهمٍ؛ كأبي عبد الله القرطبي (ت٦٧١هـ) فإنه نَقَلَ عن ابن الأنباري في «الزاهر» كلاماً لأبي العباسِ ثعلب، فذهب وَهَمُهُ إلى أنه أبو العباس المُبرِّد؛ فقال: (زعم المبرِّد)[(٤)].

(١) ينظر مثلًا: «هداية السالك لابن جماعة ٣/ ١٠».
(٢) ينظر مثلًا: «حاشية ابن عابدين ٢/ ٢٨٧»، «حاشية الطحطاوي ١/ ١٣٠».
(٣) ينظر ترجمته في: «إشارة التعيين في تراجم النحاة واللغويين لعبد الباقي اليماني ص ٣٤٢»، «تاريخ بغداد ٣/ ٣٨٠».
(٤) ينظر: «الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ١/ ١٦٠».

٣٧. أبو عبد الرحمن

يُشهر بهذه الكُنية جمعٌ مِن الفقهاء، على النحو التالي:

(١) عند فقهاء الشافعية:

إذا أَطلَقَ فقهاءُ الشافعية - وغيرهم - «**أبا عَبد الرحمن**»[(١)]، أو «**أبا عَبد الرحمن الشافعي**»[(٢)]، فإنه قد اختُلِف في المراد به.

وقد ذَكَرَ شيخُ الإسلام ابن تيمية (ت٧٢٦هـ) أنّ تقيَّ الدين السبكي (ت٧٥٦هـ) لم يَعرِفْهُ، ولم يَعْرِفْ قَدرَه[(٣)].

والأقوال التي قيلت في تحديد المراد بـ«**أبي عبد الرحمن**» قولان:

١-**فقيل**: إنَّ المرادَ به: ابنُ بنت الشافعي، واسمه (أحمد بن

(١) ينظر على سبيل المثال: «المجموع للنووي ٢/ ٤٦٨، ٨/ ٧٦، ١٢٢»، «روضة الطالبين ٣/ ٩١».

(٢) ينظر: «الحاوي ٤/ ٤٣٦، ٨/ ٧٩٩، ١٠/ ١٠٢٣، ١٣/ ٥٧٢»، «بحر المذهب ٣/ ٥١٨، ٨/ ١١٦».

وكذا في كتب غير الشافعية، ينظر: «شرح التلقين للمازري ١/ ٧٣١»، «مختصر ابن عرفة ١/ ٢٦٩»، «شفاء الغليل في حل مقفل خليل ١/ ١٨٧»، «منهاج السنة ٥/ ٢٢٥»، وفيه: (أبو عبد الرحمن صاحبُ الشافعي).

(٣) «الرد على السبكي في تعليق الطلاق لابن تيمية ٢/ ٦٥٠». وينظر أيضاً: «٢/ ٨٣٣».

محمد) (ت٢٩٥هـ)[(١)].

قال ابن باطيش (ت٦٥٥هـ): («**أبو عَبد الرحمن**» ابن بنت الشافعي اسمه أحمد بن محمد)[(٢)].

وقد أشارَ النوويُّ للاشكالِ فيه؛ لأن ابنَ بنتِ الشافعي كنيتُه (أبو محمد)، وليست (أبا عبد الرحمن)، فقال النووي (ت٦٧٦هـ): (كنيتُهُ «أبو محمد»؛ كذا ذكره الإمام الثقةُ أبو الحسين الرَّازي وغيرُه، وفي بعض نسخ «المهذب»: (أبو عبد الرحمن)، فيحققُ!.

ويَقعُ في كُتب أصحابِنا اختلافٌ كثير جدّاً في اسمه وكُنيته، وأكثرُ ما يَقعُ في كتاب «المهذب» أن كنيته «أبو عبد الرحمن»)[(٣)]، ثم رجَّحَ النوويُّ أن كنيتَه «أبو محمد».

٢-وقيل: إنه شخصٌ آخر، من تلاميذ الشافعي العراقيين، ومِمَّن صَحِبَ الشافعي ببغداد في المائة الثانية، وكان مقدّماً في العلم والزمان[(٤)]؛ وهو (أحمدُ بن يحيى بن عبد العزيز البغدادي)، من كبار

---

(١) ينظر ترجمته في: «طبقات الشافعية الكبرى لابن السبكي ٢/ ١٨٦»، «تهذيب الأسماء واللغات للنووي ٢/ ٢٩٦»، «طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة ١/ ٢٩».

(٢) «المغني في الإنباء عن غريب المهذب والأسماء لابن باطيش ٢/ ٤٥٥».

(٣) «تهذيب الأسماء واللغات للنووي ٢/ ٢٩٦».

(٤) «الرد على السبكي في تعليق الطلاق لابن تيمية ٢/ ٦٥٠». وينظر أيضاً: «٢/ ٨٣٣».

أصحاب الشافعي وتلامذته ببغداد، ولذا نُسب إليه[١].

وهذا قول الشيخ تقي الدين في تحقيق المراد به.

ولعلّ كلام الشيخِ تقيِّ الدين أقرب؛ لأنَّ أحمدَ بن يحيى قيل فيه: (كان من جُملةِ العُلَمَاءِ وحُذَّاقِ المُتكلِّمين والعَارفين بالإجماع والاختلاف.. وله مصنفاتٌ كثيرة جداً)[٢]، وهذا ما لم يُوصَف به ابنُ بنت الشافعي، فليس له مصنفات كثيرة، فناسب أن يكون النقلُ عن الثاني لا الأول[٣].

(٢) عند فقهاء المالكية:

وَرَدَ عند بعض فقهاء المالكية إطلاق كُنية «**أبي عَبد الرحمن**»[٤]، ولم يَتبيَّن لي المرادُ بِهِ، ورُبَّما كان تصحيفاً[٥].

---

(١) قال ابن عبد البر في «الانتقاء ص ١٠٨»: (كان يُعرَف بـ(الشافعي)؛ لتحققه به وذبِّه عن مذهبه، صَحِبَهُ ببغداد، وكان يناظر على مذهبه، وكان من جلة العلماء وحُذَّاق المتكلمين والعارفين بالإجماع والاختلاف، وهو أول من خلف الشافعي بالعراق في الذب عن أصوله ومذهبه والنصرة لقوله، حتى عُرف به، وله مصنفات كثيرة جليلة توفي ببغداد).
ينظر ترجمته في: «تاريخ بغداد ٦/ ٤٤١»، «لسان الميزان لابن حجر ٩/ ١١٣».

(٢) ينظر المصادر السابقة.

(٣) وفي «فتح الباري لابن رجب ٣/ ٣٥٤»: (حكي عن [أبي] عبد الرحمن صاحب الشافعي بالعراق، وعن ابن بنت الشافعي)، فجمع في هذه المسألة الرجلين.

(٤) ينظر: «شرح ابن ناجي على الرسالة ٢/ ١٠»، «مواهب الجليل ٦/ ١٣٠».

(٥) ولعلها تصحيف عن (ابن عبد الرحمن)؛ لأن المتيطي في «وثائقه» كثيراً ما ينقل عن (أبي بكر بن عبد الرحمن). والله أعلم.

(٣) في كتب الخلاف العالي:

إذا ذُكِرَ «**أبو عبد الرحمن**»[١] مُجرّداً في الخلاف الفقهي العالي، فإنه (أبو عبد الرحمن السُّلمي، واسمُهُ عبدُ الله بنُ حبيب بن ربيعة الكوفي) (ت٧٤هـ)[٢] من تلامذة ابن مسعود.

(٤) في القراءات:

يُقصد «**بأبي عبد الرحمن**» في التفسير وعلم القراءات التي يَنقلها الفقهاء[٣]: (أبو عبد الرحمن السُّلمي) (ت٧٤هـ) المُتَقَدِّم، وهو الإمامُ المعروف في القراءات.

وهو غيرُ (أبي عبدِ الرحمن السُّلمي، محمد بن الحسين الأزدي) (ت٤١٢هـ)[٤] صاحبُ كتاب «الحقائق في التفسير» الإشاري[٥].

(٥) عند تخريج الأحاديث:

يُشيرُ بعضُ الفُقهاءِ في تخريجِ بعضِ الأحاديثِ إلى أنَّهُ «رواه أبو عبد الرحمن»[٦] هكذا مُطلقاً مِن غيرِ تقييدٍ ولا نِسبةٍ، ومرادهم

(١) ينظر مثلًا: «الشرح الكبير لابن أبي عمر ٣/ ٥٩٧، ٤/ ٢٢٨»، «البناية للعيني ٢/ ٦٨٠».

(٢) ينظر ترجمته في: «سير أعلام النبلاء ٤/ ٢٦٧».

(٣) ينظر مثلًا: «الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ١/ ٤٥٢، ٣/ ٢٢٠»، «بحر المذهب ١١/ ٣٩»، «الإنصاف ٢/ ٥٨».

(٤) ينظر ترجمته في: «سير أعلام النبلاء ١٧/ ٢٥٢».

(٥) ينظر مثلًا: «الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ١/ ١٣٣».

(٦) ورد ذلك في عددٍ من الكتب الفقهية بالكُنية فقط. ينظر مثلًا: «المفردات =

بذلك: (أبو عبد الرحمن النسائي، أحمد بن شعيب) (ت٣٠٣هـ) صاحب «السنن».

= لابن الزاغوني ص ٣٢١».

٣٨. أبو عبد الله

هذه الكُنية مُتَّفِقَةٌ بين عددٍ من أهل العلم، ولكنها مختلِفةٌ في المدلول بحسب المذاهب الفقهية الأربعة، وغيرها، وتفصيلُها على النحو التالي:

(١) عند فقهاء الحنفية:

تُطلَق كُنية «**أبي عبد الله**» على عَدَدٍ مِن فُقهاءِ الحنفية الذين يُنقَلُ عَنهم في الكُتب الفقهية، لكنها تكون مقيّدةً بلَقَبِهِ؛ كأبي عبد الله البلخي[(١)]، وأبي عبد الله الجرجاني[(٢)]، وأبي عبد الله الدمشقي[(٣)]، وأبي عبد الله الصيمري[(٤)]، وأبي عبد الله الثلجي[(٥)]، وغيرهم.

ولكن عند إطلاق هذه الكُنية فإنها - في الأشهر - تنصرف لاثنين

(١) ينظر: «المبسوط للسرخسي ٢/ ١٦٩»، «البحر الرائق ٦/ ٨٦»، «بدائع الصنائع ٥/ ٧٥».

(٢) ينظر: «المبسوط للسرخسي ١٠/ ١٩٠»، «بدائع الصنائع ١/ ١٦٢، ١٧٨»، «البحر الرائق ١/ ٩٥، ٤/ ٣٩٠».

(٣) ينظر: «البحر الرائق ٥/ ٢٦٥».

(٤) ينظر: «البحر الرائق ٧/ ٣٣».

(٥) ينظر: «بدائع الصنائع ٢/ ٣»، «شرح الجامع الصغير ١/ ٤٧٣».
وينظر ترجمته في: «الفوائد البهية ص ١٧١».

من فقهائهم، وهما:

أ/ (أبو عبد الله، الإمام محمد بن الحسن الشيباني) (ت١٨٩هـ)[(١)] صاحبُ الإمام أبي حنيفة، وراويةُ كتبه وناقلُ فقهه.

وهو المراد إذا أُطلِقَ «**أبو عبد الله**» في مقابلةِ أبي حنيفة، أو أبي يوسف[(٢)].

ب/ (أبو عبد الله الجُرجاني، محمد بن يحيى) (ت٣٩٨هـ)[(٣)].

وهُو المراد إذا أُطلق «**أبو عبد الله**»، أو «**الفقيه أبو عبد الله**» عند متأخري الحنفية مِن غير تقييدٍ[(٤)].

وهُو شَيخٌ لأبي الحُسين القُدُوري ولأبي العباس الناطفي، فإذا نقلا عنه قالا: «**شيخنا أبو عبد الله**»[(٥)].

(٢) عند فقهاء المالكية:

لفقهاء المالكية عند إطلاق هذه الكُنية اصطلاحان:

---

(١) ينظر ترجمته في: «سير أعلام النبلاء ٩/ ١٣٤».

(٢) وهذا كثير في «النتف للسغدي».

(٣) ينظر ترجمته في: «تاريخ بغداد ٣/ ٤٣٣»، «الجواهر المضية ٣/ ٣٩٧».

(٤) ينظر مثلًا: «فتح القدير ٢/ ٤٢٨» وفيه: (الفقيه أبو عبد الله)، «فتاوى السغدي ١/ ٣٩، ٤٩، ٥١، ٧٦»، وغيرهما.

(٥) ينظر: «التجريد للقدوري ١/ ٤٥٤، ٤/ ٢٠٦٤، ٩/ ٤٤٠٣».
وكذا من نَقَلَ عن القدوري ينظر: «البحر الرائق ١/ ١٠٣»، «الأجناس للناطفي ١/ ٢٠٢، ٢/ ١٠٧».

أ/ الأغلب أنهم إذا أطلقوا «**أبا عبد الله**»، أو «**الإمام أبا عبد الله**»[(١)]، فيَعنون به: (أبا عبد الله المازَري) (ت٥٣٦هـ)[(٢)] شارح «التلقين».

ب/ أمَّا الأُبيّ (ت٨٢٧هـ) في «شرحه صحيح مسلم» فإنه إذا قال: «**شيخنا أبو عبد الله**»، فإنه يَعني به (أبا عبد الله محمد بن محمد بن عَرَفة) (ت٨٠٣هـ)؛ كمَا نبَّهَ عَلَى ذلكَ حطَّاب (ت٩٥٤هـ) في «مَواهب الجَليل»[(٣)].

(٣) عند فقهاء الشافعية:

لم أرَ عند الشافعية من يطلقون عليه هذه الكُنية مجرّدةً عن التقييد، إلا عند البيهقي فإنه يستخدمها مجردّة، فيقول - في مواضعَ كثيرةٍ -: «قال الشَّافعيُّ في روايةِ **أبي عبد الله**»[(٤)].

ومرادُه بـ«أبي عبد الله»: شيخُه (الحافظ أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري) (ت٤٠٥هـ).

---

(١) هذه طريقة ابن شاس في «عقد الجواهر الثمينة ١/ ١٤، ١٦»، والقرافِي في «الذخيرة ١/ ١٧٨، ٢٢٥، ٢٩٢، ٢/ ١١٠». ومَن نقل عنهما؛ مثل نقل حطَّاب عن ابن شاس في «مواهب الجليل ٤/ ٤٧١».

(٢) ينظر ترجمته في: «الديباج المذهب ٢/ ٢٥٠».

(٣) «مواهب الجليل ٢/ ٤٩٤».

(٤) وهذا كثير جداً في كُتب البيهقي، ينظر مثلًا: «أحكام القرآن ص ٢٧٨»، «معرفة السنن والآثار ١/ ١٧٧، ٢/ ١٣١، ٢٩٣، ٣/ ٥٨، ١١٦، ١٩٤، ١٢/ ١٩٥، ١٤/ ٢٧٤»، وغيرها كثير جداً.

وكذا مَن نقل عن البيهقي؛ كابن الملقن في «البدر المنير ٦/ ١٩٨».

فإنّ البيهقيُّ يَرْوِي كتب الشَّافعي عنه إجازةً، عن أبي العباس محمد بن يعقوب الأصم، عن الربيعِ بن سليمان المُرَادي، عن الشَّافعي، وفي رواية أبي عبد الله الحاكم تفرداتٌ عن غيرِه، لذا ينصّ عليها.

(٤) عند فقهاء الحنابلة:

فقهاء المذهب الحنبلي يُطلقون هذه الكُنية كثيراً، فيقولون: «**أبو عبد الله**»[(١)]، أو «**الإمام أبو عبد الله**»[(٢)]، ويعنون بها: (الإمام المُبجَّل أبا عبد الله أحمد بن حنبل) (ت٢٤١هـ)، وهو الأصل عندهم، وغالبُ الاستعمال.

لكن هناك استثناءاتٌ مخصوصة، وهي:

أ/ إذا قال القاضي أبا يعلى بن الفراء (ت٤٥٨هـ): «**شيخنا أبو عبد الله**»[(٣)]، فإنه يعني به: شيخَه (ابنَ حامد، الشيخ الفقيه الحسن بن حامد البغدادي) (ت٤٠٣هـ)[(٤)] إمام الحنابلة في وقته.

(١) ينظر على سبيل المثال: «شرح الزركشي على الخرقي ٦/ ١٧٨».
(٢) ينظر على سبيل المثال: «الإنصاف ٢/ ٣٤٧»، «شرح الزركشي على الخرقي ٣/ ٨٠، ٤/ ٢٨١». وهذا الاستخدام كثير.
(٣) ينظر مثلًا: «التعليقة ١/ ٣٩٦»، «الروايتين والوجهين ١/ ١١٥، ١٣٠»، المسائل الأصولية في «الروايتين والوجهين ص ٦٠، ٦١»، «العدة لأبي يعلى ٣/ ٧٢٥»، «التمام لأبي الحسين ١/ ٩١».
(٤) ينظر ترجمته في: «طبقات الحنابلة لابن أبي يعلى ٢/ ١٧١»، «المنتظم ٧/ ٢٦٣».

وكذا عند أبي الفتح عبد الوهاب بن جَلَبة البغدادي (ت٤٧٦هـ) إذا قال: «**شيخنا أبو عبد الله**»؛ فمرادُه ابن حامد[(١)].

ب/ إذا قال أبو الخطّاب (ت٥١٠هـ): «**شيخنُا أبو عبد الله**»[(٢)]، فإنه يعني به شيخَه (أبو عبد الله الحسين الونّي) (ت٤٥٠هـ).

قال ابن نصر الله (ت٨٤٤هـ): (قول أبي الخطاب: «قال شيخنا أبو عبد الله»: يعني الوَنِّي)[(٣)].

وأمّا إذا أرادوا غيرهم فإنه يُقيّد؛ كقولهم: «أبو عبد الله النيسابوري»[(٤)].

(١) ذكر ذلك ابن حمدان في «كشف النقاب ص ٢٠٧»، وذكر أنَّ ابنَ رجب أشارَ إلى ذلك في «قواعده».
ولم أجده في «القواعد».
وابن جلبة اختصر كتاب «المجرد» لأبي يعلى، فلعله تابعه في اصطلاحه حينما يقول: (قال شيخنا أبو عبد الله).

(٢) ينظر مثلًا: «التهذيب لأبي الخطاب ص ٣٠٨، ٣١٠»، «الهداية ص ٦٣٧».

(٣) «حاشية المحرر لابن نصر الله ١/ ٤٣٧».

(٤) ينظر: «شرح الزركشي ٥/ ١٠٢».

٣٩. أبو العَلاء

هذه الكُنية يَشتَرِكُ بها عند الإطلاق عددٌ من الأعلام، وتفصيلُها على النحو التالي:

(١) عند فقهاء المالكية:

إذا أَطْلَقَ فُقهاءُ المالكيةِ هذه الكُنيةَ «**أبو العلاء**»[١]، فإنهم يَعنُون به: (أبا العلاء البَصْرِي)، وغالباً ما يُذكَرُ مُميَّزَاً بذلك، وهو (عبد العزيز بن محمد، أبو العَلاء البَصْرِي)[٢].

(٢) عند فقهاء الشافعية:

وَرَدَت هذه الكُنية «**أبو العَلاء**» في بعضِ كُتبِ الشَّافعية؛ كَمَا في بعض النسخ المطبوعة من «المجموع» للنووي[٣].

وهو تصحيفٌ، والصوب: «أبو عَلِيٍّ»؛ لأنَّهُ هو صاحب كتاب «الجامع»[٤]، والنقلُ إنما هو من هذا الكتاب.

---

(١) ينظر مثلًا: «شرح التلقين للمازري ١/ ١١٣٥»، «التوضيح لخليل ٢/ ١٤٠»، «التاج والإكليل ٢/ ٢٣٢»، «مواهب الجليل ٢/ ٢١٨».

(٢) ترجمته في: «ترتيب المدارك ١/ ٤٣٢».

(٣) كذا ورد في: «المجموع للنووي ٧/ ٣١٩».

(٤) ينظر: «المجموع للنووي ١/ ٨٨، ١٠٥».

(٣) في النقل عن اللغة والأدب:

عند أهل اللغة والأدب، أو عند النقل عنهم؛ فالمراد به: (أبو العلاء المَعَرِّي) (ت٤٤٩هـ).

٤٠.أبو عَلِيّ

هذه الكُنيةُ يَشتَرِكُ بها عندَ الإطلاقِ عَددٌ مِن فُقهاءِ المَذَاهِب وغيرِهم، وهي من الكُنَى التي وُجِدَ فيها تَردُّدٌ واختلافٌ في الاستعمال، وتفصيلُها على النحو التالي:

(١) عند فقهاء الحنفية:

إذا أطْلَقَ فُقهَاءُ الحنفيةِ كُنيةَ «**أبي عَلِيٍّ**»: فإنّ لهم استخداماتٍ متعددةً، على النحو التالي:

أ/ إذا أُطلِقَ «**أبو علي**» مُقيَّداً بـ«**القاضي**»، فقيل: «**القاضي أبو عَلَيّ**»[١]: فهو (القاضي أبو علي النسفي) (ت٤٢٤هـ)[٢].

ب/ وإذا قُيِّدَ عندَهم بـ«**الحَافظ**»، فقيل: «**أبو عَلِيٍّ الحافظ**»[٣]، فإنه (أبو علي، الحافظ الحسن بن زياد اللؤلؤي) (ت٢٠٤هـ)[٤].

---

(١) ينظر مثلًا: «حاشية ابن عابدين ٢/ ٧٦، ٤/ ٢٥١»، «البحر الرائق ٨/ ١٩٣»، «فتح القدير ٣/ ٢٩٠»، «لسان الحكام ١/ ٣٦٦».

(٢) ينظر: «مقدمة الفتاوى التاتارخانية ١/ ٥٢».
وتنظر ترجمته في: «طبقات الحنفية لابن أبي الوفاء القرشي ١/ ٢١١».

(٣) ينظر مثلًا: «الفتاوى التاتارخانية ١/ ١٤٢»، «طبقات الحنفية لابن أبي الوفاء القرشي ١/ ٣٧».

(٤) ينظر ترجمته في: «سير أعلام النبلاء ٩/ ٥٤٣».

(٢) عند فقهاء المالكية:

تُذكرُ كنيةُ «أبي عَلِيٍّ» عند فقهاء المالكية باستخدامات متعددة، وذلك على النحو التالي:

أ/ يكثر جداً عند متأخري المالكية ذكر هذه الكُنية مُطلقةً فيُقال: «أبو عَلِيٍّ»، أو يُقال: «الشيخ أبو عَلِيٍّ»، أو يُقال: (قال أبو عَلِي في «حاشيته»)[(١)]؛ وأوّل من وقفتُ عليه استخدم ذلك محمد بن الحسن بَنَّانِي (ت١١٩٤هـ) في «حاشيته على الزرقاني»[(٢)]، أورد ذلك في عشرات المواضع، وتبعه جماعةٌ من المتأخرين[(٣)].

والمراد به: (أبو علي الحَسن بن رحال المَعداني) (ت١١٤٠هـ)[(٤)]، صاحب الحواشي، حيث وجدتُ كثيراً من النقولات موجودةً في «حاشيته على شرح التحفة».

لكن وجدتُ بعض النقولات التي نقلها بَنَّانِي (ت١١٩٤هـ) عن «أبي عَلِيٍّ» نقلها عنه الدسوقي (ت١٢٣٠هـ) بالنصِّ وسمَّى قائلها بـ«أبي عَلِيٍّ المسناوي»[(٥)]، ولم أر هذه النسبة في ترجمة (المعداني).

(١) ينظر: «التوضيح للتوزري ٢/ ٩٥».
(٢) «حاشية البناني على الزرقاني ١/ ٣٩، ٦١».
(٣) «حاشية الدسوقي ١/ ٤٠٨»، «لوامع الدرر ١/ ٦١١، ٦٨٠، ٨١٨»، «حاشية الراهوني ١/ »، «حاشية الصاوي ١/ ٥٧، ٦٩٤»، وغيرهم.
(٤) ينظر ترجمته في: «شجرة النور الزكية ١/ ٤٨٢».
(٥) ينظر: «حاشية البناني ٢/ ١٣» مع «حاشية الدسوقي ١/ ٣٢٥»، و«حاشية البناني ٢/ ٣٥٤» مع «حاشية الدسوقي ١/ ٥١٨»، و«حاشية البناني ٢/ ٤١٩» مع «حاشية =

بل قد فرّق بَنَّانِي بين (أبي علي) و(المسناوي)[١].

وقيل[٢]: إنَّ المسناوي الذي ينقل عنه البنَّاني هو (أبو عبد الله المِسْنَاوي، محمد بن أحمد) (ت١١٣٦هـ)[٣].

ب/ أمَّا قَبْلَ ذلك فلَم أرَ قاعدةً مطّردةً لاستخدام هذه الكُنية، فقد وردت مطلقةً في «التوضيح»[٤]؛ وقَصَدَ به (أبا علي الحسن بن أيوب الحداد الأنصاري القرطبي) (ت٤٢٥هـ)[٥].

ج/ وقد يردُ مقيَّداً فيُقال: «أبو عَلِيٍّ الحدَّاد»[٦]، أو «أبو عَلِيٍّ بن خُلدون»[٧]، أو «أبو عَلِيٍّ ناصر الدين»[٨]، أو «أبو عَلِيٍّ منصور»[٩]، وغيرهم.

= الدسوقي ٢/ ١٠»، و«حاشية البناني ٤/ ٣٧٦» مع «حاشية الدسوقي ٢/ ٤٧٩».
«حاشية البناني ٤/ ٣٧٦» مع «حاشية الصاوي ٢/ ٤٥٣».

(١) ينظر: «حاشية البناني ٥/ ٤٢».
«حاشية البناني ٤/ ٣٧٦» مع «حاشية الصاوي ٢/ ٤٥٣».

(٢) «معجم رموز المؤلفات المالكية للعلمي ص ٦٠».

(٣) ينظر ترجمته في: «شجرة النور الزكية ٣٣٣».

(٤) «التوضيح لخليل ٦/ ١٩٣». والنقل موجود بالنص في «التنبيهات المستنبطة لعياض ٣/ ١٦٧٩» منسوباً لأبي علي الحداد.

(٥) ينظر ترجمته في: «المدارك ٧/ ٣٠٢».

(٦) ينظر: «أحكام عيسى بن سهل ٥١٤»، «شرح الخرشي على خليل ٥/ ٢٧٧».

(٧) ينظر: «جامع ابن يونس ١٠/ ٩٢٩»، «التوضيح ٢/ ٥٥٧»، «مختصر ابن عرفة ٤/ ٣٩٣»، «شفاء الغليل على خليل ١/ ٥٦٠».

(٨) ينظر: «المعيار المعرب ١/ ١٧٥»، «التوضيح ٥/ ٤١٩».

(٩) ينظر: «مختصر ابن عرفة ٨/ ٤٧٨».

=

(٣) عند فقهاء الشافعية:

تُطلَقُ كُنية «**أبي عَلِي**» عند فقهاءِ الشافعية على اثنين مِن كبار الفُقهاء، وهما:

١-(الشيخ أبو عَلي الطَّبري، واسمه الحسن بن القاسم) (ت٣٥٠هـ)[١]. صاحب «الإفصاح».

٢- (الشيخ أبو علي السِّنْجِي، الحسين بن شعيب بن محمد المروزي) (ت٤٣٠هـ)[٢]، تلميذُ القفَّال، له «شرحُ المختصَرِ»، و«شرحُ تلخيصِ ابنِ القاصِّ»، و«شرحُ فروع ابن الحَدَّاد».

ويمكن التمييزُ والتفريقُ بينهما - عند النقل والحكاية عن «أبي عليّ» - بعددٍ من القرائن، على النحو التالي:

أ/ إذا قيل: «**الشيخ أبو عَلِي**» مُطْلَقاً، فالمرادُ به: (الشيخُ أبو علي السِّنْجِي) (ت٤٣٠هـ)، قال الإسنوي (ت٧٧٢هـ): (المراد بهذا اللفظ [«**الشيخ أبو علي**»] إنما هو السِّنْجي)[٣].

= وهو أبو علي ناصر الدين منصور بن أحمد المشذالي البجائي (ت٧٤٠هـ) ينظر: الوفيات ص ٣٤٤.

(١) ينظر ترجمته في: «سير أعلام النبلاء ١٦/ ٦٢»، «طبقات ابن السبكي ٣/ ٢٨٠»، «طبقات ابن قاضي شهبة ١/ ١٢٧».

(٢) ينظر ترجمته في: «طبقات ابن السبكي ٤/ ٣٤٤»، «طبقات العبادي ص ٦٥»، «تهذيب الأسماء ٢/ ٢٦١»، «طبقات الأسنوي ٢/ ٢٨».

(٣) «الهداية إلى أوهام الكفاية للإسنوي ص ١٢٠».

والنَّقْلُ عن «الشيخ أبي علي» كثيرٌ في كتب الشافعية[(١)]، وخصوصاً في كُتُبِ الخُراسانيين، قال النووي (ت٦٧٦هـ): (يتكرر في «الوسيط»، و«النهاية»، وكُتُبِ مُتأخِّرِي الخُراسانيين)[(٢)]، ولا يُوجد في «المهذب» عنه نقلٌ[(٣)].

ومِن المناسب الإشارةُ لما ذكره بعض الشافعية - ونقلَهُ ابن السبكي (ت٧٧١هـ) - من عباراتٍ يُوردُها بعضُ الفقهاء تُفيدُ اختصاصَ أبي عليٍّ السِّنْجي بوصف «الشَّيْخ» عند الخراسانيين، فإنهم يقولون: (مِن مُستحسنِ الكلام: «الشَّيخُ»، وَ«القاضي» زينةُ خراسان، و«الشيخ»، وَ«القاضي» زِينةُ العراق؛ وهُمْ «الشيخ أبو علي» وَ«القاضي الحسين»، و«الشيخ أبو حامد» وَ«القاضي أبو الطيب»)[(٤)].

---

(١) ينظر مثلًا: «المهذب ١/ ٣٥»، «نهاية المطلب ١/ ٥٩، ٨٠، ١٤١، ١٥٢، ٥/ ٣٧٦، ٧/ ٢٢٢»، «الإشراف للهروي ١/ ٢٩٩»، «البيان ٢/ ١٩٨، ٢٠٤»، «حلية العلماء للقفال ١/ ١٥٠، ١٦٢»، «الوسيط للغزالي ٢/ ١٨٨، ٢٥٤، ٤٣٧، ٣/ ٣٥، ٣٩٦»، «العزيز ١/ ٢١، ٩٨، ٢/ ٦١، ٨٣، ٣/ ١٠٦»، «المجموع ١/ ١٥٤، ٣٨٧، ٢/ ٣٠٨، ٣/ ٥٨، ٨٨، ٤/ ١٢٨»، «روضة الطالبين ١/ ٢٣٠، ٢٤١»، «خبايا الزوايا للزركشي ص ٧١، ١٩٦»، «فرائد الفوائد للمناوي ص ٥٥»، «أسنى المطالب ١/ ٩٨»، «كفاية الأخيار ١/ ١٨٦، ٣٩٧»، «الإقناع للشربيني ١/ ٢٢٥، ٢/ ٦١٤»، «مغني المحتاج ١/ ٦٤، ١٩٤، ٣٤٥»، «إعانة الطالبين ١/ ١٠١».

(٢) «المجموع للنووي ١/ ٧٠».

(٣) قاله النووي في «المجموع ١/ ٧٠».

(٤) «طبقات الشافعية الكبرى لابن السبكي ٤/ ٣٤٤» في ترجمة أبي علي السنجي.

وقد خَطَّأ الشافعيةُ مَن أطلَقَ «**الشيخ أبا عَلِي**» على (أبي علي الطبري)، قال الإسنوي (ت٧٧٢هـ) مُستدركاً على ابن الرِّفْعَة: (اعلمْ أن تعبيرَه بـ«**الشيخ أبي علي**» فيما نَقَلَهُ عن «**الشامل**» غَلَطٌ، فإنَّ المُراد بهذا اللفظ إنما هو «**السّنجي**»، وليس له ذكرٌ هنا.

وإنَّمَا المذكورُ هنا «**أبو علي الطبري**»، ولهذا عَبَّر في «**الشامل**» بقوله: (وقال أبو عليٍّ في «**الإفصاح**»). وهذا أقدَمُ من الأوَّل، وقد رأيتُ ما نقل عنه في تصنيفه المذكور، فتَوَهَّمَ المُصنّفُ أنهما واحدٌ فصرَّحَ به)[١].

ب/ كذا إذا قيل: «**أبو علي شارح (التلخيص)**»[٢]، ونحوها أي بالإشارة إلى كتاب «شرح التلخيص»، أو قيل: «**أبو علي في (الشَّرح)**»[٣]؛ فإنّ المراد به (الشيخ أبو عَلِي السِّنْجِي) فإنه شَرَحَ كتابَ «التلخيص» لأبي العباس بن القاص.

ج/ إذا قيل -عند غير الشافعية-: «**أبو عَلي الشافعي**»[٤]، فالمراد به: (الشيخ أبو علي السِّنْجِي) المتقدّم.

---

(١) «الهداية إلى أوهام الكفاية للإسنوي ص ١٢٠».
(٢) ينظر: «نهاية المطلب ١/ ٥٩، ١٢٩».
(٣) ينظر: «نهاية المطلب ١/ ٨٩، ١٨٠، ١٩١، ٢٦٠».
(٤) ينظر: «البناية للعيني ١١/ ٤٦٤»، «المسودة ص ٤٥٩»، «أصول ابن مفلح ٤/ ١٥٣٩»، «تصحيح الفروع للمرداوي ١/ ٣٥٣»، «التحبير للمرداوي ٨/ ٤٠٣١»، «شرح الكوكب المنير ٤/ ٥٣٨».

د/ أمَّا إذا ذُكِر كتابُه «الإفصاح»: فإنه (أبو علي الطبري) (ت٣٥٠هـ)، فيَقولون مثلاً: «**أبو علي صاحب (الإفصاح)**»[(١)]، أو «**صاحب (الإفصاح) أبو علي**»[(٢)].

هـ/ إذا قال إمامُ الحرمين (ت٤٧٨هـ): «**شيخنا أبو علي**»[(٣)]، فإنه يعني: (أبا علي الطبري).

ز/ وإذا أرادوا غيرهما، فإنهم يُقيِّدون هذه الكُنية.

وقد أشَارَ لهذا النوويُّ (ت٦٧٦هـ)، فقال: (فيه [أي «المهذَّب»]: (أبو عَلِيٍّ بنُ خيران)، و(ابنُ أبي هريرة)، و(الطَّبَرِي) ويأتون مَوصُوفِين)[(٤)].

(٤) عند فقهاء الحنابلة:

إذا أَطْلَقَ فُقهاءُ الحنابلة «**أبا علي**»[(٥)]، فإنهم يَعنُونَ به - فيما يَظهر - (أبا علي النجاد، الحسن بن عبد الله) (ت٣٦٠هـ)[(٦)].

---

(١) كذا في: «العزيز ٢/ ١٦، ٣/ ٩١، ٤/ ٣٥١».

(٢) كذا في: «العزيز ٨/ ١٥٦». وينظر: «حلية العلماء للشاشي ١/ ١٤٩، ٢/ ٣٧».

(٣) ينظر: «نهاية المطلب ٢/ ٣٢٠، ٥٣٨، ٨/ ٢١٢، ١٤/ ٤٨٠».

(٤) «المجموع للنووي ١/ ٧٠».

(٥) ينظر مثلًا: «شرح الزركشي على الخرقي ٧/ ٩٦»، «الإنصاف ١١/ ١٢».
وقد ورد مقيّداً مثل: (أبو عَلي ابن البَنَّا) عند الزركشي في «شرح الخرقي ٥/ ٣١٩».

(٦) ينظر ترجمته في: «طبقات الحنابلة لابن أبي يعلى ٢/ ١٤٠»، «المقصد الأرشد ١/ ٣٢٢».

هكذا استعملَهُ أبو عبد الله بن حامد (ت٤٠٣هـ)[١]، والقاضي أبو يعلى (ت٤٥٨هـ)[٢].

وَيَحتمِل أن يكون ابن شهاب العُكْبَري (ت٤٢٨هـ)، كما هو صنيعُ بعض الأصحاب المتأخرين[٣].

وَيَشتبه به عند الحنابلة: «**ابنُ أبي علي**»[٤]؛ ويعنون به (أبا القاسم الخرقي) (ت٣٣٤هـ)[٥] صاحب «**المُختَصَر**».

(٥) عند رواية الحديث وتخريجه:

عند المحدثين إذا أُطلق «**أبو علي الحافظ**»؛ فهو (أبو علي النيسابوري، الحسين بن علي) (ت٣٤٩هـ)[٦] وهو شيخُ أبي عبد الله الحاكم.

(٦) في النقل عن اللغة:

أمَّا عند النقول اللغوية في الكتب الفقهية[٧]؛ فيَعنون به - في

(١) ينظر: «التحبير ٨/ ٣٩٦٦».
(٢) ينظر: «الروايتين والوجهين ١/ ٩٥».
(٣) ينظر: «شرح المقنع للحارثي ٤/ ٧٣».
(٤) ينظر: «التمام لابن أبي يعلى ١/ ٩٣».
(٥) ينظر ترجمته في: «طبقات الحنابلة لابن أبي يعلى ٢/ ٧٥»، «المقصد الأرشد لابن مفلح ٢/ ٢٩٨»، «سير أعلام النبلاء ١٥/ ٣٦٣».
(٦) ينظر ترجمته في: «سير أعلام النبلاء ١٦/ ٥١».
(٧) ينظر: «تهذيب الأسماء الواقعة في الهداية والخلاصة ص ٢١٦»، «مواهب الجليل ١/ ٢١٢»، «المجموع ١/ ٤٨١»، «الفروع ٦/ ٧٧»، «إعانة الطالبين ٣/ ٢٥٣».

الغالب - (أبا علي الفارسي، الحسن بن أحمد بن عبد الغفار) (ت٣٧٧هـ).

وقد يُراد به (أبو علي القالي، إسماعيل بن القاسم) (ت٣٥٦هـ)[(١)].

(٧) في كُتب الأصول والمباحث الكلامية:

«**أبو عَلي**» عند الأصوليين والمتكلمين[(٢)]؛ يَعنُونَ به (أبا عَلي الجُبَّائي المُعتَزلي) (ت٣٠٢هـ)[(٣)].

ومِن أمثلة النقول الفقهية عنه: ما في بعض كتب الحنفية[(٤)]: عن «**أبي علي**»: أنَّه تحلُّ ذَبيحة المُجبرة إن كان آباؤهم مُجبرة؛ فإنهم كأهل الذمة. وإن كان آباؤهم مِن أهل العَدْل لم تَحِلّ؛ لأنهم بمنزلةِ المُرَتدّين ا. هـ.

قال ابنُ عَابدين (ت١٢٥٢هـ): (ومرادُهُ «**بأبي علي**»: الجُبَّائي رئيسُ أهل الاعتزال، وبالمُجبرة: أهلُ السنة والجماعة، فإنهم يُسمُّون أهلَ السنة بذلك؛ كما يُفصِح عنه كلام البيهقي الجشمي منهم في «تفسيره»،

(١) ينظر: «التنبيهات المستنبطة للقاضي عياض ١/ ٣٥»، «التوضيح لخليل ٢/ ٥١٨».
(٢) «الإحكام للآمدي ٤/ ٢١٥»، «التبصرة للشيرازي ص ٥١٠»، «التقرير والتحبير ١/ ١١٨»، «المحصول للرازي ٢/ ٤٣، ٣/ ١٨، ٤٨٧»، «المسودة ص ٩٦».
وينظر أيضاً: «البحر الرائق ٥/ ١٣٧»، «حاشية ابن عابدين ٢/ ٧٦، ٤/ ٢٥١»، «الذخيرة ١/ ١١١، ١١٤»، «فرائد الفوائد للمناوي ص ١٧».
(٣) ينظر ترجمته في: «سير أعلام النبلاء ١٤/ ١٣٥».
(٤) ينظر: «أصول ابن مفلح ٤/ ١٥٣٨»، «التحبير ٨/ ٤٠٣١»، «شرح الكوكب المنير ٤/ ٥٣٨».

والمراد بأهل العدل: أنفسُهم؛ كما علم ذلك في علم الكلام..)ا.هـ[(١)].

وقد وُجد في بعض كُتب الأصول الشافعية[(٢)] نقلٌ عن «أبي عَلِيٍّ»، فنُقِل بالواسطة وسمّوه بـ«أبي عَلِيٍّ الشَّافعي»، وليس كذلك؛ فإنَّ أبا علي الشَّافعي هو السّنجي - كما تقدّم -، وإنما المنقولُ عنه هو الجبائي.

وأمّا في المسائل الفلسفية، فإذا قيل: «**الرئيس أبو عَلي**»[(٣)]؛ فالمراد به: (أبو علي الحسين بن سينا) (ت٤٢٨ هـ)[(٤)].

(١) «حاشية ابن عابدين ٦/ ٢٩٨».
(٢) ينظر: «اللمع للشيرازي ص ١٢٥».
(٣) ينظر: «معالم أصول الدين للرازي ١١٨»، وغيرها كثير.
(٤) ينظر ترجمته: «الجواهر المضية ١/ ١٩٥»، «الوافي بالوفيات ٤/ ٢٥٠».

٤١. أبو عُمر

«**أبو عُمَر**» بضمّ العين، وفتح الميم. تُطلَق هذه الكُنية على جماعة من الفقهاء على النحو التالي:

(١) عند فقهاء المالكية:

إذا أُطلِقَ «**أبو عُمر**» عند المالكية[١]؛ فيُقصَدُ به عندهم: (الحافظ الفقيه أبو عمر بن عبد البر القرطبي) (ت٤٦٣هـ)[٢].

(٢) عند فقهاء الحنابلة:

عند فقهاء الحنابلة يُطلَق «**أبو عُمر**» على (الشيخ الزاهد أبي عمر بن قدامة المقدسي) (ت٦٠٧هـ)[٣]، والد الشارح، ولذا يُسمَّى ابنُهُ بـ«ابنِ أبي عُمَر».

---

(١) ينظر: «عقد الجواهر الثمينة لابن شاس ١/ ٣٣١، ٣/ ١١٥٦»، «التاج والإكليل للمواق ١/ ٤٢٧»، «شرح زروق على الرسالة ١/ ٨٢، ١٩٢»، «فتاوى عليش ١/ ٧٨».

(٢) ينظر ترجمته في: «ترتيب المدارك ٤/ ٣٠٨»، «سير أعلام النبلاء ١٨/ ١٥٣».

(٣) ينظر ترجمته في: «ذيل طبقات الحنابلة ٢/ ٥٢»، «المقصد الأرشد ٢/ ٣٤٦».

(٣) عند رواية الحديث وفقهه، والحُكم عليه وعلى رجاله:

إذا أَطْلَقَ الفقهاءُ وشُرّاح الحديث وغيرُهم «**أبا عُمر**» في المواضع المتعلقة بشرح الحديث وغريبه وفقهه والحكم عليه؛ فيَقصِدُون به: (الحافظ أبا عمر بن عبد البر) (ت٤٦٣هـ).

(٤) في النقل عن اللغة:

عند الاحتجاج اللُّغوي، فيعنون به: (أبا عُمر الزاهد غلام ثعلب، محمد بن عبد الواحد البغدادي) (ت٣٤٥هـ) شارح «الفَصيح»[(١)].

والنقل عنه كثير في كتب الفقهاء[(٢)].

(١) ينظر ترجمته في: «طبقات النحويين واللغويين للزبيدي ص ٢٠٩».

(٢) ومثال ذلك ما قاله الحجاوي في «كشاف القناع ١/ ٣٣٤»: (وقال ثعلب: معناه سبحتك بحمدك، قال أبو عمر: كأنه يذهب إلى أن الواو صلة أي زائدة ويجوز أن يكون معناه وبحمدك اللائق بك أحمدك).

ونحوه في: «شرح الزركشي على الخرقي ٥/ ١٦٣».

٤٢. أبو عَمْرو

«**أبو عَمْرو**» بفتح العين، وسكون الميم. يشترك في هذه الكنية جماعةٌ من الفقهاء على النحو التالي:

(١) في كتب الخلاف العالي:

إذا أُطلقت كُنية «**أبو عَمْرو**» عند ذكر الخلاف الفقهي العالي المتقدِّم[١]؛ فيُقصد به: (الإمام أبو عَمْرو الأوزاعي، عبد الرحمن بن عمرو بن يُحْمِدَ) (ت١٥٧هـ)[٢].

(٢) عند فقهاء الحنفية:

إذا أُطْلِقَ «**أبو عَمْرو**» عند فُقهاء الحنفية[٣]، فهو: (أبو عَمْرو

(١) وهذا كثير في «مسائل حرب الكرماني»، كما يتكرر في عددٍ من المصادر. ينظر مثلًا: «الأوسط لابن المنذر ١/ ٤٤٧»، وغيره.

(٢) ترجمته في: «سير أعلام النبلاء ٧/ ١٠٧».

(٣) ومِن المواضع التي ورد فيها مطلقاً: ما جاء في «أحكام المرضى لابن تاج الدين الحنفي ص ٣٥٢»، ونصّه: (حُكي عن أحمد بن الحارث وأبي عمرو أنهما قالا: لا يجوز). وذَكَر المحقق أنه: (أبو عمرو الجرجاني، أحمد بن الحارث ت٦٤٦هـ).
وهذا فيه نظر، بل هو (أبو عمرو الطبري)، إذ كثيراً ما يحكي أصحاب أحمد بن أبي الحارث، وأبي عمرو الطبري قولهما معاً. ينظر: «الطبقات السنية للغزي ١/ ٨٥».

الطَّبَرِي، أحمدُ بنُ محمّد بن عبد الرحمن) (ت٣٤٠هـ)[١].

ويَشتبه به: (عَمرو بن أبي عَمرو)[٢] يَروِي عن محمدِ بن الحسن كتاب «الأمالِي»، والنَّقلُ عنه كثيرٌ في كتبِ الحنفيَّة[٣].

(٣) عند فقهاء المالكية:

إذا أَطْلَقَ فُقهاءُ المالكية: «**أبا عَمْرو**»[٤]؛ فيَعنونَ به: (أبا عَمرو بن الحاجب) (ت٦٤٦هـ).

وأمّا ما وَقَعَ في «عقد الجواهر الثمينة»[٥] من نقل ابن شاس (ت٦١٠هـ) عن «**الشيخ أبي عَمرو**»، فهو تصحيفٌ، والصَّواب أنه

---

(١) ترجمته في: «تاج التراجم ص ٣٠٧»، «الجواهر المضية ١/ ٢٩١»، «النفع الكبير ص ٤٦».

(٢) ترجمته في: «الجواهر المضية ٢/ ٦٧٧».

(٣) ينظر: «شرح الجصاص على الطحاوي ٦/ ٣١١»، «التجريد للقدوري ٥/ ٢٦٧٩»، «المحيط البرهاني ٣/ ٨، ٦٢، ٤/ ٣٣٧»، «الفتاوى الهندية ٣/ ٣٨٠، ٥١٨»، «فتح القدير ٧/ ٧٩»، «تبيين الحقائق ١/ ١٩٠».

(٤) ينظر: «مواهب الجليل ٤/ ٤٧٠»، «التاج والإكليل ٣/ ٢٣٤، ٣٥٢»، «شرح الزرقاني على خليل ١/ ٣٢٠، ٨/ ٣٧٦».

(٥) «عقد الجواهر الثمينة ٣/ ١٠٠٠ ط: دار الغرب». ونصّه: (قال مالك: ولا يقبل إقراره هو على نفسه بالرق، وليس له أن يرق نفسه. قال الشيخ أبو عَمرو: لم يختلف في ذلك أصحاب مالك).

وعلّق عليه المحققُ بأنه لم يَقفْ عليه.

وقد نَقَلَ القرافي في «الذخيرة ٩/ ١٣٦» هذا النصّ عن ابن شاس، وجعله من قوله، ولم يَنسبه لأبي عَمرو.

«**الشيخ أبي عُمر**»؛ أي ابن عبد البر[١].

(٤) عند فقهاء الشافعية:

عند إطلاق هذه الكُنية عند فقهاء الشافعية[٢]، فهو: (أبو عَمْرو بن الصَّلاح، عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري) (ت٦٤٣هـ).

(٥) في كُتب الأصول:

في كُتب أصول الفقه فإنه إذا قيل: «**أبو عَمرو**»، أو «**الشيخ أبو عَمرو**» هو (أبو عَمرو بن الحاجب) (ت٦٤٦هـ).

(٦) في القراءات:

عند ذكر القِرَاءات[٣]؛ فالمقصود به: (أبو عمرو بن العلاء) (ت١٥٤هـ)[٤].

(٧) في النقل عن اللغة:

إذا كان النقل عنه في المسائل اللغوية والعربية[٥]؛ فالمقصود به -

(١) حيث وقفتُ على كلامه بنصّه في «الاستذكار ٢٢/ ١٥٧»، فلله الحمد.

(٢) ينظر: «المجموع للنووي ١/ ١٣٢، ١٥٧، ٢٣٧، ٢٦١، ٢/ ٣٨٠»، «روضة الطالبين ٣/ ٢١، ١١/ ١١١، ١١٨».

(٣) ينظر: «درر الحكام ١/ ٦٨»، «البحر الرائق ١/ ٣٢٨»، «أحكام القرآن لابن العربي ٤/ ٤٠٣»، «الجامع لأحكام القرآن ٢/ ٢٤».

(٤) ينظر ترجمته في: «طبقات القراء ١/ ٢٨٨»، «نزهة الألباء ص ٣١»، «إشارة التعيين في تراجم النحاة واللغويين لعبد الباقي اليماني ص ١٢١».

(٥) ينظر مثلًا: «العناية شرح الهداية ٤/ ١٥٥»، «البيان والتحصيل ١٤/ ٤٥٢»، «بحر =

أيضاً -: (أبو عَمرو بنُ العَلاء) (ت١٥٤هـ).

= المذهب ١/ ١٧٤»، «كفاية النبيه ١٢/ ٣، ١٥/ ٣٣٥»، «شرح الزركشي على الخرقي ١/ ٥٨٤»، «المبدع ٨/ ٣٥٧»، «إعانة الطالبين ٣/ ٤٢».

٤٣.أبو عِمران

«**أبو عِمْرَان**» بكسر العين وسكون الميم وفتح الراء. وهذه الكُنية مشهورةٌ لبعض الفقهاء، على النحو التالي:

(١) عند فقهاء المالكية:

ترد هذه الكُنية كثيراً عند فقهاء المالكية[١]، وهي تُطلَق على (أبي عمران الفاسي القيرواني، واسمه: موسى بن عيسى) (ت٤٣٠هـ)[٢].

وهو شيخُ ابنِ يونس (ت٤٥١هـ) صاحبِ «الجامع»، وينقل عنه كثيراً مكتفياً بكُنيته.

(٢) عند فقهاء الحنفية:

لم أقفْ على أحدٍ من فقهاء الحنفية تُطلَق عليه هذه الكُنية مطلقةً من

(١) ورد في عدد من المصادر منها: «ديوان الأحكام الكبرى لعيسى بن سهل ٢/ ١٠٨١»، «الجامع لابن يونس ٩/ ١٧»، «المفيد للحكام لأبي الوليد الأزدي ٢/ ١٥٤»، «جامع الأمهات ص ٤٢١»، «مواهب الجليل ١/ ٣٥٢، ٤٣٣»، «تحرير الكلام للحطاب ٩٧»، «البهجة شرح التحفة ١/ ١١٤، ١٩٣»، «التاج والإكليل ١/ ٤٧٧، ٢/ ١١٤»، «الفواكه الدواني ٣/ ٢٧٦»، «حاشية الدسوقي ١/ ٤٧٢».

(٢) تنظر ترجمته في: «ترتيب المدارك ٧/ ٢٤٦»، «معالم الإيمان ٣/ ١٥٩»، «الديباج المذهب ٢/ ٣٣٧».

غير تقييد، وإنمّا عندهم: «**ابنُ أبي عِمران**»[١]؛ وهو (أحمد بن أبي عمران البغدادي) (ت٢٨٠هـ) شيخ الطحاوي[٢].

وهذا يَشتبَهُ بهذه الكُنية، وقد وَقَع تَصحيفٌ في بعض الكتب المطبوعة، فصُحِّفَ اسمُهُ إلى «أبي عِمْران»[٣].

(١) كذا ورد في: «مختصر اختلاف الفقهاء للطحاوي ١/ ٧٨»، «العناية ٧/ ٣٩٦، ٩/ ٤٠٩»، «الفتاوى الهندية ٥/ ٣١٨»، «اللباب ٢/ ٨٠٢»، «فتح القدير ٥/ ٤١٠».

(٢) ينظر ترجمته في: «طبقات الحنفية لابن الحنائي ص ١٤٧»، «تاج التراجم ٦٢»، «سير أعلام النبلاء ١٣/ ٣٣٤».

(٣) كذا في: «البحر الرائق ٨/ ٥٨٣».

٤٤. أبو عِيسَى

التَّكَنِّي بـ«**أبي عيسى**» من الكُنى التي تكلّم الفقهاء في جوازها، وقد كَرِه التكني بها بعضُ الفقهاء[(١)]؛ لأن نبيَّ الله عيسى؛ لم يَكُنْ له أبٌ، وقد ثَبَتَ أنَّ عُمر بن الخطاب رضي الله عنه ضَرَبَ ابناً له تكنَّى أبا عيسى، وأن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه تكنَّى بأبي عِيسَى، فقال له عُمرُ: «أما يَكفيكَ أن تكنى بأبي عبد الله؟»، فقال: «إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كنَّانِي»، فقال: «إنَّ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم قد غُفِرَ له ما تَقَدَّم مِن ذنبِهِ ومَا تأخَّر، وإنا في جَلَجَلتنا»، فلم يَزَلْ يُكنَى بأبي عبد الله حتى هَلَكَ[(٢)].

قال إسحاق بن منصور: قلت: يُكرَهُ أن يُكنى بأبي القاسم أو بأبي عيسى؟ قال الإمامُ أحمد: «عُمرُ رضي الله عنه كَرِه أبا عيسى، وأمَّا إذا لم يكن اسمُه (محمد) فهو أهونُ، وهو يَثقلُ عليَّ - يعني أن يُكنى أبا القاسم -». ووافقه إسحاق بن راهوية[(٣)].

وهذه الكُنية تُطلَق على عددٍ من العلماء على النحو التالي:

---

(١) ينظر: «حاشية ابن عابدين ٦/ ٤١٨»، «المجموع للنووي ٨/ ٤٤١»، «الروايتين والوجهين ٣/ ١٣٦»، «الفروع ٦/ ١١٣»، «الآداب الشرعية ٣/ ١٤٩»، «زاد المعاد ٢/ ٣١٧»، «بدائع الفوائد ٥/ ١٦٧»، «المبدع ٣/ ٢٧٦».

(٢) رواه أبو داود «٤٩٦٥».

(٣) «مسائل إسحاق بن منصور ٣٤٧٤».

(١) عند رواية الحديث وتخريجه، والحُكم عليه وعلى رجاله:

إذا أُطلِق «أبو عِيسَى» عند ذكر تخريج حديثٍ[(١)]، أو الحُكم عليه[(٢)]، أو عند ذكر خلاف العلماء[(٣)]؛ فالمُراد به (الإمام محمد بن عيسى الترمذي) (ت٢٧٩هـ) صاحب «السنن».

(٢) عند فقهاء المالكية:

لم أَقِفْ على مَن اشتَهرَ عند المالكية بهذه الكُنية على سبيل الإطلاق، لكن يَشتبه به عندهم: «**ابن أبي عيسى**»[(٤)] وهو (القاضي أبو عبد الله القُرطبي، محمد بن عبد الله بن يحيى بن يحيى الليثي) (ت٣٣٩هـ)[(٥)].

وقد ذكرته لأنّه قد يَتَصَحَّفُ في بعضِ الكُتبِ والمخطوطات إلى «**أبي عيسى**»[(٦)].

---

(١) كقولهم: (رواه أبو عيسى) ينظر: «منحة الخلاق ٢/ ٣٢»، «عقد الجواهر الثمينة ٣/ ١٠٠٢»، «بحر المذهب للروياني ٥/ ١٢٣»، وغيرها كثير.

(٢) ينظر مثلًا: «منحة السلوك للعيني ٩٦»، «البناية ٣/ ٤٢٢»، «تبيين الحقائق ١/ ٢٩٢»، «مختصر ابن عرفة ٥/ ٥٠٢».

(٣) ينظر مثلًا: «التاج والإكليل ٢/ ٣٦٢»، «التهذيب للبغوي ١/ ٢٥٢».

(٤) ينظر مثلًا: «تحرير الكلام لحطاب ١١٥»، «فتح الملك العلي لعليش ١/ ٢٢١».

(٥) ترجمته في: «ترتيب المدارك ٤/ ٤٠٥»، «الديباج المذهب ص ١٣١».

(٦) ينظر مثلًا: مقدمة محقق كتاب «التنبيهات المستنبطة ١/ ٢٢٦».

٤٥.أبو الفَتْح

«**أبو الفَتْح**» بالفَاءِ المَفتوحَةِ، ثُمَّ تاءٍ مُثنَّاةٍ سَاكنةٍ.

تُطلق هذه الكنية على جماعة على التفصيل التالي:

(١) عند فقهاء الشافعية:

شُهِرَتْ هذه الكُنية عند فقهاءِ الشافعية على عالِمَين، وهما:

١-(**أبو الفَتْح سُلَيْم بنُ أَيُّوب الرَّازِي**) (ت٤٤٧هـ).

٢-وَ(**أبو الفَتْح نَصْر بنُ إبراهيمَ المَقْدِسي**) (ت٤٩٠هـ).

والثاني تلميذُ الأول.

وكثيراً ما يُورَدان مُميَّزَين بالنِّسبة[(١)]، ومن طرق التمييز بينهما:

أ/ إذا أُريدَ (**أبو الفَتح سُلَيم الرازي**): فإنه قد يُطلَقُ عليه «**أبو الفتح سُليم**»[(٢)]، أو «**أبو الفتح الرازي**»[(٣)].

---

(١) ينظر: «المجموع للنووي ١/ ١٨٧، ٣/ ٤٣٠، ٧/ ٢٠١»، «روضة الطالبين ١/ ١٥٦».

وينظر: «الهداية إلى أوهام الكفاية للإسنوي ص ٢٢» ففيه تنبيهٌ لذلك.

(٢) ينظر: «كفاية النبيه لابن الرفعة ٣/ ٣٥٥، ٤٢٣».

(٣) ينظر: «المجموع ٣/ ٣٥٥».

ب/ وإذا أُريد (**أبو الفَتح نصر المقدسي**): فإنه يُطلَقُ عليه «**أبو الفتح نصر**»[(١)]، أو «**أبو الفتح المقدسي**».

ج/ إذا قيل: «**الشيخ أبو الفتح**»[(٢)]، فالمراد به: (**أبو الفَتح نصر المقدسي**).

وأمّا بعضُ المتأخِّرين فقد يُطلق «**أبا الفتح**» ويُقصد به: (تقي الدين بن دقيق العيد) (ت٧٠٢هـ)[(٣)]، ولكن غالباً ما يُقيّد فيُقال: «**أبو الفتح القشيري**»[(٤)].

ويَشتبه به عند الشَّافِعيَّة: «**أبو الفُتوح**»، أو«**القاضي أبو الفتوح**»، بزيادة (الواو) بين التاء والحاء، وهو ابن أبي عقامة التغلبي البغدادي ثم اليماني، وسيأتي في الذي بعده.

وقد تَصَحَّفَ في بعضِ المَراجعِ إلى «**القَاضِي أبو الفتح**»[(٥)].

(٢) عند فقهاء الحنابلة:

عند فقهاء الحنابلة[(٦)] يُطلَق «**أبو الفتح**» على (الشيخ أبي الفتح

---

(١) ينظر: «كفاية النبيه لابن الرفعة ٣/ ٣٠٦».
(٢) ينظر مثلًا: «المجموع ١٢/ ٣٠»، «تشنيف المسامع للزركشي ١/ ٥٠٧».
(٣) «تصحيح المنهاج للبلقيني ١/ ٢٢٨، ٢/ ٤٨٤».
(٤) ينظر: «البحر المحيط ١/ ٣٣٧»، «المنثور ٣/ ١٢٨».
(٥) مثل ما في «المجموع ٤/ ٤٤٢، ٧/ ٨٨»: فقد ورد هكذا: (القاضي أبو الفتح).
(٦) مثلاً: «أحكام الخواتم ص ١٩٥».

الحُلواني محمد بن المراق) (ت٥٠٥هـ)[١]، أو على (الشيخ نصر بن فتيان البغدادي المعروف بابن المَنِّي) (ت٥٨٣هـ)[٢]، ولذا فإنه لا يُذكر غالباً إلا مُقيّداً بلقبٍ.

ولكن يشتبه به «**ابن أبي الفتح**»، ويُطلق هكذا كثيراً، وهو البعلي صاحب «المطلع».

(٣) في النقل عن اللغة:

عند الاحتجاج اللغوي بـ«**أبي الفتح**»، فيعنون به: (أبا الفتح عثمان بن جِنِّي الموصلي) (ت٣٩٢هـ)، شارحَ «الفَصيح»، وصاحب «الخصائص» وغيرهما[٣].

والنقلُ عنه كثيرٌ جداً في كُتب الفقهاء.

(٤) في كتب المنطق:

عند النقل في مباحث المنطق فتُطلق كنية «**أبي الفتح**» مجرَّدة[٤] على (أبي الفتح مير، محمد بن أمين السعيدي الأردبيلي) (ت بعد ٨٧٥هـ)[٥] صاحب «الحاشية على شرح الجلال الدَّوّاني على التهذيب».

(١) ترجمته في: «طبقات الحنابلة لأبي يعلى ٢/ ٣٥٧».
(٢) ينظر: «المقصد الأرشد ٣/ ٦٢»، «سير أعلام النبلاء ٢١/ ١٣٨».
(٣) ينظر ترجمته في: «سير أعلام النبلاء ١٧/ ١٧».
(٤) ينظر: «حاشية العطار على شرح المحلي على جمع الجوامع ١/ ٣٣، ٣٤، ٦٥».
(٥) ترجمته في: «هدية العارفين ٢/ ٢٠٧».

٤٦. أبو الفتوح

كنية «**أبي الفُتُوح**» بضمِّ الفاء والتاء - جمع (فَتْح) - هي مِن الكُنى التي عُرف بها بعض العلماء:

فعند فقهاء الشافعية تُطلَقُ هذه الكُنيةُ على أحوال:

أ/ إذا نَقَلَ العِمرانيُّ اليمانيْ (ت٥٥٨هـ) في كتابه«**البيان**» عن «**أبي الفتوح**» - وهو كثيرُ النَّقْلِ عنه[١] - فإنه يُقصَدُ به: (عبد الله بن محمد بن علي بن أبي عقامة اليماني، أبو الفتوح القاضي)[٢]، صاحب كتاب «الخَنَاثى».

ب/ إذا قيل عند عموم الشافعية: «**القاضي أبو الفتوح**»[٣]، فيُقصد به عندَهم: (ابن أبي عقامة)، المتقدِّم.

ذكر ذلك الإسنوي (ت٧٧٢هـ)[٤].

وهو المقصود بقول الفقهاء - من غير الشافعية -: «**القاضي**

(١) ينظر مثلًا: «البيان ١/ ٩٦، ٢/ ١٢٥، ٣/ ٤٧، ٤/ ١٢٦».
(٢) ترجمته في: «طبقات ابن السبكي الكبرى ٧/ ١٣٢».
(٣) أطلق في مواضع، ومنها: «المجموع ٤/ ٤٤٢، ٧/ ٨٨».
(٤) «المهمات ١/ ٢٨٤».

أبو الفتوح الشافعي»[١].

ج/ وقد يَرِدُ عند بعض المتأخرين: «**أبو الفتوح**»[٢]، ويقصدون (**أبا الفُتُوح** العجلي، أسعد بن محمود) (ت٦٠٠هـ).

وقد تتصحَّفُ هذه الكُنيةُ في بعض الكتب من «**أبي الفَتح**» وغيرها[٣]، فيقع اللَّبْس.

---

(١) ينظر: «زينة العرائس لابن عبد الهادي ص ٤٤».

(٢) ورد هكذا مطلقاً في «منظومة ابن العماد في المعفو عنه من النجاسات»، وفسَّرَهُ الرملي في «فتح الجواد ص ٣٦» بأنه العجلي.
وينظر أيضاً: «حاشية الجمل ٣/ ١٧٩، ٥٠٤».

(٣) ينظر مثلًا: «التجريد للقدوري ١٠/ ٤٩١٣»، «تصحيح الفروع ٧/ ٩٩».
وفي «مختصر ابن عرفة ٩/ ٣٦٧» تصحفت (أبو الفتوح) مِن (ابن فتوح).

٤٧. أبو الفَرَج

«**أبو الفَرَج**» - بفتح الفاء، وفتح الراء المهملة - هذه الكُنية مِن الكُنى المَشهُورَةِ في كُتُبِ أَكثَرِ المَدَارِسِ الفقهية، مع اختلاف المُراد بصاحبها بحسب الفن الذي نُقل عنه، والكتاب الناقل.

وتفصيلها على النحو التالي:

(١) عند فقهاء الحنفية:

تعدد عندَ الحنفية الفقهاءُ الذين يكنون بـ«**أبي الفَرَج**»؛ ومنهم (أبو الفرج العماني)[١]، و(أبو الفرج البغدادي، عبد الرحمن بن شجاع)[٢].

وقد تَتبَّعْتُ عَدداً من الكتب الفقهية في المذهب الحنفي فإذا هُمْ كَثيراً مَا يذكرون نقولات عن «**أبي الفرج**» - هكذا من غير تقييد -، ويعنون به «أبا الفرج بن الجوزي الحنبلي» (ت٥٩٧هـ)، والملاحظُ أنهم إنما ينقلون عنه - غالباً - في الحُكم على الأحاديث، دون الأحكام[٣].

---

(١) لم يَذكر ابنُ أبي الوَفَاء القُرشِي فيمَن اشتهر بكنيته من فقهاء الحنفية مَن يُكنى بأبي الفرج «الجواهر المضية ٤/ ٧٤» إلا (أبا لفرج العُماني) فقط.

(٢) «الفوائد البهية للكنوي ص ٢٣٦». وينظر ترجمتُه في المصدر السابق «ص ٨٨».

(٣) ينظر مثلًا: «تبيين الحقائق ١/ ٩١، ١٤٤، ٢٢٥، ٢٦١، ٢/ ١٩٦، ٢٣٢»، =

ولم أقف على نقلٍ عن أحد فقهاء الحنفية يكنى بـ«**أبي الفرج**».

(٢) عند فقهاء المالكية:

يُلحَظُ عند المالكية كثرةُ النقولِ عن «**أبي الفرج**»، أو «**أبي الفرج البغدادي**»[(١)]، أو «**القاضي أبو الفرج**»[(٢)]، ويعنون به: (الشيخ أبا الفرج، عَمرو بن محمد الليثي البغدادي القاضي) (ت٣٣١هـ)[(٣)].

= «حاشية الطحطاوي ١/ ٤١٣»، «فتح القدير ١/ ٢٨٢». وكلها نقول عن (أبي الفرج) هكذا مُطلقاً، وجُل هذه النقول من كتابيه «التحقيق»، و«الموضوعات».

(١) وتُوجَدُ هذه النقولُ بهذه الكُنية مُجرَّدة في جُلِّ كتب المالكية؛ ومنها: «المقدمة في الأصول لابن القصار ص ١٤٢»، «اختلاف أقوال مالك لابن عبد البر ص ٩٧، ١٠٢»، «الفصول للباجي ٢/ ٥٢١»، «الكافي لابن عبد البر ١/ ٢٢، ٢٥»، «التمهيد ١/ ٣٦٩، ٣٧٦، ٢/ ٣١٥»، «الجامع لابن يونس ١/ ١٨»، «التبصرة للخمي ٧/ ٣١١٥، ١٠/ ٤٥٠٥»، «التنبيه لابن بشير ١/ ٢٦٦»، «أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٦٠، ٣٠٧»، «عقد الجواهر الثمينة ١/ ٩١»، «الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ٢/ ١٦٦، ٣٢٦»، «جامع الأمهات لابن الحاجب ص ٤٩، ٦٩»، «التوضيح لخليل ١/ ٢١٨، ٣٣٣، ٢/ ٤٣٤»، «شرح بهرام على خليل ١/ ٢٢٤»، «شرح ابن ناجي على الرسالة ١/ ٧٠»، «التاج والإكليل للمواق ١/ ٢٣٦، ٢٣٧، ٣٠١»، «مواهب الجليل للحطاب ١/ ٢٠٢، ٢٩٠، ٢/ ٥٤٤، ٣/ ١١٢»، «تحرير الكلام للحطاب ص ٩٦»، «الفواكه الدواني للنفراوي ١/ ١٤٢»، «حاشية الدسوقي ٢/ ٤٩٧»، «منار أصول الفتوى للقاني ص ٣٥١».

(٢) ينظر: «اختلاف أقوال مالك وأصحابه لابن عبد البر ٥٩»، «التبصرة للخمي ١/ ٢٧»، «التنبيهات المستنبطة لعياض ٣/ ١٣١٩»، «شرح المازري ٢/ ٥٣٠»، «التوضيح لخليل ٥/ ٣٨»، «الذخيرة للقرافي ١/ ٢٥٩»، «عقد الجواهر ١/ ٤١».

(٣) ينظر ترجمته في: «الديباج المذهب ٢١٥»، «شجرة النور الزكية ص ٧٩».

قال ابنُ فرحون (ت٧٩٩هـ)، ومُحمَّدُ بنُ عبد السلام الأموي (ت بعد ٧٩٧هـ): («**أبو الفَرَج**»؛ هو القاضي أبو الفرج البغدادي، مؤلِّفُ «الحاوي»)[١].

وقال العَدوي (ت١١٨٩هـ) في «حاشيته» عند قول صاحب الأصل «وقال أبو الفَرَج» قال: («**أبو الفَرَج**»: عَمرو بنُ مُحمَّد بن عُمَر اللَّيثي؛ أبو الفرج القاضي البغدادي، له الكتاب المعروف بـ«الحاوي في مذهب مالك»، وكتاب «اللُّمَع في أصول الفقه»)[٢].

وهو المقصودُ بقول الفقهاءِ من غير المالكية: «**أبو الفَرَج المالكيُّ**»[٣].

(٣) عند فقهاء الشافعية:

إذا أُطلق عند الشافعية «**أبو الفرج**»[٤]، أو «**الشَّيخ أبو الفَرج**»[٥]، أو «**القاضي أبو الفرج**»[٦]، فيَعنُونَ به: (الزَّاز - بِزَايين مُعجمتين -،

(١) «كشف النقاب الحاجب لابن فرحون ص ١٧٢»، «التعريف برجال جامع الأمهات، للأموي ص ٢٧٨».

(٢) «حاشية العدوي ١/ ٣٢٥».

(٣) كما ورد في: «المسودة ١/ ١٢٥»، «البناية ٢/ ١٢٠»، «الفروع لابن مفلح ٢/ ١٣»، «أصول الفقه لابن مفلح ٢/ ٨٠٦»، وغيرها.

(٤) كما ورد في: «المجموع للنووي ٦/ ١٨٨».

(٥) كما ورد مُطلقاً في «روضة الطالبين ٦/ ١٦٧، ٧/ ١٩٧، ٢٢٧، ٢٦٦، ٢٨٤، ٣٤٧، ٣٥٣، ١١/ ٢٠٨، ٢٣٤».

(٦) كما ورد مُطلقاً في «النجم الوهاج ٦/ ٨٣»، «مغني المحتاج ٣/ ٧٦».

عبد الرحمن بن أحمد بن زَاز السَّرخسي النويزي، الأستاذُ أبو الفرج الزاز) (ت٤٩٤هـ)، صاحب «التعليقة»[(١)]، ويسمونه: «أبا الفرج السَّرخسي».

وقد يُقَيَّدُ إذا أرادوا غيرَه؛ «كأبي الفَرَج الدَّارِمي».

(٤) عند فقهاء الحنابلة:

يَشتركُ بهذه الكُنية عددٌ من أعلام فقهاء الحنابلة، وتفصيله على النحو التالي:

أ/ إذا أطلَقَ فُقهاءُ الحنابلة هذه الكُنية، فقالوا: «**أبو الفَرَج**»، أو «**الشيخ أبو الفَرَج**»، أو «**أبو الفَرَج المقدسّي**»؛ فيَعنون به: (الشيخ عبد الواحد بن محمد، أبا الفرج الشيرازي المعروف بالمقدسي) (ت٤٠٦هـ) صاحب «المُبْهِج»[(٢)].

وهذا كثير في كتب الحنابلة الفقهية[(٣)].

---

(١) ينظر ترجمته في: «طبقات الشافعية الكبرى لابن السبكي ٥/ ١٠١»، «تهذيب الأسماء واللغات ٢/ ٢٦٣».

(٢) ينظر ترجمته في: «طبقات الحنابلة ٢/ ٢٤٨».

(٣) ينظر مثلًا: «مختصر ابن تميم ١/ ١٦٥»، «الشرح الكبير ١/ ٢٧٦، ٣٠٤»، «الفروع ١/ ١٧٦، ٤/ ١٤٢»، «النكت على المحرر لابن مفلح ١/ ٢٠٣»، «الإنصاف ١/ ٢٢٥»، «كشاف القناع ٧/ ٣٠٧».

قال المرداويُّ (ت٨٨٥هـ): (لما كان ذِكرُ «أبي الفَرجِ» بالنِّسْبَةِ إلى الأصحابِ يَشمَلُ: (أبا الفرج المقدسي الشيرازي).. ويَشملُ (أبا الفرج بن الجوزي)، ويَشتَبهُ بإطلاقِهِ على السَّامع فلا يَعرفُ مَن هو منهما، احتجتُ أن أبيِّن أنَّ مُرادِي به: الشيرازيُّ المقدسي)[1].

وقد أشكل هذا الاستخدام على بعض المتأخرين في بعض المواضع، فقد نقل ابنُ مُفلحٍ عن «أبي الفرج» أنه يُكرَه السَّلامُ على المُتَوضِئ[2]، قال الشُّيخُ منصور البهوتي (ت١٠٥١هـ): (أطْلَقَهُ في «الفُروع»، ولم يُبيِّنْ هل هو الشيرازيُّ أو ابنُ الجوزي)[3]، وقال الخلوتي (ت١٠٨٨هـ): (كذا جُملةُ صاحب «الفروع» وتردَّدَ فيه المُنَقِّحُ في «تصحيح الفروع»، فقال: (لم أدرِ كونَهُ أبا الفرج بنَ الجوزي، أو الشيرازي)؛ فليُنظَر)[4].

فنجد هنا أنّ البهوتي والخلوتي ترددا في المراد بـ«**أبي الفرج**» عند الإطلاق في استعمال ابنِ مفلح.

ولكن جاء بعض المتأخرين فجَزَمَ بمقتضى القاعدةِ السابقة، قال سليمان بن حمدان (ت١٣٩٧هـ): (نَقَلَ ابن مُفلح عن «أبي الفرج»، ولم يُبيِّن هل هو الشيرازيُّ أو ابنُ الجوزي.

---

(١) «التحبير للمرداوي ١/ ١٣٣».
(٢) «الفروع ١/ ١٨٤».
(٣) «كشاف القناع ١/ ٢٤٠».
(٤) «حاشية الإقناع للخلوتي ص ٤٨».

قلتُ: والظاهر أنه (الشِّيرازي) حيث أُطْلِق، أمّا ابنُ الجوزي فيُصرَّحُ به كمَا يَظهر لمن تتبع عملَه في كتابه، بل ذكرهما في (الرجعة)، فَذَكَرَ الشيرازيَّ بكُنيتِهِ، وعطفَ عليه بالتصريح بابن الجوزي)[١].

وهو كما استظهره رَحِمَهُ اللهُ.

ب/ إذا قال فُقهاءُ الحنابلة: «**الحافظ أبو الفَرج**»[٢]؛ فيَعنون به: (الحافظ أبا الفرج بن الجوزي) (ت٥٩٧هـ) صاحب المؤلفات الكثيرة[٣].

ج/ وكذا إذا كان النقل في التفسير[٤] أو غريب الحديث، فإنه (ابن الجوزي).

د/ أمّا الشيخ محمد بنُ تميم الحراني (ت٦٧٥هـ) صاحب «المختصر»، فإن له اصطلاحاً خاصاً، فإنه إذا قال: «**شيخنا أبو الفرج**»[٥]، فإنه يعني: (الشيخ ناصح الدين، أبا الفرج عبد القادر بن

(١) «كشف النقاب لابن حمدان ص ١٦١».

(٢) ينظر مثلًا: «المطلع للبعلي ١٠٩، ٢١٢، ٢٢٥»، «الدر النقي لابن عبد الهادي ٢/ ٦٣»، «كشاف القناع ٦/ ٢٤٤»، «حاشية الخلوتي على المنتهى ٢/ ٣٨٤»، «حاشية ابن قايد ٢/ ١٤٣».

(٣) ينظر ترجمته في: «ذيل طبقات الحنابلة ٢/ ٤٥٨».

(٤) ينظر مثلًا: «جامع الرسائل لابن تيمية ١/ ١٨».

(٥) ينظر: «مختصر ابن تميم ١/ ١٩، ٢٣، ٦٢»، «الإنصاف ١/ ٦٣، ٣٢١، ٢/ ٤١٣».

عبد القاهر بن أبي الفهم الحراني ت ٦٣٤هـ)[١].

نبّه على ذلك الحافظ ابن رجب (ت٧٩٥هـ)، فقال: (أخذ عن الناصح بن أبي الفهم: ابن تميم. ونَقَلَ عنه في «مختصره» فوائد عديدة، وإذا قال: «**قال شيخنا أبو الفرج**» فإيّاه يَعنِي.

وقد تَوهّم بعضُ الناس أنه يَعني: (أبا الفرج الشيرازي)، وهي هَفوةٌ عظيمةٌ لتقدُّمِ زَمنِ الشيرازي)[٢].

وقال المرداويُّ (ت٨٨٥هـ): (قال ابن تميم: «واختار شيخنا أبو الفرج»؛ يَعني به ابن أبي الفهم)[٣].

هـ/ أمّا الشيخ مَسعود بن أحمد الحارثي (ت٧١١هـ) شارح «المقنع»؛ فإنه إذا قال: «**شيخنا أبو الفرج**»[٤]، أو «**شيخنا أبو الفرج المقدسي**»؛ فمراده: (الشارحُ ابن أبي عُمر، أبو الفرج عبد الرحمن بن محمد بن قدامة المقدسي) (ت٦٨٢هـ)، صاحب «الشرح الكبير».

و/ أمّا علاء الدين بن اللحام (ت٨٠٣هـ)، فإنه إذا قال: «**شيخنا أبو الفرج**»[٥] فمُراده (أبو الفرج بن رجب الدمشقي) (ت٧٩٥هـ).

ويَشتبهُ به: «ابنُ أبي الفرج».

---

(١) تنظر ترجمته في: «ذيل طبقات الحنابلة ٢/ ٢٠٢».

(٢) «ذيل طبقات الحنابلة لابن رجب ٢/ ١٤٦».

(٣) «الإنصاف ٢/ ٤١٣».

(٤) ينظر مثلًا: «شرح المقنع للحارثي ٣/ ٦٥، ١٨٦».

(٥) وهذا كثير في كتابه «القواعد» ينظر مثلًا: «٢/ ٨٢٨».

وقد وَرَدَ هكذا في عددٍ من كتب الحنابلة[(١)]، والمراد به: (الشيخ عبد الوهاب بن أبي الفرج عبد الواحد، أبو البركات الشيرازي) (ت٥٣٦هـ) صاحب كتاب «المنتخب»[(٢)].

(٥) في كتب علم الأصول:

أ/ يُطلق في كثير من كتب الأصول النقل عن «**أبي الفرج**»[(٣)]، أو «**القاضي أبو الفرج**»[(٤)]، المراد به: (الشيخ القاضي أبو الفرج، عمرو بن محمد الليثي البغدادي المالكي) (ت٣٣١هـ) المُتقَدّم، صاحب كتاب «اللُّمَع في أصول الفقه».

ب/ أمَّا الحنابلة فإنهم إذا أطلقوا في كتبهم في أصول الفقه: «**أبو الفرج**»[(٥)]، فيَعنون به: (الشيخ عبد الواحد بن محمد الحنبلي، أبا الفرج الشيرازي ثم المقدسي) (ت٤٠٦هـ) المتقدِّم، له «مختصر في أصول الفقه»، وغيره.

---

(١) ينظر: «المسودة ١/ ٢١٨»، «الفروع ٤/ ٣٨٨»، «أصول ابن مفلح ١/ ٢٧١»، «التحبير ٣/ ١١٦٤».

(٢) ينظر ترجمته في: «ذيل طبقات الحنابلة ١/ ٤٤٦».

(٣) ينظر: «المسودة ١/ ١٢٥»، «أصول الفقه لابن مفلح ٢/ ٨٠٦»، وغيرهما.

(٤) ينظر: «الإحكام لابن حزم ٧/ ٩٣٠»، «البحر المحيط ٤/ ٣١»، «التقرير والتحبير ٥/ ٢٦٣»، «تيسير التحرير ٣/ ٣٥١»، «رفع الحاجب ٢/ ١٩٤»، «إيضاح المحصول ٤٨٦»، وغيرها.

(٥) ينظر مثلًا: «أصول ابن مفلح ٣/ ١٠٠٣»، «التحبير ٦/ ٢٥٨٤»، «شرح الجراعي ٢/ ٣٩٤»، «شرح الكوكب المنير ٤/ ٥٦٣».

قال المرداوي (ت٨٨٥هـ) في كتابه «التحرير في أصول الفقه»:

(مُرَادِي بـ«**أبي الفرج**»: المقدسيُّ)[1].

(١) «التحرير للمرداوي ص ٥٥».

٤٨. أبو الفَضْل

هذه الكُنية تُطلَق متفقةً على جماعة من الفقهاء، ولكنهم مختلفون بحسب مذاهبهم، وتفصيل ذلك على النحو التالي:

(١) عند فقهاء الحنفية:

أشكَل إطلاق هذه الكنية عند فقهاء الحنفية، وذلك أنها تُطلَقُ على عددٍ من فقهائهم، وقد وَقَعَ الترددُ في كَشفِ المراد بها في بعض المواضع، ومن أثر ذلك: أنّ ابنَ أبي الوفاء القرشي (ت٧٧٥هـ) ذكر أنّ صاحبَ «القُنية» نَقَلَ عَن «**فتاوى أبي الفضل**»[(١)]، ثُمَّ قال ابنُ أبي الوفاء: (ولا أدري مَن هو؟)[(٢)].

وذكر أيضاً - في موضع آخر - أن الخاصي نقل عن «**تجريد أبي الفضل**»[(٣)]، قال ابن أبي الوفاء القرشي (ت٧٧٥هـ): (فلا أدري

(١) ووقع النقل عن «فتاوى أبي الفضل» في مواضع منها: «المحيط البرهاني ٧/ ٣٠٤، ٧/ ١٣٩»، «الفتاوى الهندية ٣/ ٢٠٩، ٤/ ٤٠٣، ٥/ ١٤٢، ٣٣١، ٣٣٢».

وقد ورد التصريح في «المحيط البرهاني ٦/ ٢١٣»، «الفتاوى الهندية ٥/ ١٤٢، ٣٣١، ٣٣٢» أنه الكرماني.

(٢) «الجواهر المضية ٤/ ٧٧».

(٣) ووقع النقل عن «تجريد أبي الفضل» في مواضع منها: «حاشية رد المحتار ٢/ ٢٥٧»، «لسان الحكام في معرفة الأحكام ص ٢٨٨».

=

هل هو الدِّهِسْتَاني، أم غيرُه؟)[(١)].

ويمكن تمييزُ المراد بهذه الكُنية بعدد من القرائن:

أ/ إذا قيل: «**أبو الفضل الحاكم**»[(٢)]، أو «**أبو الفضل محمد**»[(٣)]، أو «**الحاكم الشهيد أبو الفضل**»[(٤)]، فهو (أبو الفضل الحاكم الشهيد، محمد بن محمَّد بن أحمد البلخي) (ت٣٤٤هـ)[(٥)].

ب/ إن قيل: «**أبو الفضل**»[(٦)] مُجرَّداً من غير تقييد - وهو كثيرٌ في كتب الحنفية - فيُنظر للكتاب الذي نُقل منه:

فإن قيل: (**قال أبو الفضل في «المُنتَقَى»**، - أو في «**المختصر**» -) فهو (أبو الفضل الحاكم الشهيد) (ت٣٤٤هـ) المتقدّم[(٧)].

= وقد ورد التصريح في «الفتاوى الهندية ٥/ ١٤٢، ٣٣١، ٣٣٢» أنه الكرماني.

(١) «الجواهر المضية ٤/ ٧٥».

(٢) ينظر: «المحيط البرهاني ١/ ٥١، ٥٨، ٢/ ٢٥، ٣/ ٨٢»، «البحر الرائق ٣/ ٢٣٧».

(٣) ينظر: «المبسوط للسرخسي ١٣/ ١٤٥»، «فتح القدير ٤/ ١٩٠، ٦/ ١٦٨»، «تبيين الحقائق ٢/ ١٨١»، «حاشية ابن عابدين ٤/ ٢٠١، ٧/ ٣٤٣».

(٤) ينظر: «المحيط البرهاني ٣/ ١٦٠».

(٥) ينظر ترجمته في: «الفوائد البهية ص ١٨٥».

(٦) «البحر الرائق ٣/ ٣٠٢، ٤/ ١٦٣، ٣٨٨، ٥/ ٣٥، ٦/ ١٨٥، ٨/ ٢٢٣».
ومثله في «الفتاوى التاتارخانية ١/ ١٣٤».
وينظر: «المحيط البرهاني ٢/ ٥٦٣، ٤/ ٧٦٥، ٥/ ٤٠٢».

(٧) ورد التصريح به في: «المحيط البرهاني ٧/ ٣١٧، ٤٨١».

وإن قيل: (في «**التجريد**»[(١)]، أو «**الإيضاح**») فإنه الكِرْمَاني[(٢)]، وهو (أبو الفضل الكرماني، عبد الرحمن بن محمد بن أميرويه) (ت٥٤٣هـ)[(٣)].

وقد ذَكَرَهُ الشيخ قاسم (ت٨٧٩هـ) في «تاج التراجم» عند ذكره من اشتهر بالكُنية من فقهاء الحنفية، قال: («**أبو الفضل**» الكرماني، عبد الرحمن بن محمد)[(٤)].

وكذا إذا قيل: (أفتَى به)[(٥)]، أو كان النقل من «فتاويه»؛ فالمراد: الكرماني أيضاً.

ج/ وأما الشيخ قاسم بن قطلوبغا (ت٨٧٩هـ) في كتابه «التصحيح» فإنه إذا أَطلَقَ «**أبا الفضل**»[(٦)]؛ فإنه يَعني: (أبا الفضل الموصلي، عبد الله بن محمود) (ت٦٨٣هـ)[(٧)]، وكذا مَن تَبِعَه[(٨)].

---

(١) ينظر: «لسان الحكام ص ٢٨٨».

(٢) نصَّ على ذلك في «حاشية الطهطاوي ص ٢٦٩».

(٣) ينظر ترجمته في: «تاج التراجم ص ٣٠٧».

(٤) «تاج التراجم ص ٣٠٧».

(٥) ينظر: «الفتاوى الهندية ٢/ ٤٣٠، ٣/ ٩، ٥/ ١٤٣، ٣٣١».

(٦) ينظر مثلًا: «التصحيح والترجيح على القدوري ص ٢٣٠، ٢٥٦». وهو كثير عنده.

(٧) ترجمته في: «الجواهر المضية ٢/ ٣٤٩».

(٨) ينظر مثلًا: «اللباب ص ١٨٣».

(٢) عند فقهاء المالكية:

فقهاء المالكية إذا قالوا: «**القاضي أبو الفَضْل**»[(١)]؛ فهو (القاضي أبو الفضل عِياض اليحصبي) (ت٥٤٤هـ)[(٢)].

بخلاف ما إذا أرادوا غيرَه فإنهم يقيدونه؛ فيقولون مثلاً: (أبو الفَضْل راشد)[(٣)]، أو (أبو الفضل العقباني)[(٤)]، وغيرهما.

(٣) عند فقهاء الشافعية:

فقهاءُ الشافعية إذا أطلقوا كُنية «**أبي الفَضل**»[(٥)]؛ فيعنون به: (الفقيه أبا الفَضْل بن عبدان، عبد الله بن عبدان الهمداني) (ت٤٣٣هـ)[(٦)].

---

(١) ورد مطلقاً في: «مناهج التحصيل ١/ ٣٣٢، ٤٧٢، ٢/ ٤٠، ٣/ ١٠٦»، «مواهب الجليل ٢/ ٢٢٨، ٤٠٦ وفيه (قال القاضي أبو الفضل في المشارق)، ٤/ ٦١»، «الذخيرة ٤/ ٤٢٢»، «حاشية الزرقاني ٢/ ٤٥».

(٢) ينظر ترجمته في: «التعريف بالقاضي عياض»، لابنه محمد بن القاضي عياض.

(٣) ينظر: «التوضيح ٥/ ٤٢٩»، «مواهب الجليل ٣/ ٢٤٣»، «حاشية الدسوقي ١/ ٤٣، ١١٦»، «فتاوى عليش ١/ ٢٨٢»، «شفاء الغليل لابن غازي ١/ ٣٧٥»، «مواهب ذي الجلال للكيكي ص ٥٨»، «البهجة شرح التحفة ٢/ ١٠٥».

هو: أبو الفضل راشد بن أبي راشد الوليدي (ت٦٧٥هـ). يُنظر ترجمته في: «شجرة النور الزكية ١/ ٢٠١».

(٤) ينظر: «البهجة شرح التحفة ١/ ٢٢٩، ٢/ ١٣١».

(٥) ينظر مثلًا: «المجموع للنووي ٤/ ٥٧، ٥/ ٢٥٠، ٧/ ٩٤»، «روضة الطالبين ١/ ٣٣٠، ٢/ ٢١٣»، «الإبهاج ٣/ ٩»، «العزيز ٧/ ٥١٣».

(٦) ينظر ترجمته في: «طبقات الشافعية الكبرى لابن السبكي ٥/ ٦٥».

٤٩. أبو الفَيّاض

هذه الكُنية تُطلَق وتشتهر عند بعض الفقهاء، وقد تشتبه بغيرها، وتفصيلها على النحو التالي:

(١) عند فقهاء الشافعية:

يكثر في كتب الشافعية إطلاق هذه الكُنية «**أبو الفيَّاض**» مجرّدة[١]: ومرادهم به: (أَبو الفياض محمد بن الحسن المنتصر البصري) (ت آخر القرن الرابع) صاحب كتاب «اللاحق بالجامع»[٢].

(٢) عند فقهاء المالكية:

يشتبه به عند المالكية: «**ابن أبي الفياض**»[٣]؛ وهو (إبراهيم بن عبد الرحمن بن عَمرو المصري، أبو إسحاق بن أبي الفياض) (ت٢٤٩هـ)[٤].

---

(١) ينظر: «البيان للعمراني ٤/ ٢٢٨»، «الحاوي للماوردي ١/ ٧٣، ١٩٧»، «بحر المذهب ١/ ١٦٣» وأكثر النقل عنه، «حلية العلماء ١/ ١١٨»، «كفاية النبيه ١٠/ ١٩٥»، «العزيز للرافعي ١٣/ ٢٠»، «المجموع ١/ ٣٩٦»، «النجم الوهاج ١/ ٤٩٢»، وغيرها.

(٢) ينظر ترجمته في: «طبقات الشافعية للعبادي ٧٦»، «طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة ١/ ١٦٣»، «العقد المذهب ١٩٤».

(٣) ينظر: «البيان والتحصيل ١٦/ ٥٥»، «التنبيهات المستنبطة للقاضي عياض ٢/ ٩٤٧».

(٤) ينظر ترجمته في: «المدارك ٤/ ١٨١».

٥٠.أبو القاسم

التكني بـ«**أبي القاسم**» مِن المسائل التي أطالَ الفقهاءُ البحثَ في حُكمها؛ لورودِ نهي النبيِّ ﷺ عن التَّكَنِيّ بها؛ إذْ قال: «ولا تَكَنُّوا بكُنْيَتِي»[(١)].

فقِيلَ: بحُرمةِ التَّكَنِّي بها[(٢)]، وقيل: بالكَراهة[(٣)]، وقيل: بالجَواز وأنَّ النهيَّ خاصٌّ بحياةِ النبيِّ ﷺ[(٤)].

وقد تَحَرَّجَ بعضُ الفقهاء مِن تكنية غيرِه بهذه الكُنية بالخصوصِ، رَوَى الإمام أحمد، عن زبيد اليامي أنه قال: (كانَ أحدُهم إذا تَكَنَّى بأبي القَاسم، كنّيناه أبا القَاصِم)[(٥)].

(١) رواه البخاري «١١٠»، ومسلم «٢١٣١».

(٢) وهو مذهب الشافعية المشهور. ينظر: «العزيز ٧/ ٤٦٢»، «المجموع ٨/ ٤٣٨»، «أسنى المطالب ١/ ٥٥٢»، «تحفة المحتاج ٩/ ٣٧٤».

(٣) وهو قول عند الشافعية. ينظر: «العزيز ٧/ ٤٦٢»، «النجو الوهاج ٩/ ٥٣٠».

(٤) وهو مذهب الحنفية والمالكية والحنابلة. ينظر: «المحيط البرهاني ٥/ ٣٨٢»، «حاشية ابن عابدين ٦/ ٤١٧»، «القوانين لابن جزي ٢٨٣»، «مختصر ابن عرفة ٢/ ٣٦٦»، «شفاء الغليل ١/ ٣٧٩»، «تصحيح الفروع ٦/ ١١٣»، «تحفة المودود لابن القيم ١٣٨»، «الفروع مع تصحيحه ٦/ ١١٣».

(٥) «العلل لعبد الله بن أحمد ٢/ ١٣٧».

ويقول تقيُّ الدين السُّبكي (ت٧٥٦هـ): (وقد تكنَّى جماعةٌ من العلماء بـ«أبي القاسم» كأنهم رأوا تقييدَ النَّهي، وذلك عُذرٌ لهم منهم؛ كالرافعي وأقرانِه.

وعندي **تَحَرُّج** إذا ذَكْرتُهم أن أذكُرَ هذه الكُنية، وإن كان ذِكرِي ليس تكِنيةً حتى يَدخل في النهي؛ لأنّ التسميةَ وَضْعُ اللَّفظ للمعنى، والتَّسمِّي قبولُ المُسمَّى ذلك، وهما الواردان في النهي. وأمَّا الإطلاقُ فأمرٌ ثالثٌ، لكنه يَظهَرُ امتناعُه أيضاً؛ إمَّا لأنّه في معنى التسمي؛ لأنه رَضِي بذلك. وإمَّا لأنّ ذلك كالتقريرِ على المُنكَر. اللَّهم إلا أن يكون ذلك الشَّخصُ لا يُعرَفُ إلا به، فيكون عذراً مانعاً مِن الإلحاق مع عدم دخولِه في النهي. فليتنبه لذلك)[(١)].

وقال ابن حجر الهيتمي: (مِن الواضح أنَّ محلَّ الخلافِ إنما هو وَضعُها أولاً، وأمَّا إذا وُضِعَتْ لإنسانٍ واشتهر بها فلا يَحرُمُ ذلك؛ لأنَّ النهي لا يَشملُهُ، وللحاجة؛ كما اغتفروا التلقيب بنحو الأعمش لذلك، ثم رأيتُ بعضهم أشار إلى ذلك.

ويَرُدُّهُ القاعدةُ المُقرَّرة في الأصول: أن العبرة بعموم اللفظ في «لا تكنوا بكنيتي» لا بخصوص السبب)[(٢)].

وفي المقابل فإنّ بعضاً من أهل العلم استدلَّ بتكني الفقهاء بهذه

(١) نقله عنه ابنُه في «طبقات الشافعية الكبرى ١٠/ ١٧٣».
(٢) «تحفة المحتاج للهيتمي ١/ ٣٥».

الكُنية على إباحة ذلك، قال البهوتي (ت١٠٥١هـ): (ولا يُكرَهُ التَّكني بـ«أبي القاسم» بعد موتِ النبي ﷺ، وصَوَّبَهُ في «تصحيح الفروع»[١] قال: وقد وَقَعَ فِعلُ ذلك مِن الأعيان، ورِضَاهُم به يَدلُّ عَلَى الإباحَةِ)[٢].

وقال بعضُ الشافعية - بعدَما نَقَل تَحريمَ التَّكني بها عندهم -: (إذا اشتهر بها فلا حُرمَةَ، ولذا يُكَنِّي النَّوويُّ الرَّافعيَّ بها في كُتُبِهِ مع اعتمادِهِ إطلاقَ الحرمة)[٣].

وقد اشتَهَرت هذه الكنية عن عدد من فقهاء المذاهب الأربعة جميعاً.

(١) عند فقهاء الحنفية:

إذا أطلَقَ فقهاءُ الحنفية كنية «**أبو القاسم**»، أو «**الشيخ أبو القاسم**»[٤]، أو «**الفقيه أبو القاسم**»[٥]، أو «**الشيخ الإمام أبو القاسم**»[٦]؛ فيَقصدون به - في الغالب -: (الفَقيه أبا القاسم

---

(١) «٦/ ١١٣».

(٢) «كشاف القناع ٦/ ٤٤٧».

(٣) «إعانة الطالبين ٢/ ٣٣٨».

(٤) ينظر: «النتف في الفتاوى للسغدي ٢/ ٨٧٨»، «المحيط البرهاني ٦/ ١٦٢»، «البحر الرائق ٤/ ٦٣»، «فتاوى قاضي خان ٢/ ٩٧»، «الفتاوى الهندية ٤/ ٣٩٧، ٦/ ٣١٤».

(٥) ينظر: «المحيط البرهاني ٢/ ٥٨٩».

(٦) مثال ذلك ما في «الفتاوى التاتارخانية ١/ ٨٦»، «البحر الرائق ٢/ ٩٨، ٤/ ٦٣، =

الصَّفَّار البلخي، أحمد بن عصمة) (ت٣٣٦هـ)[١].

وهذا الاستعمال أغلبيٌّ، وإلا فقد يَقصِدُ فقهاء الحنفيةِ بهذه الكُنية غيرَ الصَّفار؛ كـ(أبي القاسم أحمد بن عُمر)[٢]، أو غيره، وقد ذكر ابنُ أبي الوفاء القُرشي (ت٧٧٥هـ) أنه وَرَدَ في بعض كتب الحنفية نقولات عن «أبي القَاسم»، قال: (لا أدري أهو أحدُ المذكورين قَبْلَه، أم لا؟)، وذكر جماعةً من فقهاء الحنفية[٣]، وهذا يُفيدُ أن هذه الكُنية استِعمَالُها مُجرّدةً للصفار إنما هو أغلبيٌّ وليس مُطَّرداً دائماً.

(٢) عند فقهاء المالكية:

يعني المالكيةُ بـ«**أبي القاسم**» عند الإطلاق[٤]، أو «**الشيخ أبي القاسم**»[٥]: ....

= ٢٤١، ٥/ ٢٢١، ٢٣٣، ٢٦٢، ٨/ ٤٦٤»، «تبيين الحقائق ٢/ ١٦٢»، «فتح القدير ٣/ ٣٩٣، ٧/ ٢٨٤»، «حاشية ابن عابدين ١/ ٤٠٧، ٢/ ١٣٨، ٣/ ١٥١».
وجاء في «الفتاوى الهندية ١/ ٤٧٥»: (شيخ الإسلام أبو القاسم).

(١) ينظر ترجمته في: «الفوائد البهية ص ٢٦».

(٢) وَجدتُ سعيداً السمرقندي في كتابه «جَنة الأحكام وجُنة الخصام» يخصّه بالنقل عنه؛ ينظر مثلًا: «ص ٧١، ١٠١، ١١٨، ١٢٠».

(٣) «الجواهر المضية ٤/ ٨٠».

(٤) ينظر مثلًا: «عقد الجواهر الثمينة ١/ ٣٧، ٤٥٣»، «الجامع لأحكام القرآن ٣/ ١٩٤، ١٩٦» وفيه (وروى الشيخ أبو القاسم في «تفريعه»)، «الذخيرة للقرافي ١/ ٣٠٨»، «مواهب الجليل ١/ ٢٠١»، «التاج والإكليل ٢/ ٤١٣، ٣/ ٢١٣».

(٥) ينظر: «عقد الجواهر الثمينة ١/ ٣٠، ٣٧، ٨٩، ٢/ ٤٤٧»، «الذخيرة ١/ ٣٠٨»، «مختصر ابن عرفة ٣/ ٤٧٤»، «روضة المستبين ١/ ٤٨٤».

(أبا القاسم عبيد الله بن الحسن بن الجلاب) (ت٣٧٨هـ)[١].

وقد يُرادُ غيرُه لكن يُقيّد - غالباً -، قال بدر الدين القرافي (٩٤٦هـ): (أبو القاسم بن سراج؛ قاضي الجماعة ومفتي حضرة غرناطة، نَقَلَ عنه المَوَّاق في «شرحه لمختصر الشيخ خليل» كثيراً)[٢].

(٣) عند فقهاء الشافعية:

يَتَكنّى بهذه الكُنية عددٌ من فقهاء الشافعية - مع أنَّ المُعتَمَدَ عندهم حُرمةُ التكني بها -، ولكني لم أرَ مَن استعملها مُطلَقَةً، وإنما تَرِدُ مُقيَّدةً بالنِّسبَةِ التي يَتميَّزُ بها صاحبها؛ كـ(أبي القَاسِم الرافعي)، و(أبي القاسم الأنماطي)، و(أبي القاسم الصيمري)، و(أبي القاسم بن كج)، و(أبي القاسم الداركي)[٣].

(٤) عند فقهاء الحنابلة:

لفقهاء الحنابلة استعمالاتٌ مختلفة لهذه الكُنية، وذلك على النحو التالي:

أ/ يُطلِقُ فقهاءُ الحنابلة كُنية «**أبي القاسم**»[٤]؛ ويعنون به:

---

(١) ينظر ترجمته في: «طبقات الفقهاء للشيرازي ص ١٥٧»، «ترتيب المدارك ٧/ ٧٦»، «الديباج المذهب ١/ ١٤٦».

(٢) «توشيح الديباج للقرافي ص ٢٦٨».

(٣) ينظر ترجمته في: «طبقات الفقهاء للشيرازي ص ١٥٧»، «ترتيب المدارك ٧/ ٧٦»، «الديباج المذهب ١/ ١٤٦».

(٤) ينظر مثلًا: «الروايتين والوجهين ١/ ٢٦٠، ٤٥٢»، «التمام للقاضي أبي الحُسين =

(أبا القاسم الخِرَقي) (ت٣٣٤هـ)[١] صاحب «**المُختَصَر**»، فيَذكُرون اختياراتِه وأقوالَه.

ب/ أمّا إذا كان «**أبو القاسم**» المنقول عنه؛ مِن الرواةِ النَّقَلَةِ عن الإمام أحمد؛ فالمراد به: (أبو القاسم البغوي) (ت٣١٧هـ)، المعروف (بأبي القاسم بن بنت منيع)[٢].

ج/ إذا كان غيرَهما فإنه يُقيَّد عند إيراده، فيُقال: (أبو القاسم بن مَندَه)[٣]، أو (أبو القاسم التَّميمي)، أو (أبو القاسم الزَّيدي).

(٥) عند غيرهم فيما يتعلّق بالآداب:

عندما يكون النقلُ متعلقاً بالآداب وأفعالِ القلوب ونحوها في علم التصوف والسلوك[٤]؛ فيعنون به: (أبا القاسم القُشيري) (ت٤٦٥هـ) صاحب «الرسالة».

(٦) في كتب علم الأصول والمباحث الكلامية:

المراد بـ«**أبي القاسم**» حال النقل في مسائل علم الكلام[٥]

= ١/ ٨٠»، «المغني ١/ ٤٢٤»، «المبدع ٥/ ١٥٧»، «الإنصاف ١/ ٣٥٧، ١١/ ٣٦».

(١) ينظر: «تهذيب الأسماء واللغات ٢/ ٢٦٤».

(٢) «شرح العمدة ٥/ ٤٤».

(٣) «الإنصاف ٣/ ٢٧٠».

(٤) يكثر النقل عنه في بعض الكتب الفقهية، ينظر مثلًا: «المجموع ٣/ ٤٢١».

(٥) يوجد في بعض الكتب الفقهية نقل عنه في مسائل الكلام.

والمباحث الأصولية[١]؛ هو (أبو القاسم الكعبي البلخي المعتزلي) (ت٣٢٩هـ)[٢].

(١) ينظر مثلًا: «المسودة ٢٣٤».

(٢) ينظر ترجمته في: «سير أعلام النبلاء ١٤/ ٣١٣».

٥١. أبو الليث

هذه الكُنية يَشترك فيها ثلاثةٌ مِن فقهاء الحنفية كلُّهم كنيتُهُ «**أبو الليث**»[(١)]، فالاشتراك في هذه الكُنية كائنٌ بين علماء مذهب واحد، وتفصيلها على النحو التالي:

(١) إذا قيل: «**الفقيه أبو الليث**»؛ فالمَعْنِيُّ به (نَصْر بن محمد السَّمَرقَندِي) (ت٣٧٣هـ)[(٢)]، وهو أشهرُهم، بل في الغالبِ إذا أطلق «**أبو الليث**» فهو المتبادر، وهو المذكور في «الهداية»، وغيرها[(٣)] بهذه الكُنية.

قال عبد الحي اللكنوي (ت١٣٠٣هـ): («**أبو الليث**» هو الفقيهُ الإمامُ نَصْر بن محمد السمرقندي الحنفي، كان من مُعتمدي الحنفية)[(٤)].

---

(١) ينظر: «الجواهر المضية لابن أبي الوفاء القرشي ٤/ ٨٣»، «الطبقات السنية ١/ ٤١٦»، «الأثمار الجنية في أسماء الحنفية ٢/ ٧١٩»، «المذهب الحنفي للنقيب ص ٢٧١».

(٢) ينظر ترجمته في: «الجواهر المضية ٤/ ٨٣»، «الفوائد البهية ص ٢٢٠».

(٣) «تهذيب الأسماء الواقعة في الهداية والخلاصة ص ٢١٧». وينظر: «جنة الأحكام ص ٩٠، ٢١١، ٣٠٤»، «التصحيح والترجيح ص ١٥١»، «الفتاوى التاتارخانية ١/ ١٢٠».

(٤) «مقدمة الهداية للكنوي ١/ ٢٤».

وهو المقصود إذا قال غير الحنفية: «**أبو الليث الحنفي**»[(١)].

(٢) وإذا قيل: «**الحافظ أبو الليث**»؛ فيُقصد به: (نَصْرُ بن سيَّار) (ت٢٩٤هـ)[(٢)].

(٣) وإن قيل: «**المجد أبو الليث**»؛ فهو (أحمد بن عمر) (ت٥٥٢هـ)[(٣)].

---

(١) «المجموع للنووي ٢/ ٢٠١، ٢٣٠»، «الفروع لابن مفلح ٢/ ٣٩٩».
(٢) ينظر ترجمته في: «الجواهر المضية ٤/ ٨٣».
(٣) ينظر ترجمتُهُ في: «الجواهر المضية ١/ ٨٦، ٢/ ٣٨٥».

٥٢. أبو المُظَفَّر

هذه الكُنية يَشترك فيها عند الإطلاق اثنان من أعيان العلماء وكبارهم، وذلك على النحو التالي:

(١) عند فقهاء الشافعية:

إذا أُطْلِقَ «**أبو المُظَفَّر**» عند فُقهاء الشافعية[١]؛ فإنه: (الشيخ عبد الرحيم بن الحافظ أبي سعد عبد الكريم بن محمَّد بن منصور السمعاني المروزي الشافعي)، (ت٦١٧هـ)[٢]، صاحب كتاب «الاصْطِلام».

(٢) عند فقهاء الحنابلة:

عند فقهاء الحنابلة إذا أَطلقوا: «**أبو المظفر**»[٣]؛ فإنه: (ابن هُبيرَة، الوزير العالِم أبو المظفر يحيى بن محمد بن هبيرة الشيباني البغدادي) (ت٥٦٠هـ)[٤]، مؤلف «الإفصاح».

---

(١) ينظر: «العزيز ٨/ ٥١٢»، «المجموع ١/ ٥٦»، «روضة الطالبين ١١/ ١١٧».

(٢) ترجمته في: «سير أعلام النبلاء ٢٢/ ١٠٧»، «شذرات الذهب ٥/ ٧٥».

(٣) ينظر: «مجموع فتاوى شيخ الإسلام ٥/ ١٤٦»، «حاشية الروض لابن قاسم ٢/ ٤١٧».

(٤) ترجمته في: «ذيل طبقات الحنابلة ١/ ٢٥١»، «المقصد الأرشد ٣/ ١٠٥»، «الدر المنضد للعليمي ١/ ٢٦٨».

(٣) في كُتب الأصول:

إذا أُطلِقَ «**أبو المظفر**» في كُتب الأصول[(١)]؛ فيعنون به: (الشيخ عبد الرحيم بن عبد الكريم السمعاني المروزي الشافعي)، (ت٦١٧هـ) - المتقدم - صاحب كتاب: «قواطع الأدلة».

قال السيوطي:

ومِن أُصولِ الفِقهِ في المُشتَهِرِ وحُكمِهِ قَالَ أبو المُظَفَّرِ[(٢)]

---

(١) ورد مطلقاً في عدد من كتب الأصول، ينظر: «البحر المحيط للزركشي ٢/ ١٩٩»،

(٢) «الكوكب الساطع في نظم جمع الجوامع ص ٣٤».

٥٣.أبو المعالي

هذه الكُنية تُطلَقُ مُجرَّدةً على عددٍ من الفقهاء الأَجلَّةِ على النحو التالي:

(١) عند فقهاء الشافعية:

وقد قدّمتُ الشافعية؛ لأنّ أشهرَ مَن تُطلّق عليه هذه الكُنية منهم.

أ/ إذا أُطلق «**أبو المعالي**»، أو «**الإمام أبو المعالي**»؛ فيُرادُ به (إمام الحرمين أبو المعالي الجويني، عبد الملك بن عبد الله الطَّائِي) (ت٤٧٨هـ)[١].

كذا إذا أُطلق في كُتب فقهاء الشافعية[٢]، وغيرهم من الفقهاء؛ غيرَ ما سيأتي مِن تواضع فقهاء الحنفية والحنابلة.

---

(١) ينظر ترجمته في: «سير أعلام النبلاء ١٨/ ٤٦٨»، «طبقات الشافعية الكبرى لابن السبكي ٥/ ١٦٥».

(٢) والنقل عنه كثير بهذه الكُنية. ينظر على سبيل المثال: «مغني المحتاج ٣/ ٢٩٦».
وقد تُطلق هذه الكُنية - نادراً - عند فقهاء الشافعية على غيره، ففي «الكوكب الدري للإسنوي ص ٢٥٢» نقلُ مسألة في الطلاق عن (أبي المعالي)، وجاء في حاشية نسخة مقروءة على الإسنوي ما نصّه: (أبو المعالي هذا غير إمام الحرمين). ومثله ما وقع في «كفاية النبيه» وسيأتي.
وينظر: «طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة ٢/ ٢٠، ٣٨».

ب/ يُستثنى من ذلك ما في كتاب «الذخائر» للقاضي مجلي، فإنّ يَرِدُ فيه عبارةٌ: «قال أبو المعالي»، والمرادُ مُؤلِّفُ الكتاب، وهو: (أبو المعالي، مجلي بن جُميع بن نجا المخزومي القاضي) (ت٥٥٠هـ)[(١)].

وقد وَقَعَ بعضُ أعيان الشَّافعية في الغَلَط في نسبةِ القول بسبب عدم تنبهِهِ إلى مصطلح صاحب «الذخائر» هذا.

فذكر ابنُ الرفعة (ت٧١٠هـ) في كتابه «الكفاية» نَقلاً، ونسبَهَ (لأبي المعالي الجويني)[(٢)].

فتتبَّعَهُ في ذلك الإسنويُّ (ت٧٧٢هـ) فقال: (اعلم: أنّ (أبا المعالي الجويني) هو إمامُ الحرمين، وليس مَا نَقَلَهُ عَنه[(٣)] مذكورًا في «النهاية»[(٤)] بالكُلِّيَّة، وراجعتُ أيضاً كلامَ الشاشي في «المُعتَمد»، وفي «الحِلية» أيضاً، فلم أرَ ذلك مَذكوراً فيهما.

نعم! هذا الكلام بعينِهِ رأيتُه مذكورًا في «الذخائر» للقاضي مجلي عقب كلامِ الشَّاشِي، وكَتَبَهُ صاحبُ «الذخائر»: (أبو المعالي) أيضاً، فذَكَرَ في بعضِها: (قال الشَّيخُ أيّده الله تعالى)، ويرادُ به مصنفُ

(١) ينظر ترجمته: «طبقات الشافعية لابن السبكي ٧/ ٢٧٩»، «طبقات ابن قاضي شهبة ١/ ٣٢١».

(٢) «كفاية النبيه في شرح التنبيه ١٣/ ٣٧».

(٣) أي ما نقله ابنُ الرفعة في «كفاية النبيه» عن أبي المعالي الجويني.

(٤) أي «نهاية المطلب للجويني».

الكتاب. وفي بعضها: (قال الشيخُ أبو المعالي).

فوَقَفَ عليه المصنِّف [أي ابن الرفعة]، فتوهَّم أنَّ المراد بـ«أبي المعالي» هو إمامُ الحرمين، فصرَّح به مَغتراً بالجويني هنا، وفي «شرح الوسيط»: فوَقَعَ في الغَلَطِ)[١].

(٢) عند فقهاء الحنفيّة:

تُطلق كُنية «**أبي المعالي**»[٢] مجرّدةً عند فقهاء الحنفية؛ ويعنون به: (أبا المعالي الأسبيجابي، محمد بن أحمد بن يوسف)[٣] مُؤلِّفُ «زاد الفقهاء شرح مختصر القدوري».

قال قاسم بن قطلوبغا (ت٨٧٩هـ): (محمد بن أحمد بن يوسف بهاء الدين أبو المعالي الأسبيجابي، شَرَحَ «القدوري» شَرْحاً نافعاً، وسماه «زاد الفقهاء»)[٤].

---

(١) «الهداية إلى أوهام الكفاية للإسنوي ص ٤٧٥».

(٢) تكرر ذلك في مواضع. ينظر - من شروح القدوري -: «التصحيح للشيخ قاسم ص ٣٤٨، ٣٥٧، ٣٧٣» وأسماه (أبا المعالي)، «اللباب للغنيمي ٣/ ٥٩، ٧٩، ١١٧» وفيها (الإمام أبو المعالي).
وفي «الفتاوى الهندية ٤/ ٥٢٤»، «البحر الرائق ٧/ ١٤٨»، «درر الحكام ٣/ ٥٧٤»: (القاضي الإمام شيخ الإسلام أبو المعالي).

(٣) ترجمته في: «تاج التراجم ص ٢١٠»، «الجواهر المضية ٣/ ٧٤»، «الفوائد البهية ص ١٥٨».

(٤) «تاج التراجم ص ٢١١».

(٣) عند فقهاء الحنابلة:

لفقهاء الحنابلة تَعَارفٌ خاصٌّ بهم عند إطلاق هذه الكُنية؛ فيعنون بـ«**أبي المعالي**» عند الإطلاق[١]: (أبا المعالي بن المُنَجَّى، وجيه الدين أسعد بن المنجى) (ت٦٠٦هـ) صاحب «النهاية شرح الهداية»[٢].

(٤) في كُتب الأصول والمباحث الكلامية:

المقصود عند إطلاق كنية «**أبي المعالي**» عند علماءِ أصول الفقه، وفي المسائل الكلامية: (إمام الحرمين أبو المعالي الجويني، عبد الملك بن عبد الله الطَّائِي) (ت٤٧٨هـ) - المتقدّم -.

(١) والنقل عنه كثير في كتب الحنابلة بكُنيته فقط.
ينظر على سبيل المثال: «الإنصاف ١/ ٣٨، ٧١»، «الروض المربع ١/ ٢٩٢»، «الفروع ١/ ٧٥، ١٤٤»، «النكت على المحرر ١/ ١٩٩»، «المبدع ١/ ٢٠١، ٦/ ٢١٠»، «شرح المنتهى ١/ ١٠٧، ٣٠٤»، «كشاف القناع ١/ ٦٨، ١٤٠»، «حواشي الإقناع ١/ ١٥٤».

(٢) ينظر ترجمته في: «ذيل طبقات الحنابلة لابن رجب ٢/ ١٨٦»، «المقصد الأرشد لابن مفلح ٢/ ٢٧٩»، «سير أعلام النبلاء ٢١/ ٤٣٦».

٥٤. أبو المكارم

هذه الكُنية تُطلق مجّردة على اثنين من الفقهاء أحدهما حنفي، والآخر شافعي، ويشتركان في أن كليهما لا توجد له ترجمةٌ مفصلة لحياته، وبيان ذلك على النحو التالي:

(١) عند فقهاء الحنفيّة:

إذا أُطلق عند فقهاء الحنفية: «**أبو المكارم**»، أو «**الشيخ أبو المكارم**»[(١)]، فيُراد به: (أبو المكارم بن عبد الله بن محمد المكارمي) (ت بعد ٩٠٧هـ)[(٢)]، صاحب «شرح النقاية».

(٢) عند فقهاء الشافعية:

عند فقهاء الشافعية كثيراً ما يطلقون «**أبو المكارم**»، أو «**القاضي أبو المكارم**»[(٣)]، ....

(١) ينظر مثلًا: «البحر الرائق ٢/ ١١٥»، «مجمع الأنهر ٢/ ١٦٧، ٢٣٦، ٢٥٠»، «الفتاوى الهندية ١/ ٤٠، ٦٥»، «حاشية ابن عابدين ٦/ ٣٥٨».

(٢) ينظر ترجمته في: «كشف الظنون ٢/ ١٩٧٢».

(٣) ينظر مثلًا: «العزيز للرافعي ٢/ ٥٧٩، ٦/ ٢٩٧»، «الروضة ٢/ ٣٥١»، «المجموع ٢/ ٥٢١، ٣/ ٢٣٣، ٤/ ٤٨٩»، «كفاية النبيه ٦/ ٢٨٢»، «بداية المحتاج لابن قاضي شهبة ١/ ٥٥٦»، «عجالة المحتاج لابن الملقن ١/ ٤٦٠»، «الإقناع في حل ألفاظ أبي شجاع ٢/ ٦٢١».

ويُراد به: (القاضي أبو المكارم الروياني الطَّبَرِي)[١]، صاحب «العدة»، وهو ابنُ أخت أبي المحاسن الروياني صاحب «البحر المذهب».

قال الإسنوي (ت٧٧٢هـ): (أبو المكارم الروياني هو صاحب «العدة»، نَقَلَ عنه الرافعيُّ في النِّفَاس، والشَّرِكَة، وفي الفَسْخِ بالإعسار بالنفقة، وفي التحكيم، وغيرها، لم أقفْ له على تاريخ وفاة)[٢].

---

(١) ينظر ترجمته في: «طبقات ابن قاضي شهبة ١/ ٣١٥»، وقال: (لم يذكروا وقت وفاته)، «المهمات للإسنوي ١/ ٢١٩»، «طبقات الشافعية لابن الصلاح وتتمة النووي ٢/ ٦٨٩».
وكلهم لم يذكر له اسماً، أو تاريخ وفاة.

(٢) «المهمات ١/ ٢١٩».

٥٥.أبو منصور

تُشهَرُ هذه الكُنية على جمعٍ من الفقهاء، ويشتركون بها عند الإطلاق، وتفصيله على النحو التالي:

(١) عند فقهاء الحنفيّة:

يُطلق فقهاءُ الحنفية «**الشيخ أبا منصور**»[١]، أو «**الإمام أبا منصور**»[٢]؛ ويعنون به: (أبا مَنصور الماتوريدي، محمد بن محمد بن محمود) (ت٣٣٣هـ)[٣].

قال ابنُ أبي الوفاء (ت٧٧٤هـ): («أبو منصور الماتريدي»؛ اسمُهُ محمدُ بن محمد بن محمود، كان من كبار العلماء)[٤].

وأحياناً يُقصَدُ به (أبو منصور السمرقندي؛ محمد بن أحمد (ت٥٣٩هـ)، صاحب «تحفة الفقهاء»[٥]، وذلك كقول الشيخ قاسم -

(١) مثلاً: «البحر الرائق ١/ ٦٢، ٥/ ٩٨»، «بدائع الصنائع ١/ ٢٦، ٢٧، ٣٩، ٢٨١»، «البناية شرح الهداية ١٢/ ١٩٣»، «تبيين الحقائق ٤/ ٢٦٨»، «حاشية ابن عابدين ١/ ١٣٧، ٢/ ١٤٩، ٤/ ١٦١»، «فتح القدير ٧/ ٣٥٩».

(٢) مثلاً: «العناية ١٠/ ٣٦٥، ١١/ ١٥٢»، «الفتاوى الهندية ٢/ ٢٨١».

(٣) ينظر ترجمته في: «الجواهر المضية ٣/ ٣٦٠»، «الفوائد البهية ص ١٩٥».

(٤) «تهذيب الأسماء الواقعة في الهداية والخلاصة ص ٢١٧».

(٥) ترجمته في: «الجواهر المضية ٢/ ٦»، «معجم المؤلفين ٨/ ٢٢٨». وقد ذكر أن =

ومن تبعه -: (قال الإمام أبو منصور في «التحفة»)[١].

(٢) عند فقهاء الشافعية:

للشَّافعيَّةِ في هذه الكُنية أكثر من استخدام، وذلك على النحو التالي:

أ/ يُطلَقُ «**أبو منصور**» عند فقهاء الشافعية[٢]، وقد يقال «**الأستاذ أبو منصور**»[٣]، أو «**الشيخ أبو منصور**»[٤]؛ ويعنون به (الشيخ عبد القاهر بن طاهر، أبا منصور البغدادي) (ت٤٢٩هـ)[٥]، له «شرح المفتاح»، وغيره.

= كُنيته (أبو بكر).

(١) ينظر: «التصحيح والترجيح لقاسم ص ١٩٦»، «اللباب ١/ ٧٢».

(٢) ينظر مثلًا: «العزيز للرافعي ٧/ ١١»، «الروضة ٦/ ١٧٨»، «كفاية النبيه ١١/ ٣٤٩».

وينظر: «تهذيب الأسماء واللغات للنووي ٢/ ٢٦٨»، «المهمات للإسنوي ١/ ١٦٧».

(٣) مثلاً: «نهاية المطلب ١٠/ ١٥، ٢٧»، «الوسيط ٤/ ٤٧٤»، «العزيز ٤/ ١٥٠، ٥/ ٥٠٣، ٦/ ٥٠٦»، «فتاوى ابن الصلاح ص ٢٠٧»، «المجموع ٩/ ٣٧٣»، «روضة الطالبين ٣/ ٤٣٨، ٦/ ٤٠، ١١٣»، «كفاية النبيه ١٠/ ٩»، «فرائد الفوائد ص ٥٥»، «كفاية الأخيار ١/ ٣٢٩»، «النجم الوهاج ١/ ٣٤٣، ٣٨٣»، «مغني المحتاج ٣/ ٣٩».

(٤) كذا وقع في «كفاية النبيه ١٢/ ١٩٦» نقلاً عن الرافعي.

وقد صرّح الرافعي أنه الأستاذ أبو منصور «العزيز ٧/ ٢٣٩».

(٥) ينظر ترجمته في: «طبقات الفقهاء للشيرازي ص ٢٢٦»، «الطبقات الكبرى لابن السبكي ٥/ ١٣٦»، «العقد المذهب ص ٨٥».

قال ابنُ المُلقِّن (ت٨٠٤هـ): («**أبو منصور البغدادي**» أحدُ الأئمة. . وهو الذي نَقَلَ عنه الرافعيُّ في آخر (باب الرجعة) وغيرها)(١).

ب/ إذا قال فقهاء الشافعية: «**القاضي أبو منصور**»(٢)؛ فيَعنون (القاضي أبا منصور بن الصّبَّاغ، أحمد بن مُحمَّد بن محمد) (ت٤٩٤هـ)(٣)، وهو ابن أخي الشَّيخ أبي نصر بن الصّباغ وزوج ابنتِه، وصاحب كتاب «الفتاوى».

ج/ إذا أطلق الشافعية «**أبو منصور**»(٤) وكان ناقلاً عن أبي نصر بن الصباغ؛ فإنه أبو منصور بن الصباغ - المتقدّم -؛ لأنه هو ناقل فتاويه.

(٣) عند فقهاء الحنابلة:

يوجد في بعض المطبوعات من كتب الحنابلة نَقْلٌ عن «**أبي منصور**»(٥) يَروي عن الإمام أحمد، وهو تصحيفٌ من «**ابن منصور**»، وهو (إسحاق بن منصور، أبو يعقوب المروزي المعروف بالكوسج) (ت٢٥١هـ).

---

(١) «العقد المذهب في طبقات حملة المذهب لابن الملقن ص ٨٥».

(٢) ينظر: «المهمات للإسنوي ٢/ ٤٤٥»، «الأشباه والنظائر لابن الملقن ١/ ٤٨٣، ٤٩٠»، «البحر المحيط للزركشي ١/ ٣٥١، ٢/ ٣٩٢»، «تشنيف المسامع ١/ ٢٧٦».

(٣) ينظر ترجمته: «طبقات الشافعية الكبرى ٤/ ٨٦».

(٤) ينظر مثلًا: «قواعد الحصني ٢/ ٣٢٠»، «أدب القضاء لابن أبي الدم ٢/ ٣٢٠»، «المجموع للنووي ٣/ ١٦٤»، «المهمات ٢/ ٤٤٥».

(٥) كذا ورد مطلقاً في: «الروايتين والوجهين ١/ ٩٨، ١٧١، ٢٠٤»، «شرح العمدة لابن تيمية ٣/ ٣٣» هامش (٢).

(٤) في كُتب الأصول:

يكثر في كُتب أصول الفقه النقل عن «**أبي منصور**»، وتفصيلُهُ على النحو التالي:

أ/ إذا قيل: «**الأستاذ أبو منصور**»[(١)]؛ فإنه (أبو منصور البغدادي) (ت٤٢٩هـ) - المتقدّم -. وقد يُطلق فيقال: «**أبو منصور**»[(٢)].

ب/ إذا قيل: «**القاضي أبو منصور**»[(٣)]؛ فإنه (أبو منصور بن الصباغ) (ت٤٩٤هـ) - المتقدّم -.

ج/ إذا قيل: «**الشيخ أبو منصور**»[(٤)]؛ فإنه (أبو منصور الماتوريدي) (ت٣٣٣هـ).

(٥) في المباحث الكلامية:

إذا أُطلق «**أبو منصور**» عند ذكر المسائل الكَلاميَّةِ، والمباحث العَقَدِيَّة[(٥)]؛ فالمقصود به: (أبو منصور الماتوريدي، محمد بن محمد بن

---

(١) ينظر مثلًا: «المسودة ٥٤٧»، «التحبير ٨/ ٣٩١٤»، «البحر المحيط ١/ ١٩، ٣/ ١٥»، «إرشاد الفحول ١/ ١٣٠».

(٢) ينظر مثلًا: «أدب المفتي لابن الصلاح ٨٩»، «آداب الفتوى للنووي ٢٤»، «البحر المحيط ٤/ ٤٠٨».

(٣) ينظر مثلًا: «البحر المحيط ١/ ٣٥١، ٢/ ٣٩٢، ٨/ ١٥»، «الدرر اللوامع ٢/ ١٩٧»، «تشنيف المسامع ١/ ٢٧٦»، «التحبير ٢/ ٩٦٠».

(٤) ينظر مثلًا: «الكافي شرح البزدوي ١/ ٣٤٢»، «التلويح على التوضيح ٢/ ٢١٣»، «كشف الأسرار ١/ ١٠٨»، «حاشية العطار على جمع الجوامع ٢/ ٤٤٩».

(٥) ينظر مثلًا: «الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ١٠/ ١٤٨»، «الفواكه الدواني ١/ =

محمود) (ت٣٣٣هـ).

(٦) في النقل عن اللغة:

عند الاحتجاج والنقل في المسائل اللغوية؛ فالمَعْنِيُّ «**بأبي منصور**» عند الإطلاق[(١)] - وخاصة الشافعية -: (أبو منصور الأزهري، واسمُهُ محمَّدُ بنُ أحمد بن الأزهر) (ت٣٧٠هـ)[(٢)].

قال تاجُ الدين بنُ السُّبكي (ت٧٧١هـ): («أبو منصور» الأزهريُّ الإمامُ في اللغة.. نقل عنه الرافعيُّ في مواضعَ تتعلَّقُ باللُّغة منها في ضبط النسب)[(٣)].

= ٩٦»، «البحر الرائق ٧/ ٥٣، ٢٨٤»، «المبسوط للسرخسي ١٠/ ١٩١»، «مختصر ابن عرفة ٢/ ٣٦٨».

(١) وقد ورد مطلقاً في عدد من المراجع الفقهية منها: «المبدع ٨/ ١٨٧»، «كشاف القناع ٦/ ٢٨٦»، «المجموع للنووي ١/ ٢٧٨»، وغيرها.

(٢) ينظر ترجمته في: «شذرات الذهب لابن العماد ٣/ ٧٢»، «بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة للسيوطي ١/ ١٩».

(٣) «طبقات الشافعية لابن السبكي ٢/ ١٤٤».

٥٦. أبو مُوسَى

يوجد عددٌ من العلماء الذين يُنقل عنهم في كُتب الفقهاء مشهورون بهذه الكُنية، وتفصيله على النحو التالي:

(١) عند فقهاء الحنفيّة:

إذا ذكر فقهاء الحنفية «**القاضي أبو موسى**»؛ فإنه يعنون به: (عيسى بن أبانَ بن صَدقة، أبا موسى القَاضي) (ت٢٢١هـ)[(١)].

لكن وَقَعَ في بعضِ كُتب الحنفية المطبوعة ذِكْرُ نقولاتٍ عن «**أبي موسى الضَّرير**»؛ مثل ما قال السَّرخسي: (ذكره أبو مُوسَى في «مختصره»)[(٢)]، وقال الكاساني: (وذكر أبو مُوسَى الضرير في «مُختصره»)[(٣)].

وقد حاولتُ أن أبحث في فقهاء الحنفية مَن تَصْدُقُ عَليه هذه الكُنية فلمَّا أجد، ولعلَّه تصحيف، والصوابُ أنّ المقصود: «**أبو عبد الله بن أبي موسى الضَّرير**» واسمُه (محمد بن عيسى) (ت٣٣٠هـ).

---

(١) «الفوائد البهية ص ١٥١»، «الجواهر المضية ٢/ ٦٧٨».

(٢) «المبسوط ٣/ ٢١١».

(٣) «بدائع الصنائع ١/ ٢٧٥». ومثله في «تحفة الفقهاء ص ١٦٦»، «حاشية الطحطاوي ١/ ٣٤٤».

كَمَا هُو ظَاهرٌ مِن نفس النقول في مراجع أخرى في الفقه الحنفي، ولم يَظهَر لي وَجهُ هذا اللَّبْس؛ إلا أن يكون تصحيفاً مِن النُّسَاخ.

(٢) عند رواية الحديث وتخريجه وفقهِهِ، والحُكم عليه وعلى رجاله:

يَنقل عَددٌ من الفقهاء أحكاماً، وروايات في الحديث، وتفسيراً لبعض ألفاظِه الغريبة عن «**أبي مُوسَى الحافظ**»[(١)]؛ وهو (الحافظ أبو موسى المَدِيني الأصبهاني) (ت٥٨١هـ)[(٢)].

(١) عند فقهاء الحنابلة:

قد يشتبه بهذه الكُنية عند فقهاء الحنابلة «**ابن أبي موسى**»، وهو (الفقيه أبو علي محمد بن أحمد بن أبي موسى الهاشمي) (ت٤٢٨هـ)[(٣)] صاحب كتاب «الإرشاد».

فائدة:

ذكر ابن تميم في «مختصره» مسألةً نقلها من «الفنون»، وعزاها إلى

(١) مَثلاً: «الفروع ٣/ ٣٣٥»، «الكافي لابن قدامة ١/ ٤٧٤»، «كشاف القناع ١/ ٤٣١، ٣/ ٢٢»، «المجموع ١/ ٣٤٠، ٣٦٢، ٥/ ٢٧٨».

(٢) ينظر ترجمته في: «طبقات ابن السبكي ٦/ ١٦٠»، «سير أعلام النبلاء ٢١/ ١٥٢».

(٣) ينظر ترجمته في: «طبقات الفقهاء للشيرازي ص ١٦٢»، «طبقات الحنابلة لابن أبي يعلى ٢/ ١٨٢»، «المقصد الأرشد ٢/ ٣٤٢».
وينظر: «شرح الزركشي على الخرقي ٤/ ١١».

ابنِ أبي موسى، وعبارته: (ذكره ابن عقيل في «فنونِه» عن ابنِ أبي موسى)[١].

قال ابنُ رجب: (فرُبَّمَا تَوهَّم السامعُ أنه ابنُ أبي موسى صاحب «الإرشاد»، وليس كذاك)[٢]؛ أي إنما قائل ذلك الشريفُ أبو جعفر بن أبي موسى الهاشمي، وهو ابنُ أخِ الشيخِ أبي علي بن أبي موسى المذكور.

(١) «مختصر ابن تميم ١/ ٣٦١».

(٢) «ذيل طبقات الحنابلة لابن رجب ١/ ٥٠».

٥٧. أبو النَّجَا

«**أبو النَّجَا**» بفتح النُّون، وفتح الجيم، وقد يمدُّ بالهَمز وقد يُقصَر.

تُطلق هذه الكُنية على جماعة من الفقهاء، على النحو التالي:

(١) عند فقهاء المالكية:

إذا أُطلق عند فقهاء المالكية «**أبو النَّجَا**»[(١)]؛ فيعنون به: (أبا النجا الفرائضي، محمّد بن مُطهر بن عُبيد الضرير البصري) (ت٣٣٣هـ)[(٢)].

(٢) عند فقهاء الشافعية:

ذُكر في كتب بعض متأخري الشَّافعية نقولاتٍ عن «**أبي النجا**» في مسائلَ فَرَضِيّة[(٣)]، ولم يَستبن لي بَعدُ.

---

(١) ينظر: «المقدمات الممهدات ١/ ٥٩٠»، «التنبيهات المستنبطة ٢/ ٨١٦»، «الجامع لابن يونس ٢١/ ٤١٦»، «التوضيح لخليل ٤/ ٤٤٥، ٨/ ٥٧٩»، «مختصر ابن عرفة ١٠/ ٥٢٧، ٥٣٤»، «مناهج التحصيل ٤/ ٢٩١».

(٢) ينظر ترجمته في: «ترتيب المدارك ٥/ ٥٩»، «المنتظم ١٤/ ٧٤».

(٣) قال الدميري في «النجم الوهاج ٦/ ١٢٨»: (كذلك فعل أبو النجا في «فرائضه»)، ويحتمل أن يكون المالكي المتقدّم.

-وقد أبهم ابنُ حجر في «التحفة» نقلاً عن (بعضهم)، ثم قال في «حاشية الشرواني على التحفة ٦/ ٣٩٥»: (قوله: (وبعضهم) هو أبو النجا).

=

(٣) عند فقهاء الحنابلة:

يشتهر بهذه الكُنية «**أبي النجا**» مِن فقهاء الحنابلة[١]: (أبو النَّجَا الحَجَّاوي، موسى بن أحمد بن سالم بن أحمد المقدسي ثم الصالحي) (ت٩٦٨هـ)، صاحب «الإقناع»، وغيره من الكتب المشهورة.

(٤) عند اللغويين:

شُهر عند المتأخرين حاشية «**أبي النَّجَا**» على شرح الشيخ خالد الأزهري (ت٩٠٥هـ) على متن «الأجرومية»، وقد طبعتُ الحاشيةُ قديماً منذ أكثر من مائة عام، وما تزال مشهورةً يكثر النقلُ عنها.

وهو (العلامة أبو النجا محمد) من علماء القرن الثالث عشر، وقد فرغ من حاشيته عام ١٢٢٣ هـ، ولا يُعرَف عنه أكثر من ذلك[٢].

= وجاء في «نهاية الزين ص ٢٩٢» ما نصّه: (وزاد بعضُ المتأخرين؛ وهو أبو النجا).

ولم يستبن لي كذلك.

(١) ينظر: «الروض المربع ١/ ٢٥»، «مطالب أولي النهى ١/ ٢٠».

(٢) ينظر: مقدمة تحقيق «توضيح المقاصد للمرادي ١/ ١٧٨».

٥٨.أبو نصر

«**أبو نـَصْر**» بالنون المفتوحة، ثم الصَّاد المهملة الساكنة، هي مِن الكُنى التي يشترك بها عدد من الفقهاء، على النحو التالي:

(١) عند فقهاء الحنفية:

عند الحنفية أكثرُ مِن فقيهٍ يُكْنَى بـ«**أبي نـَصْرٍ**»[١]، وغالباً ما يُذْكَرُونَ مُميَّزينَ باللَّقب.

وأمّا عند إطلاق هذه الكُنية من غير تقييد، فإنها قد تَصْدقُ على بعضهم، وتمييزُ المراد بها دقيقٌ، حتى تردَّدَ بعضُ علماء الحنفية في المراد ببعضِهم[٢].

ويمكن تمييزُ المراد بـ«**أبي نـَصْر**» عند الحنفية بعددٍ من القرائن،

(١) كأبي نصر الدبوسي «البحر الرائق ١/ ٤٨»، وأبي نصر البغدادي المعروف بالأقطع «البحر الرائق ١/ ٨٤»، وأبي نصر الصفار «البحر الرائق ٢/ ١١»، وأبي نصر بن يحيى «البحر الرائق ٨/ ٤٧٩»، وأبي نصر السمرقندي «الفتاوى الهندية ٤/ ٩»، وأبي نصر أحمد بن سهل «المحيط البرهاني ١/ ٣١٠، ٣/ ٤٦١»، والحاكم أبي نصر أحمد بن مهروبه «المحيط البرهاني ١/ ٣٢٥»، وأبي نصر العياضي «فتاوى قاضي خان ٣/ ٢٦٤» وغيرهم.

(٢) ففي «الجواهر المضية ٤/ ٩٥»: (أبو نصر: قال في «القنية» وعزاه «للنوازل»: قيل لابي نَصْرٍ وقعت عندنا أربعة كتب.. إلخ). ولم يجزم مَن هو؟!!

وذلك على النحو التالي:

أ/ فغالباً إذا أطلق فقهاءُ الحنفية: «**أبا نَصْر**»[(١)]، أو «**أبا النَصْر**»[(٢)]، أو «**الفقيه أبا نَصْر**»[(٣)] من غير تقييد؛ فإنّهم يقصدون به: (أبا نصر بن سلام، محمد بن محمد بن سلام البلخي) (ت٣٠٥هـ)[(٤)].

وكثيراً ما يُقرَن اسمُه مع (الفقيه محمد بن سلمة[(٥)]) (ت٢٩٨هـ)[(٦)].

و(أبو نصر بن سلام) هو مرادُ الفقيه أبي الليث في كتابه «النوازل»[(٧)] بـ«أبي نصر»، وهو المراد كذلك عند الإطلاق في «الفتاوى

---

(١) ينظر: «جنة الأحكام للسمرقندي ص ٥١، ٩٠، ٢٠٧، ٢٤٠»، «الفتاوى التاتارخانية ١/ ١٠٠، ١٢٥، ١٢٧»، «بدائع الصنائع ١/ ٧٣، ١٤٦»، «فتاوى قاضي خان ٢/ ٥٩»، «البحر الرائق ١/ ٨٠، ٤/ ١٨٠، ٥/ ٢٠٦، ٢٥١، ٦/ ٢٣٩»، «الجوهرة النيرة ١/ ٣٨٦»، «الفتاوى الهندية ٣/ ٢١٥».
لكن ذكر محقق «جنة الأحكام ص ٥١» أنّ المقصود بأبي نصر إنما هو أحمد بن محمد الوبري شارح «مختصر الطحاوي». ولم يظهر لي المستندُ في ذلك، وخصوصاً أن كثيراً من النقولات عنه في كتب فقهاء الحنفية بصيغة (سُئل).

(٢) ينظر: «البحر الرائق ٦/ ١٩٢، ٨/ ٥١٨»، «الفتاوى الهندية ٢/ ٤٤١».

(٣) ينظر: «المحيط البرهاني ٥/ ٧٠٣، ٦/ ٣٧٠».

(٤) ترجمته في: «الجواهر المضية ٣/ ١٧١، ٤/ ٩٢».

(٥) ترجمته في: «طبقات الحنفية لابن الحنائي ص ١٤٦».

(٦) ينظر: «الفتاوى الهندية ٥/ ٣٧٢»، «المحيط البرهاني ٤/ ١٤٠، ٨/ ٩»، «البحر الرائق ٢/ ٢٨٥، ٣/ ٣٢٢».

(٧) ومن النقل عنه بواسطة أبي الليث: «المحيط البرهاني ٣/ ٨٧»، «البحر الرائق ١/ ٨٨»، «الفتاوى الهندية ٤/ ٣٩٦».

التاتارخانية»، وهو «أبو نصر» الذي ينقل عن الفقيهِ أبي جعفر في «النوادر»[(١)].

قال في «مقدمة الفتاوى التاتارخانية»: (تارةً يَذكره في «الفتاوى» باسمه، وتارةً بكنيته، وتارة بهما، ذكر الفقيه أبو الليث في آخر كتابه «النوازل» أن وفاته كانت سنة خمس وثلاثمائة)[(٢)].

قال قاسم بن قطلوبغا (ت٨٧٩هـ): («**أبو نصر**» محمد بن سلام)[(٣)].

وهذا على سبيل الغالب، وإلا فقد يُقصَدُ أحياناً بـ«**أبي نصر**» غيرُه؛ كأبي نصر الدَّبوسي[(٤)].

ب/ وإذا أُشير إلى أنه (الشارح)، أو (شارح القدوري)[(٥)]، أو قيل: «**أبو نَصْر البغدادي**»[(٦)]؛ فهو (أبو نَصر الأقطع، أحمد بن

(١) ينظر: «٢/ ٦٦٠» ففيه التصريح بأنه (أبو نصر بن سلام).

(٢) ينظر «مقدمة الفتاوى التاتارخانية ١/ ٤١».

(٣) «تاج التراجم ص ٣٢٣».

(٤) ينظر ترجمته في: «الجواهر المضية ٢٦٨».

(٥) ومن أمثلة ذلك: قال في «البحر الرائق ٧/ ٢٧٨»: (الشيخ أبو نصر في «شرح القدوري». وقال في «تبيين الحقائق ٢/ ٢١٧»: (ذُكر في شرح أبي نصْر..).
وينظر أيضاً: «العناية ١٠/ ٣٩»، «البناية ١٠/ ٤٤٥»، «الفتاوى الهندية ٤/ ٣٤٨»، «فتح القدير ٤/ ٣٧٩، ٧/ ٢٤»، «حاشية ابن عابدين ٦/ ٤٦»، «اللباب في شرح الكتاب ص ٦١».

(٦) ينظر مثلًا: «البناية على الهداية ٣/ ٨٢».

محمد بن محمد البغدادي) (ت٤٧٤هـ)[١] تلميذُ القُدُوري، وشارح «مختصره».

وهو الذي يَنقلُ عنه قاسم بن قطلوبغا (ت٨٧٩هـ) في «التصحيح»، وقد يُطلِقُ كنيتَهُ في بعض المواضع[٢]، وأحياناً يصرّح به فيقول: **«أبو نَصْر الأقطع»**[٣].

ج/ إذا قيل: **«الحاكم أبو نَصْر»**[٤]، فهو (أبو نصر محمد بن مهرويه)، ويُسمّى (المهروي).

(٢) عند فقهاء الشافعية:

مِن فقهاء الشافعية جماعةٌ يُكنون بـ**«أبي نَصْر»**[٥]، لكن إذا أُطلقت هذه الكُنية في الكتب الفقهية، فإنّ لها ثلاثةَ أحوال:

أ/ الغالب أنه إذا أُطلقت هذه الكُنية في كتب الشافعية، فقيل:

---

(١) ترجمته في: «الجواهر المضية ١/ ٢٣٣، ٤/ ٩١»، «الطبقات السنية ١/ ٣١١»، «الوافي بالوفيات ٣/ ٦٢».

(٢) ينظر: «التصحيح والترجيح للشيخ قاسم ص ١٨١، ٢٢٥، ٣٠٣».

(٣) ينظر: «التصحيح والترجيح للشيخ قاسم ص ١٣٩، ١٤٢».

(٤) ورد هكذا في عدد من المصادر؛ ينظر: «المحيط البرهاني ١/ ٣٢٧، ٤/ ٣٧٤»، «فتاوى قاضي خان ٣/ ١١٦»، «الفتاوى الهندية ٢/ ١١، ٦/ ٣٧٥»، «البناية شرح الهداية ١٢/ ٣٩٢».

(٥) كأبي نصر بن الصباغ، وأبي نصر القشيري، وأبي نصر البندنيجي، وأبي نصر المؤدب شيخ القفال.

«**أبو نَصْر**»[١]، أو وصف بـ «**الشَّيخ أبي نَصْر**»[٢]؛ فهو (الفقيهُ أبو نَصْر بن الصبَّاغ، عبد السَّيد بن محمد) (ت٤٧٧هـ)[٣].

قال الإسنوي (ت٧٧٢هـ): (أما «**أبو نصر**»؛ فكُنيةُ ابنِ الصباغ)[٤].

ويتأكّدُ ذلك إن صُرّح باسم أحدِ كُتبه؛ كـ«الشامل»، و«الكامل»، و«عدة العالم».

ومَن الذين يكثرون النقل عنه بكُنيته المجرّدة «**أبو نصر**»، أو يقول: «**الشيخ أبو نصر**»: تلميذُهُ أبو بكر الشاشيُّ في «حلية العلماء»[٥].

والنقول عن «**أبي نَصْر**» في الرافعي كلُّها عنه الشاشي.

ب/ وأمّا إن قيل: «**الشيخ أبو نَصْر صاحب (المعتمد)**»، أو «**الشيخ أبو نَصْر في (المعتمد)**»[٦]؛ فإنه البندنيجيُّ، وهو (أبو نصر البندنيجي، محمد بن هبة الله بن ثابت) (ت٤٩٥هـ) نزيل مكة[٧]، ومِن

(١) كذا في عددٍ من المراجع في الفقه الشافعي. ينظر: «كفاية النبيه ١٥/ ٣٠٧»، «أسنى المطالب ١/ ٢٦٨».

(٢) «حلية العلماء للشاشي ١/ ٦٤، ٨٠، ٨١، ٨٨، ٢/ ١٨»، «كفاية النبيه ١٣/ ٣٦، ١٤/ ٥٦»، «النجم الوهاج ٤/ ٢٠»، «أسنى المطالب ٢/ ٢٥٤، ٤/ ٣٧٩».

(٣) ينظر ترجمته في: «طبقات الشافعية الكبرى لابن السبكي ٢/ ٢٥١»، «طبقات ابن قاضي شهبة ١/ ٢٥١»، «سير أعلام النبلاء ١٨/ ٤٦٣».

(٤) «الهداية إلى أوهام الكفاية للإسنوي ص ٢٢».

(٥) ينظر مثلًا: «حلية العلماء ١/ ٦٤، ٨٠، ٨١، ٨٨، ٩٠، ٩٤».

(٦) «البيان ١/ ١٣٥، ١٤٨، ٢/ ٢٦٩»، «المجموع ٧/ ٢٥٧».

(٧) ترجمته في: «طبقات ابن السبكي ٤/ ٢٠٧»، «طبقات ابن قاضي شهبة ١/ ٢٧٢».

مؤلفاته: «الجامع» و«المعتمد»[١].

ج/ وأمّا صاحب «البيان» الشيخ يحيى بن أبي الخير العمراني، فإنه يَقصِدُ بـ«**الشيخ أبي نَصْر**»[٢]: (أبا نصر البندنيجي)، وأما إذا نقل عن (ابن الصباغ) فإنه يصرّح باسمه ولا يُكنِّيه.

ولذا فإنه يَقرِنُ بينهما كثيراً، فيقول: (حكى - أو (قال) - ابن الصباغ، والشيخ أبو نصر)[٣]، والعطف يَقتَضِي المغايرة.

وكذا ما نُقل في الكتبِ الأُخرى بواسطة صاحب «البيان»[٤].

ولذا فإنه إذا وُجد في كتب الشافعية نقلٌ عن «الشيخ أبي نصر» مجرّداً عن ذكر كتابه، فيُنظر بواسطة مَن كان النقل؛ ليتضح مَن المنقول عنه، وإن كان الأغلب أنه ابن الصباغ كما تقدّم.

(٣) عند فقهاء المالكية:

لم أقف على مَن شُهر بكنية «**أبي نَصْر**» عند المالكية، وأمّا ما وقع في «مواهب الجليل» لحطّاب (ت٩٥٤هـ): («الشيخ أبو نصر»؛ يَعني

(١) ومِن المناسب الإشارة إلى أن أبا نصر بن الصباغ وأبا نصر البندنيجي كلاهما من فقهاء الشافعية العراقيين.

(٢) أورده مطلقاً في مواضع، منها: «البيان ٢/ ٢٥٤، ٢٧٠، ٥٩٥، ٣/ ١١٣، ٤/ ٣٠٣».

(٣) «البيان ١/ ٢٨٦، ٢/ ٢١٠، ٢٢٢، ٦٣٩».

(٤) ينظر مثلًا: «المجموع ٤/ ٩، ٥/ ٣٤٠، ٨/ ٧٢»، «كفاية النبيه ٥/ ٢١».

الأبهري)[١]، فإنها محرَّفة - فيما يظهر - عن (الشيخ أبو بكر)، والله أعلم.

(٤) في كُتب الأصول:

إذا أطلق الأصوليون «**الأستاذ أبو نَصْر**»[٢]؛ فهو (أبو نصر القُشيري، عبد الرحيم بن عبد الكريم) (ت٥١٤هـ)[٣].

(٥) عند فقهاء الحنابلة:

لم أقفْ على مَن شُهر بهذه الكُنية من الحنابلة، إلا (الإمام أبا نصر عبيد الله بن سعيد السِّجْزِي) (ت٤٤٤هـ)[٤]، ولكنَّ النقلَ عنه في كتب الفقه قليل[٥].

ولكن قد ينقلون عنه فيُقال: «**الحافظ أبو نَصْر**»[٦].

وقد جاء في «الفتاوى» للشيخ تقي الدين: (ابن عقيل، وابن المَنِّي، وأبو المظفر بن الجوزي، وأبو نصر، وغيرُهم من أصحاب أحمد: فنَصَرُوا هذا)[٧].

(١) «مواهب الجليل لحطاب ٣/ ٤٤٢» (ط: دار الرضوان موريتانيا، بتعليق: محمد يحيى اليعقوبي الشنيقطي). وكذا سائر الطبعات.
(٢) كذا في عددٍ من المراجع الأصولية. ينظر: «تفصيل الإجمال للعلائي ص ٦٠».
(٣) ينظر ترجمته في: «طبقات الشافعية الكبرى لابن السبكي ٧/ ١٥٩».
(٤) ينظر ترجمته في: «سير أعلام النبلاء ١٧/ ٦٥٤».
(٥) ينظر: «المبدع ٩/ ٢٥٩».
(٦) ينظر: «التحبير ٣/ ١٢٩٤، ١٢٩٦»، «مختصر التحرير».
(٧) «الفتاوى الكبرى ١/ ٢٥١»، «مجموع الفتاوى ٢١/ ٥٠١».

=

ولـم يَظهَر لي الـمُرادُ بـ«**أبي نَـصر**» مع احتمال أن يكون هو السجزي، وقد يكون غيرَه - والله تعالى أعلم -.

ويَشتبه به عند فقهاء الحنابلة: «**أبو النَضْر**» بالمعجمة، وهو أحد الرواة المكثرين عن الإمام أحمد؛ واسمه (إسماعيل بن عبد الله بن ميمون، أبو النضر العجلي المروزي) (ت٢٧٠هـ)[(١)].

وقد يُصحّف في بعض المطبوعات إلى «أبي النَّصْر» بالمهملة[(٢)].

كما قد يقع التصحيف في بعض الكتب[(٣)] فيُنقل عن «**أبي نَـصر**»، وهو تصحيفٌ، صوابُه: «**ابن نَصر**»، وهو (محمد بن نصر المروزي) (ت٢٩٤هـ).

= وكذا نقله عنه في «الإنصاف ١/ ٥٧»، ووقع في طبعة دار هجر «١/ ٩٨» (أبو نصير).

(١) ينظر ترجمته في: «طبقات الحنابلة لابن أبي يعلى ١/ ١٠٥»، «المقصد الأرشد ١/ ٢٦٤».

(٢) ينظر: «الفروع ٣/ ١٣٧، ٥/ ٤٩٤».

(٣) ينظر: «الشرح الكبير ٢٢/ ١٧٣، ٢٦/ ٢٩٨»، «المبدع ٩/ ٧٣».

٥٩.أبو هاشم

تُطلق كُنية «**أبي هاشم**» على شخصين مختلفين، في عصرين وفنين مختلفين، وهما على النحو التالي:

(١) في كتب الخلاف العالي:

إذا أُطلقت كُنية «**أبو هاشم**» عند ذكر الخلاف الفقهي العالي المتقدِّم[1]؛ فيُقصد به: (أبو هاشم الرُّماني، يحيى بن دينار الواسطي) (ت١٢٢هـ)[2].

(٢) في كُتب الأصول والمباحث الكلامية:

وفي المباحث الأصولية والكلامية - والنقل عن «**أبي هاشم**» فيها كثير جداً -؛ فإنَّ المقصود به: (أبو هاشم الجُبَّائي، عبد السلام بن محمد المعتزلي) (ت٣٢١هـ).

(١) ينظر مثلًا: «المغني ١٠/ ٤١٠، ١١/ ٤٨٠، ١٢/ ٨»، «الشرح الكبير لابن أبي عُمر ١٩/ ٩١، ٢٥/ ٣١٣، ٢٩/ ٤٠٢، ٣٠/ ١٥٧».
وفي «مصنف» عبد الرزاق، وابن أبي شيبة الكثير من المسائل عنه.

(٢) ترجمته في «تهذيب الكمال ٣٤/ ٣٦٢».

٦٠.أبو الهُذَيل

تُطلق هذه الكُنية على عددٍ من الأعلام، على النحو التالي:

(١) عند فقهاء الحنفية:

إذا أُطلِق عند فقهاء الحنفية «**أبو الهُذَيْل**»؛ فإنه (القاضي أبو الهذيل، زُفر بن الهُذيل بن قيس العَنْبَري البصري) (ت١٥٨هـ)[١]، أحد أشهر أصحاب الإمام أبي حنيفة.

(٢) في كُتب الأصول والمباحث الكلامية:

يكثر النقل في الكتب الفقهية والأصولية عن «**أبي الهُذَيْل**» في المباحث الكلامية، والمقصود به: (أبو الهذيل العلاف، محمد بن الهذيل البصري المعتزلي) (ت٢٢٦هـ)[٢] أحد رؤوس المعتزلة.

---

(١) ترجمته في: «الجواهر المضية ٢/٢٠٧»، «تاج التراجم ٢٨».

(٢) ترجمته في: «فضل الاعتزال وطبقات المعتزلة للقاضي عبد الجبار ص ٢٥٤»، «شذرات الذهب ٢/ ٨٥».

٦١.أبو الهَيْثَم

«**أبو الهَيْثَم**» بالهاء المفتوحة، ثم ياء مثناة تحتية، ثم ثاء مثلثة مفتوحة، ثم ميم.

(١) عند فقهاء الحنفية:

تُطلق كنية «**أبي الهيثم**»[(١)]، أو «**القاضي أبي الهيثم**»[(٢)] عند فقهاء الحنفية على (القاضي أبي الهيثم، عتبة بن خَيْثمة النيسابوري (ت٤٠٦هـ).

قال ابنُ أبي الوفاء القرشي (ت٧٧٥هـ): (عتبة بن خَيْثمة بن محمد بن حاتم بن خَيْثمة بن الحسن بن عوف بن حنظلة النيسابوري، الإمام القاضي **أبو الهيثم** المشهور بكنيته)[(٣)].

(١) «المحيط البرهاني ٩/ ٢١٩، ٢٣٠».

(٢) وهو كثير ومن أمثلته: «التجريد للقدوري ١١/ ٥٦٤٦»، «المحيط البرهاني ٣/ ٣٦٣، ٦/ ٥٧٨، ٨/ ١٨٧، ٩/ ٢٢٢»، «الفتاوى الهندية ٣/ ٤٩١، ٤/ ٤٥، ٤/ ١١٨»، «فتح القدير ٥/ ١٣٤، ٦/ ٣٨٢».

(٣) «الجواهر المضية ٢/ ٥١١».

(٢) في النقل عن اللغة:

إذا كان النقلُ في كتبِ الفقهاء - من سائر المذاهب -[(١)] عن «**أبي الهيثم**» في المسائل والمباحث اللغوية؛ فالمراد به: (أبو الهيثم الرازي) (ت٢٢٦هـ)[(٢)].

---

(١) ينظر مثلًا: «مواهب الجليل ١/ ٤٤٣»، «المجموع ٣/ ٣١٧»، «كفاية النبيه لابن الرفعة ١٤/ ٤٨١»، «المطلع لابن أبي الفتح ص ٥٧، ١٢٣»، «المبدع لابن مفلح ٢٩٢».

(٢) ترجمته في: «نزهة الألباء ص ١١٨».

٦٢.أبو الوليد

هذه الكُنية مِن الكُنى المُشكِلَة، وقد أخطأ فيها بعضُ أجلَّة عُلماء الفقه - كما سيأتي -، وسببُ ذلك خَفاءُ المُصطلح الذي تَواضَعَ عليه بعضُ أهل الفن فيها، والاشتباه فيه.

لذا لا بُدَّ مِن العناية بالتمييز بين أهل العلم المنقول عنهم، والتمحيص في ذلك.

(١) عند فقهاء المالكية:

تُطلَقُ كُنية «**أبي الوَليد**» عند فقهاءِ المالكية على فقيهين متعاصرين مِن أعلام فقهاءِ المالكية في الأندلس، وهما:

١- أبو الوليد البَاجِي (ت٤٩٤هـ).

٢- وأبو الوليد بن رُشد (ت٥٢٠هـ).

ويُخطِئُ مَن يَحسبُهُ: ابنَ رُشدٍ الحفيد (أبا الوليد محمد بن أبي القاسم أحمد) (ت٥٩٥هـ)[١] الفيلسوف صاحبَ «بداية المجتهد»، فإنه غيرُ مقصود في كُتب المالكية الفقهية.

وقد أدَّى اشتراكُ هَذين العَالِمَين في الكُنية إلى وقوعِ الخَلْط بينهما

(١) ينظر ترجمته في: «سير أعلام النبلاء ٢١/ ٣٠٧».

مِن أجلَّةٍ مِن الفقهاء؛ ومِن أشهر من وقع في ذلك: الشيخ أبو عَمرو بن الحاجب المالكي (ت٦٤٦هـ).

قال الشيخ خليلُ بن إسحاق (ت٧٧٦هـ) في «التوضيح»: (وقد الْتَبَسَ هَذا على المصنِّف)[١]؛ يعني (ابن الحاجب) مُصنِّف كتاب «جامع الأمهات»، فقد نَسَبَ للباجي مَا لابنِ رُشد في مواضعٍ بسبب الاشتراك في الكُنية[٢].

وقال مُحمَّد بن عبد السلام الأموي (ت بعد ٧٩٧هـ): (والتَبَسَ على الشيخِ أبي عَمرو؛ «القاضي أبو الوليد بنُ رُشد» بـ«القاضي البَاجي» في سبعةِ مواضع..)[٣].

وتفصيلُ مصطلحِ المالكية على النحو التالي:

أ/ أنّ الفقيه (عبد الله بن شاس) (ت٦١٠هـ) في كتابه «عقد الجواهر الثمينة» له مُصطَلحٌ لِلتفريقِ بين (الباجي) و(ابن رُشد) تبعَهُ عليه كثيرٌ من فقهاء المالكيةِ المتأخرين، وهو:

١-إذا وُصِف بـ«**القاضي أبي الوليد**»[٤]، فهو (أبو الوليد الباجي،

---

(١) «التوضيح لخليل ٤/ ٣٣٠». ونقله عنه في «مواهب الجليل ٤/ ٤٣».

(٢) وقد عدّها في «التوضيح لخليل ٤/ ٣٣٠» سبعة مواضع، مع احتمالٍ في أحدها.

(٣) «التعريف برجال جامع الأمهات ص ٢٧٩».

(٤) ينظر مثلًا: «عقد الجواهر الثمينة ١/ ٩، ٢٦، ٢٧»، «روضة المستبين ٢/ ١٣٠٧»، «التاج والإكليل للمواق ٢/ ٢٦٩، ٣/ ١١٠»، «البهجة شرح التحفة ٢/ ٣٣٠».

=

سليمان بن خلف) (ت٤٩٤هـ)[(١)].

٢- وإذا وُصِف بـ«**الشيخ أبي الوليد**»[(٢)]؛ فالمراد به (أبو الوليد بن رُشد، محمد بن أحمد بن رُشد - الجَد -) (ت٥٢٠هـ)[(٣)]، صاحب «المقدمات»، و«البيان والتحصيل».

قال الشيخ خليلُ بن إسحاق (ت٧٧٦هـ)، وغيرُه: (اعلمْ أن اصطلاحَه في «الجَوَاهِر»[(٤)] إذا أراد البَاجي قال: «**قال القاضي أبو الوليد**»، وإذا أرَادَ ابنَ رشدٍ قال: «**قال الشيخ أبو الوليد**»)[(٥)].

قال ابنُ عبد السلام التونسي (ت٧٤٩هـ): (ولو عَكَسَ ابنُ شَاسٍ مَا وَصَفَ به كُلَّ واحدٍ مِن الشيخين لَكانَ أَوْلَى[(٦)]؛ لأنَّ ابنَ رشد وَلِي قَضَاء قُرطبة شَبيهاً بالمُكرَهِ، ولم يَزَل يَسعَى في العزل حتى عُزِلَ.

= وكذا ذكره أبو بكر الطرطوشي في «الحوادث والبدع ص ٨٠»: (أستاذنا القاضي أبو الوليد) يعني الباجي.

(١) ينظر ترجمته في: «الديباج المذهب ١/ ١٢٠».

(٢) ينظر مثلًا: «عقد الجواهر الثمينة ١/ ٢٧٨، ٢/ ٩٠٦»، «المفيد للحكام للأزدي ٢/ ٣٣٤»، «تفسير القرطبي ٣/ ١٢٩، ١٨٠، ١٩٤»، «التاج والإكليل ٣/ ٤٣٣، ٤٦٠، ٤/ ٣١١، ٦/ ٨٢، ٢٥٨»، «حاشية الدسوقي ٢/ ٢٠٢، ٤٨٨»، «مواهب الجليل ١/ ٥٧، ٩٣، ١٤٧»، «إعلام الموقعين ٣/ ١٣».

(٣) ينظر ترجمته في: «الديباج المذهب ١/ ٢٨٧».

(٤) أي كتاب «عقد الجواهر الثمينة» لابن شاس.

(٥) «التوضيح لخليل ٤/ ٣٢٩».
ونقله عنه في «مواهب الجليل ٤/ ٤٣».

(٦) أي جعل ابنَ رُشدٍ (قاضياً)، والباجي (شيخاً).

والبَاجي إنما وَلِي قضاء أوريولة وليس لها قَدرُ قُرطبة، غير أن بعضَهم حكى أن الباجي وَلِيَ قَضاءَ حَلَبَ في رحلتِه)[(١)].

وهذا الاستخدامُ الذي جَرَى عليه ابنُ شَاسٍ ليس مُطّرداً عند غيره، فقد يُطلِقُ بعضُ المالكية «**القاضي أبا الوليد**» على ابنِ رُشد (ت٥٢٠هـ)، ومن أمثلة ذلك:

ما جاء في «النوازل» للزياتي (ت١٠٥٥هـ) بما نصّه: (وهو الذي رَجَّحَهُ القَاضِي أبو الوَليد).

قال التسولي (ت١٢٥٨هـ): (لعلَّهُ يُشير إلى تصحيح ابنِ رشد له في «المُقدِّمات»؛ على ما يقتضيه كلام الرهوني في «حاشيته»)[(٢)].

ولذا فإنه يحتاج إلى كشفٍ في بعض المسائل، ورجوعٍ لأصل النقل.

ب/ إذا قال القاضي عياض (ت٥٤٤هـ): «**شيخنا أبو الوليد**»[(٣)]؛ فمرادُه: (أبو الوليد بن رُشد) (ت٥٢٠هـ).

---

(١) «شرح جامع الأمهات لابن عبد السلام».
ونقله عنه خليل في «التوضيح ٤/ ٣٣٠»، وحطاب في «مواهب الجليل ٤/ ٤٣».

(٢) «البهجة في شرح التحفة للتسولي ٢/ ٣٣٠».

(٣) ينظر: «التنبيهات المستنبطة على الكتب المدونة ١/ ٤٥، ١٠٢، ١٨٥، ٢٣٧، ٢/ ٤٢١»، وغيرها كثير.
وكذا من نقل بواسطته؛ مثل: «التوضيح لخليل بن إسحاق ٢/ ٣٣٩، ٣/ ٥٢٣، ٤/ ٥٧٥»، «مختصر ابن عرفة ٣/ ٤٩٠»، «تحبير المختصر لبهرام ٢/ ٨١».

(٢) عند فقهاء الشافعية:

فقهاءُ الشافعية لهم في إطلاق هذه الكُنية استخدامان:

أ/ إذا أطلقوا «**أبا الوليد**» وكان راوياً عن الإمام الشافعي؛ فهو (موسى بن أبي الجارود، أبو الوليد المكي)[١]، أحد تلاميذ الشافعي، وهو الذي يَروي كتاب «الأمالي» عن الإمام الشافعي.

ب/ وإذا أطلقوا في المسائل الفقهية: «**أبا الوليد**»[٢]، أو «**أبا الوليد الفَقِيه**»[٣]، أو «**الأستاذ أبا الوليد**»[٤]؛ فمُرادهم به: (أبو الوليد النيسابوري، واسمه حسان بن محمد القرشي الأموي) (ت٣٤٩هـ)[٥].

(٣) عند النقل في علم الكلام والفلسفة:

المراد في كُتب الفلسفة والكلام عند إطلاق «**أبي الوليد**»[٦]: ابنُ رُشد الحفيد الفيلسوف، (محمد بن أبي القاسم أحمد بن رشد) (ت٥٩٥هـ)[٧].

---

(١) ينظر ترجمته في: «طبقات الشافعية الكبرى ٢/ ١٦١».

(٢) ينظر: «المجموع للنووي ٥/ ٢٠٥»، «الإقناع للشربيني ١/ ١١٦».

(٣) ينظر: «طبقات ابن السبكي ٢/ ٩٠، ١٥١».

(٤) ينظر: «المجموع للنووي ١/ ٥٦٦»، «طبقات ابن السبكي ٣/ ١٤، ١٧٣».

(٥) ينظر ترجمته في: «طبقات الشافعية الكبرى ٣/ ٢٢٦».
وينظر في النص على ذلك: «تهذيب الأسماء واللغات للنووي ٢/ ٢٧١»، «المهمات للإسنوي ١/ ٣١٩».

(٦) ينظر مثلًا: «بيان تلبيس الجهمية ٢/ ١١٤»، «درء التعارض ٧/ ٣٤٥».

(٧) ينظر ترجمته في: «سير أعلام النبلاء ٢١/ ٣٠٧».

٦٣. أبو يحيى

التكني بـ«**أبي يحيى**» ممّا كَرِهَهُ بعضُ فقهاء الحنابلة[(١)]؛ استدلالاً بما روى الإمام أحمد من طريق: حمزة بن صهيب، أن صهيباً رَضِيَ اللهُ عَنْهُ كان يُكنى «أبا يحيى» ويقول: إنه من العرب، ويطعم الطعام الكثير، فقال له عمر: «يا صهيب، مَا لك تُكنَى أبا يحيى وليس لك وَلَد؟ وتقول: إنك من العرب، وتطعم الطعام الكثير، وذلك سَرَفٌ في المال؟» فقال صهيب: «إن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كنَّاني أبا يحيى، وأما قولكَ في النَّسب، فأنا رجلٌ من النمر بن قاسط من أهل الموصل، ولكني سبيتُ غلاماً صغيراً قد عَقَلتُ أهلي وقَوْمي»[(٢)]. وتقدّم في كنية (أبي عيسى) وجه الاستدلال من كلام عُمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

ولكن لم يذكر أكثرُ المتأخرين من الحنابلة الكراهة، ممّا يفيدُ ترجيحُ عدمِ كراهته، وخصوصاً بالبناء على القاعدة التي ذكروها في الكُنى (أنّه

---

(١) ينظر: «الفروع ٦/ ١١٣»، «الآداب الشرعية ٣/ ١٤٩»، «المبدع ٣/ ٢٧٦». وجزم به ابن عبد الهادي في «مغني ذوي الأفهام ٢/ ٤٢».

(٢) رواه الإمام أحمد «٣٩/ ٣٤٨».

وقد حمل الطحاوي هذا النهي على التكني قبل الولادة، فقال: (فهذا عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قد أنكَرَ على صهيبٍ أن يتكنَّى قبل أن يُولَدَ له، فدلَّ ذلك أنهم أو أكثرهم لا يكتنون حتى يولد لهم فيكتنون بأبنائهم) «نخب الأفكار ١٤/ ٢٤٦».

قد وَقَعَ فِعلُ ذلك مِن الأعيان، ورِضَاهُم به يَدلُّ عَلَى الإباحَةِ[(١)].

وهذه الكُنية قد تشتبه بغيرها، وذلك على النحو التالي:

(١) عند فقهاء الشافعية:

إذا أُطلقَ «**أبو يحيى**» عند الشافعية[(٢)]؛ فإنه: (أبو يحيى البلخي، القاضي زكريا بن أحمد) (ت٣٣٠هـ)[(٣)].

وقد يُطلَق عليه أيضاً: «**القاضي أبو يحيى**»[(٤)].

(٢) ما يَشتَبهُ بهِ:

يشتبه بهذه الكُنية في كُتب الفقهاء: «**ابن أبي يحيى**»، بزيادة «**ابن**»، ويَشترك فيها جماعة:

أ/ «**ابن أبي يحيى**» أحد شيوخ الشافعي الذين يَروِي عنهم كثيراً في كُتبه، وهو: (أبو إسحاق المدني، إبراهيم بن محمَّد الأسلمي) (ت١٨٤هـ)[(٥)]، وهو الذي يقصده - أحياناً - إذا قال: «حدثني الثقة عندي».

---

(١) «تصحيح الفروع ٦/ ١١٣»، «كشاف القناع ٦/ ٤٤٧».

(٢) ينظر: «التعليقة للقاضي حسين ٢/ ٦٣١»، «الحاوي للماوردي ٢/ ٣٩، ٣٧٦»، «البيان للعمراني ٢/ ٥٠، ٤/ ٤٩»، «نهاية المطلب ٢/ ٣٣»، «العزيز ١/ ٣٩١، ٣/ ٢٩»، «المجموع للنووي ٤/ ٩١».

(٣) ترجمته في: «طبقات ابن قاضي شهبة ١/ ١١٠».

(٤) ينظر: «البحر المذهب للروياني ٥/ ٩٠».

(٥) ترجمته في: «الجرح والتعديل ٢/ ١٢٥»، «تهذيب الكمال ٢/ ١٨٤».

ب/ عند فقهاء المالكية فقيهان يُطلق عليهما «**ابن أبي يحيى**»، وهما:

١- «**ابن أبي يحيى**» الذي يَرِدُ ذكره عند بعض متقدمي المالكية[(١)]؛ ويعنون به: (أبا بكر الوَقَار، الفقيه محمد بن أبي يحيى زكريا) (ت٢٦٩هـ)[(٢)].

٢-وأمّا «**ابن أبي يحيى**» الذي يَرِدُ ذكره عند متأخري المصنفين من المالكية[(٣)]؛ فهو: (إبراهيم بن عبد الرحمن بن أبي بكر التسولي، أبو سالم بن أبي يحيى) (ت٧٤٨هـ)[(٤)] شارحُ «الرسالة».

---

(١) ينظر مثلًا: «النوادر والزيادات لابن أبي زيد ٢/ ٤٠٠»، «ديوان الأحكام لعيسى بن سهل ص ٤٠٤».
(٢) ينظر ترجمته: «شجرة النور الزكية ١/ ٦٨».
(٣) ينظر: «شرح ابن ناجي ١/ ٢٩١»، «التاج والإكليل ١/ ١٦٨، ٤٧٩»، «الدر الثمين لميارة ص ٣٢٩».
(٤) ينظر ترجمته في: «الديباج المذهب ص ٤٦».

٦٤.أبو اليُسْر

كثيراً ما يُطلِقُ فقهاءُ الحنفية «**أبا اليسر**»[(١)]، ومرادهم: (أبو اليسر البزدوي، صدر الإسلام محمد بن محمد بن الحسين) (ت٤٩٣هـ)[(٢)].

ويَشتبه به أخوه «**أبو العُسْر**» (علي بن محمد بن الحسين البزدوي) (ت٤٨٢هـ)[(٣)] صاحب «المبسوط».

ويقع الخَلْطُ عند كثيرٍ من الباحثين، وفي كثيرٍ من المطبوعات حتى المتخصصة بالمذهب الحنفي.

قال اللكنوي (ت١٣٠٣هـ): (أبو العسر البزدوي فَخرُ الإسلام علي بن محمد كُنّي به؛ لأن تصانيفَه دَقيقةٌ متعسرةُ الفهم على أكثر الناس، وكُنِّي أخوه بأبي اليُسْرِ ليُسرةِ تَصانيفِه)[(٤)].

ويسميان معاً بـ: «**الصدرين البزدويين**»[(٥)].

---

(١) ينظر مثلًا: «المحيط البرهاني ٧/ ٤٦»، «البحر الرائق ١/ ٤١، ٢٠٥»، «تبيين الحقائق ٢/ ٣٩»، «العناية ١/ ٤٥٣»، «فتح القدير ١/ ٤٣٦»، «الفتاوى الهندية ١/ ٢٩٠».

(٢) ترجمته في: «الجواهر المضية ٢/ ٥٩٤»، «الفوائد البهية ص ١٨٨».

(٣) ترجمته في: «الجواهر المضية ٤/ ٩٨»، «الفوائد البهية ص ١٢٤».

(٤) «الفوائد البهية ص ٢٣٥».

(٥) «الجواهر المضية ٤/ ٥٩٥».

٦٥.أبو يعقوب

يَشترك بهذه الكُنية عددٌ من الفقهاء، على النحو التالي:

(١) عند فقهاء الحنفية:

إذا أَطلَقَ فقهاءُ الحنفية «**أبا يعقوب**»[(١)]؛ فيعنون به: (أبا يعقوب الغزالي)[(٢)].

(٢) عند فقهاء المالكية:

إذا أطلق فقهاءُ المالكية كنيةَ «**أبي يعقوب**»[(٣)]؛ فإنه: (أبو يعقوب الرازي، إسحاق بن أحمد بن عبد الله)[(٤)].

(٣) عند فقهاء الشافعية:

تُطلق كنية «**أبي يعقوب**» عند فقهاء الشافعية على أكثر من شخص،

---

(١) ينظر مثلًا: «المبسوط ٣/٣٠٩»، «المحيط البرهاني ١/٣١٠، ٣٢٣».

(٢) صرّح بذلك في «المبسوط ٣/١٧٦»، «المحيط البرهاني ١/٢٢٠، ٢٣٦».

(٣) كذا ورد مطلقاً في «شرح ابن ناجي ١/٢٨١»، «شرح زروق ١/٤٥١».
وقد صرّح القاضي عبد الوهاب بأن المراد به (أبو يعقوب الرازي)، ينظر: «شرح الرسالة للقاضي عبد الوهاب ١/٢٠١».
وورد مطلقاً أيضاً في مسألة أخرى في «شرح القاضي عبد الوهاب على الرسالة ٢/٤٦».

(٤) ترجمته في: «ترتيب المدارك ٥/١٧».

على النحو التالي:

أ/ فإن كان راوياً عن الإمام الشافعي؛ فإنه (الإمام أبو يعقوب يوسف البويطي) (ت٢٣١هـ)[(١)].

ب/ وأمّا مَن بعدَه، فإنّ المقصود به: (أبو يعقوب الأبيوردي، يوسف بن محمد) (تنحو ٤٠٠هـ)[(٢)].

وقد نقل عنه أبو المعالي الجويني[(٣)] وغيرُه[(٤)] بكنيته فقط.

وكثيراً ما يُقرَن بالقفال صاحب «التقريب»[(٥)].

قال النووي (ت٦٧٦هـ): (أمّا «أبو يعقوب الأَبِيوَرْدِي» ففتح الهمزة وكسر الباء الموحدة وفتح الواو وإسكان الراء، منسوبٌ إلى (أبيورد) بلدة بخراسان، قال أبو سعد السمعاني: ويُنسَبُ إليها أيضاً (الباوَرْدي)، قال: والنِّسبَةُ الأُوْلَى هي الصَّحيحة)[(٦)].

(١) ينظر مثلًا: «بحر المذهب للروياني ٢/ ٥٤٦».
وتنظر ترجمته في: «تهذيب الكمال للمزي ٣٢/ ٤٧٢».
(٢) «طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة ١/ ٢٠٠».
(٣) ينظر: «نهاية المطلب ٦/ ١٥٦، ١٥٨، ١٤/ ٢٢٢».
(٤) ومن ذلك: «روضة الطالبين ١١/ ١١»، «كفاية النبيه لابن الرفعة ٢/ ٢٦١، ١٢/ ٧٦، ١٤/ ١٢٧، ٤١٧»، «كفاية الأخيار ١/ ٥٤٠».
(٥) ينظر: «العزيز ١٢/ ٢٤٢»، «الروضة ١٠/ ٣٦»، «كفاية النبيه ١٦/ ١٨٩»، «كفاية الأخيار ٢/ ٢٤٨».
(٦) «المجموع للنووي ٢/ ٢٢٢».

فائدة:

نَقَلَ الرافعيُّ (ت٦٢٣هـ)، وغيرُهُ مسألةً عن «**الفَقيه أبي يعقوب**»[1]، وقد أشكَلتْ هذه الكُنيةُ من يُراد بها، مع تغليب ما سَبَقَ أنه «الأبيوردي».

قال الإسنوي (ت٧٧٢هـ): (اعلم أنّ الرافعي قال: (ونَقلَ الفقيهُ أبو يعقوب، عن الأودني كذا وكذا)، ويَجوزُ أن يكونَ المرادُ هو «الأبيوردي»)[2].

وقال ابنُ قاضي شهبة (ت٨٥١هـ): (نقل الشيخُ أبو علي: (عن الفقيه أبي يعقوب، عن الأودني كذا وكذا)، والظَّاهرُ أن المراد به «الأبيوردي»)[3].

وهذا الاستظهار منهما يؤيد ما ذكرتُهُ.

---

(١) «العزيز للرافعي ٧/ ٣٧٩».

(٢) «المهمات للإسنوي ١/ ١٥٨».

(٣) «طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة ١/ ٢٠٠».

٦٦. أبو يَعلى

«أبو يَعلَى» بفتح الياء، وسكون العين، ثم لام مفتوحة، ثم ألف، من (عَلا) وهو الارتفاع.

يشترك بهذه الكُنية عددٌ من الفقهاء، على النحو التالي:

(١) عند فقهاء المالكية:

إذا أطلَقَ فُقهاءُ المالكية «**أبا يَعلَى**»[١]؛ فيَعنون به: (أبا يعلى العبدي)، واسمه (أحمد بن محمد البصري) (ت٤٨٩هـ)[٢]، صاحب «الخصال الصغير» وهو مطبوع.

(٢) عند فقهاء الحنابلة:

لفقهاء الحنابلة إطلاقات مختلفة في استعمال هذه الكُنية، وقد تشتبه على البعض، وتفصيلها على النحو التالي:

أ/ كثيراً ما يُطلِقُونَ كُنية «**أبي يَعلَى**»، أو «**القاضي أبي يَعلَى**» في كتبهم على (شيخ المذهب الإمام القاضي أبي يعلى محمد بن الحسين بن

(١) وردت هذه الكُنية مطلقةً في عدد من كتب المالكية ينظر مثلًا: «مواهب الجليل ٢/ ١٦٢».

(٢) ينظر ترجمته في: «ترتيب المدارك ٨/ ٩٩»، «الديباج المذهب ٢/ ١٧٥».

محمد بن الفراء البغدادي) (ت٤٥٨هـ)[١].

وهذا هو الاستخدام المشهور عندهم لهذه الكنية.

وقد يُسَمَّى «**بالقاضي أبي يعلى الكَبير**»[٢]؛ تمييزاً له عن الباقين.

وقد يشتبه به بعضُ فقهاء الحنابلة الآخرين، والذين هم مِن ذريته، وأخذوا هذا الاسم منه؛ وهم:

ب/ «**أبو يَعلَى الصغير**»[٣]؛ ويُقصَدُ به عند الحنابلة: (محمد بن محمد بن محمَّد بن الحسين الفراء) (ت٥٦٠هـ)، حفيد القاضي أبي يعلى المتقدِّم[٤].

وقد يُطلَقُ عليه «**القاضي أبو يعلى بن أبي خازم**»[٥].

وقد جَمَعَ الشيخُ تقي الدين بن تيمية - رَحِمَهُ اللَّهُ - له هذا الأوصافَ الثلاثة للتعريف به حين قال: (قال **القاضي أبو يعلى الصغير بن القاضي أبي خازم بن القاضي أبي يعلى**...)[٦].

---

(١) ينظر ترجمته في: «طبقات الحنابلة لابن أبي يعلى ٢/ ١٩٣»، «المقصد الأرشد ٢/ ٣٩٥».

(٢) ينظر مثلًا: «المطلع لابن أبي الفتح البعلي ص ٤٥٥».

(٣) ينظر مثلًا: «شرح الزركشي على الخرقي ٥/ ٥، ٢٨٤»، «فتح الملك العزيز ٣/ ٤٣».

(٤) ينظر ترجمته في: «ذيل طبقات الحنابلة ١/ ٢٤٤»، «المقصد الأرشد ٢/ ٥٠٠».

(٥) ينظر: «مجموع فتاوى ابن تيمية ٢١/ ٥٠١»، «شرح الزركشي على الخرقي ٥/ ٥٠٧»، «الإنصاف ١٢/ ١٤١، ١٣/ ١٠٦».

(٦) «شرح العمدة للشيخ تقي الدين (قسم الطهارة) ١٣٢».

وأمّا قول الشيخ عبد القادر بن بَدْرَان (ت١٣٤٦هـ): (إذا قالوا: «**أبو يَعلَى الصّغير**» فالمرادُ به ولدُهُ محمد صاحبُ «الطبقات»)[١]، فهو غيرُ دقيق من الشيخ رَحِمَهُ اللهُ، بل هُو وَهَمٌ[٢].

ج/ ويَشتبهُ به أيضاً «**ابنُ أبي يَعلَى**»؛ ويُقصَدُ به عند الحنابلة: (الفقيه القاضي أبو الحسين بن أبي يعلى، محمد بن محمَّد بن الحسين بن محمد بن الفرَّاء البغدادي) (ت٥٢٦هـ)[٣] صاحب «الطبقات»، وهو عَمُّ أبي يعلى الصَّغير، وابنٌ لأبي يعلى الكبير.

(٣) عند رواية الحديث وتخريجه:

عند الرواية للحديثٍ؛ فإذا أُطلقَ (رواه أبو يَعلَى)؛ فيُقصَدُ به (الشَّيخُ الإمامُ أبو يَعلَى الموصلي)، واسمُه (أحمد بن علي بن المثنى التميمي) (ت٣٠٧هـ)[٤] صاحب «المُسنَد».

تم بحمد الله وتوفيقه، وصلى الله وسلّم على نبينا محمد

وعلى آله وصحبه أجمعين.

---

(١) «المدخل لابن بدران ص ٤٠٩».

(٢) بدليل أن الشيخ عبد القادر بن بدران قال - في موضع آخر من «المدخل ص ٤٠٩» -: (أبو يعلى: الصغير محمد بن محمد بن الحسين بن محمد بن خلف بن أحمد بن الفراء هو ابن أبي يعلى المتقدم، توفي سنة ستين وخمسمائة). فأصاب في تاريخ الوفاة، وأخطأ في الاسم.

(٣) ينظر ترجمته في: «ذيل طبقات الحنابلة ١/ ١٧٦»، «المقصد الأرشد ٢/ ٤٩٩».

(٤) ينظر ترجمته في: «سير أعلام النبلاء ١٤/ ١٧٤».



فهرس الموضوعات